



ادعاءات نزع الإعتراقات بالقوة تحت التعذيب هل تُقوض
اتهام ٩٤ إماراتيا بمحاولة الإستيلاء على السلطة بالقوة



الفهرس ..

5	المقدمة
8	أمام القضاة
9	فريق الدفاع
10	التعذيب
12	جلسات المحكمة
12	• الجلسة الأولى
13	• الجلسة الثالثة
13	• الجلسة الرابعة
14	• الجلسة الخامسة
18	• الجلسة السادسة
18	• الجلسة التاسعة
19	• الجلسة الحادية عشر
22	• الجلسة الثانية عشر
28	قائمة بأسماء المتهمين
34	افادات توثق تعرض المعتقلين للتعذيب
148	استخلاصات ومطالب



ادعاءات نزع الاعترافات بالقوة تحت التعذيب هل تقوض اتهام 94 إماراتياً بمحاولة الاستيلاء على السلطة بالقوة

المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا

2013

27 حزيران

لندن



"في هذا التقرير نسرد مع تحليل طفيف مجريات جلسات المحاكمة أمام المحكمة الاتحادية العليا لـ 94 متهماً إماراتياً من حركة الإصلاح كما جرت ونسلط الضوء على أهم المطاعن على لائحة الاتهام وهو ارتكازها على اعترافات انتزعت تحت التعذيب من بعض المتهمين، ومطعن عدم إعطاء المتهمين والدفاع الوقت الكافي للرد على اتهامات النيابة وشهودها، لقد بدا واضحاً من جلسات المحاكمة أنها محاكمة للفكر وحرية الرأي وليست قضية استيلاء على الحكم بالقوة أو مجرد التفكير به، لذلك فإن قرار المحكمة سيكون منعطفاً تاريخياً مهماً يحدد مستقبل الدولة الإماراتية باتجاه احترام حرية الرأي والفكر أو باتجاه تكريس القمع والاستبداد"

محمد جميل

نائب رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا

مقدمة....

في خضم الربيع العربي وحرصا على مستقبل دولة الإمارات وإفساح المجال أمام المواطنين للمشاركة في الحياة السياسية تقدم مجموعة من المواطنين الى رئيس الدولة بعريضة مطالب سياسية بتاريخ 2011/03/03 استهلوها بما يلي: "صاحب السمو الشيخ /خليفة بن زايد آل نهيان حفظه الله، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، صاحب السمو أعضاء المجلس الأعلى للإتحاد حفظهم الله، يشرفنا نحن الموقعين أدناه مجموعه من أبناء دولة الإمارات العربية المتحدة أن نرفع لمقام سموكم الكريم ولأصحاب السمو أعضاء المجلس الأعلى للإتحاد بالغ التقدير والاحترام، كما نحیی سموكم على ما تبذلونه من جهود مباركة لتحقيق العزة والكرامة لأبنائكم شعب دولة الإمارات العربية المتحدة، لقد عاشت دولة الإمارات عبر تاريخها المشرق وما زالت انسجاما كاملا بين القيادة والشعب، وتعتبر المشاركة في صنع القرار جزء من تقاليد وأعراف هذا الوطن منذ قبل قيام الدولة وما بعدها وذلك كله نحرص على استمراره، وإننا لنعتبر ذلك مبعثا للفخر والاعتزاز وانطلاقا من إيماننا العميق بحرص سموكم على مصلحة هذا الوطن وأبنائه وهم أبناءكم وإيماننا منا بحرص سموكم على التواصل الدائم مع المواطنين فإننا نتقدم الى سموكم وإلى أصحاب السمو أعضاء المجلس الأعلى للإتحاد بطلب إعادة النظر في قرار المجلس الأعلى رقم 4 لسنة 2006 والقرار الإتحادي رقم 2 لسنة 2011 والقرار رقم 3 لسنة 2006 بشأن تحديد اختيار ممثلي الإمارات في المجلس الوطني الإتحادي على نحو يحقق التطلعات التالية :

1-انتخاب جميع اعضاء المجلس الوطني الإتحادي من قبل كافة المواطنين كما هو مطبق في الدول الديمقراطية حول العالم.

2-تعديل المواد الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الإتحادي بما يكفل له الصلاحيات التشريعية والرقابية الكاملة. وفككم الله لما فيه خير هذا الوطن ومستقبل أجياله وأعانكم على تحمل مسؤولياتكم في خدمة وطنكم وأبناء شعبكم، هذا والله الموفق والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أبناءكم المخلصون.....".

كان رد السلطات الأمنية على هذه العريضة قاسيا ففي نيسان وأيار عام 2011 أقدمت السلطات الإماراتية على حل مجالس إدارة جمعيات مدنية من أهمها مجالس إدارة جمعية المعلمين، جمعية الحقوقيين، جمعية الإصلاح وجمعية الإرشاد وعينت مجالس إدارية جديدة، بررت السلطات هذا الإجراء لقيام عدد من أعضاء هذه الجمعيات بالتوقيع على عريضة الإصلاحات السياسية، كما قامت السلطات الإماراتية باغلاق "مركز التفكير الإبداعي" الذي يرأسه علي حسين الحمادي، تصاعدت الإجراءات ضد الموقعين على العريضة ففي كانون



الأول من عام 2011 أصدر رئيس الدولة التي قراراً قضى بتجريد ستة من الإماراتيين من جنسياتهم منهم عدد من وقع على العريضة وجاء في نص الخبر الذي نشرته صحيفة الإمارات اليوم على موقعها الإلكتروني بتاريخ 2011/12/23 ما يلي : "صرح مصدر في الإدارة العامة لشؤون الجنسية والإقامة والمنافذ، بأن صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، أصدر في الرابع من ديسمبر 2011 أمراً يقضي بسحب جنسية الدولة من كل من:

1- حسين منيف عبدالله حسن الجابري، مُنح جنسية الدولة بالتجنس بتاريخ 1976/5/24.

2- حسن منيف عبدالله حسن الجابري، منح جنسية الدولة بالتجنس بتاريخ 1976/5/24.

3- إبراهيم حسن علي حسن المرزوقي، منح جنسية الدولة بالتجنس بتاريخ 1979/3/11.

4- شاهين عبدالله مالا الله حيدر الحوسني، منح جنسية الدولة بالتجنس بتاريخ 1976/11/18.

5 - علي حسين أحمد علي الحمادي، منح جنسية الدولة بالتجنس بتاريخ 1986/6/3.

6- محمد عبدالرزاق محمد الصديق العبيدي، منح جنسية الدولة بالتجنس بتاريخ 1976/7/19.

(يضاف إلى المذكورة أسماءهم المواطن أحمد غيث السويدي الذي سحبت جنسيته على نفس الخلفية في نيسان 2011).

وذلك لقيامهم بأعمال تُعدّ خطراً على أمن الدولة وسلامتها". وأوضح المصدر أن المذكورين كانوا في الأصل يحملون جنسيات دول أخرى، وأن السلطات المختصة منحتهم جنسية الدولة بالتجنس. وأضاف المصدر أنهم عملوا خلال السنوات الماضية على القيام بأعمال تهدد الأمن الوطني للدولة، من خلال ارتباطهم بمنظمات وشخصيات إقليمية ودولية مشبوهة. كما ارتبط بعضهم بمنظمات وجمعيات مشبوهة مدرجة في قوائم الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.

في هذا المشهد نجد غياباً تاماً للقضاء فتهمه تهديد أمن الدولة مصطلح واسع وينطوي على وصف جرمي لا يمكن إثباته إلا بإجراء بحث معمق في ساحات القضاء لتحديد بنود الاتهام بشكل دقيق والدفع في مواجهة هذه البنود وهو ما لم يحدث في حالة هؤلاء المواطنين .

الآثار الشخصية لهذا القرار بلا حدود، عديم الجنسية يصبح "علاقة بلا وطن" يعيش حاضراً ومستقبلاً مجهولين لا يستطيع التمتع بالحقوق الكاملة المنصوص عليها في الدستور الإماراتي والإعلان العالمي لحقوق



الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية كحق التنقل داخل وخارج البلاد، حق التملك، حق الإستشفاء في مشافي الدولة، حق العمل حيث لا يستطيع العمل لكسب رزقه وقوت أولاده، حق التعلم، إلى ما لا نهاية من الحقوق التي تمكن من المشاركة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، إضافة إلى الآثار السلبية الكبيرة التي تنعكس على العائلة ككل حيث أصبح مصيرها مجهولاً.

بعد أشهر من قرار تجريد المواطنين من جنسياتهم قامت سلطات الهجرة والجوازات باستدعاء الإماراتيين المجريين من جنسيتهم صباح يوم الاثنين 2012/04/9 وأبلغتهم بضرورة التوقيع على تعهد للحصول على جنسية أخرى وتسوية أوضاعهم إلا أن المواطنين الستة رفضوا التوقيع على الوثيقة متمسكين بجنسيتهم الإماراتية، بعد رفض التوقيع تم اعتقال المواطنين الستة وإيداعهم سجن "الشهامة" في أبو ظبي، وكانت السلطات الإماراتية اعتقلت المواطن أحمد غيث السويدي قبل التاريخ المذكور وهو المواطن السابع المجرد من جنسيته.

تدرجت الحملة الأمنية وطالت العديد من نشطاء حركة الإصلاح حيث جرت مداممة المنازل وأماكن العمل وخطف المطلوبين من الشوارع بدون أي رقابة قضائية وصل عدد المتهمين إلى 94 معتقلاً بينهم 13 امرأة وعدد من المتوارين عن الأنظار، حتى تاريخ انعقاد أول جلسة لم يكن أحد يعرف مكان اعتقال المواطنين فلم يسمح بأي نوع من الزيارات العائلية أو القانونية وبدأت وسائل الإعلام الحكومية وشخصيات نافذة في الدولة بشن حملة إعلامية على المتهمين دون أن يتمكنوا من الدفاع عن أنفسهم فمثلاً بتاريخ 2012/09/20 نقلت وكالة أنباء رويترز عن وسائل إعلام إماراتية "أن إسلاميين معتقلين في الإمارات اعترفوا بتأسيس تنظيم سري له جناح عسكري يهدف للاستيلاء على السلطة وإقامة دولة إسلامية".

لكن في جلسة الاستماع الأولى للمتهمين سقطت تهمة التنظيم المسلح من لائحة الإتهام وما اشتملت عليه اللائحة لا يعدو أن يكون أنشطة اجتماعية ودعوية سلمية مارسها المعتقلون من خلال مواقعهم الاجتماعية والحكومية منذ عشرات السنين وخلال نشاطهم تعرض بعضهم بصمت لاعتقالات واستجوابات ومنع من السفر وفصل من وظيفته لكن الفارق أنه وفي ظل الربيع العربي أصبحت هذه الأنشطة بهدف السيطرة على نظام الحكم حيث اتهم النشطاء بتشكيل تنظيم سري عام 2010 بينما كما هو ثابت في سجلات الدولة ولائحة الإتهام فإن حركة الإصلاح أسست عام 1974م.

أمام القضاء...

من المعتقلين من أمضى سنة ومنهم أمضى ستة أشهر معزولين عن العالم الخارجي لا يعرفون في أي سجن هم، في زنازين إنفرادية ضيقة يتعرضون لأشكال مختلفة من التعذيب الجسدي والنفسي محرومون من الزيارة القانونية والعائلية حتى تاريخ 2013/03/04 حيث التقى المتهمون مع بعضهم البعض لأول مرة في قاعة المحكمة لتبدأ محاكمتهم ولتتكشف الكثير من الحقائق التي غابت عن الرأي العام.



أمام المحكمة الاتحادية العليا مثل 94 إماراتيا منهم 13 امرأة ومنهم متوارون عن الأنظار، بتهمة تشكيل تنظيم سري في الإمارات والاتصال بجهات خارجية للإستيلاء على الحكم بالقوة. المحكمة مكونة من ثلاثة قضاة هم فلاح الهاجري والقاضيين محمد أحمد عبدالقادر وعبدالرسول طنطاوي ويعتبر حكم المحكمة

بالإدانة او البراءة بات لا يجوز الطعن به أمام أي جهة قضائية، اختتمت المرافعات بتاريخ 2013/05/21 وحدد تاريخ 2013/07/02 للنطق بالحكم.

في كل جلسة ابتداء من تاريخ 2013/03/04 وحتى 21/05/2003 تاريخ اختتام المرافعات كان يساق كافة المتهمون جميعا إلى المحكمة في ظروف قاسية معصوبي الأعين ليمثلوا أمام هيئة المحكمة، عُقد في الفترة المذكورة 13 جلسة كانت تمتد من 5-7 ساعات، خصص للمتهمين والدفاع وقتا خلال الجلسات، وتركز الدفاع في الجلسات الثلاثة الأخيرة للرد على اتهامات النيابة وبتقسيم الوقت على المتهمين نجد أن ما خصص لكل متهم لا يفي بأغراض الدفاع، لذلك طلب الدفاع والمتهمون مراراً من القاضي افساح وقت أطول لتحضير الدفوع حيث في كل جلسة كان يشتكي المتهمون ومحامي الدفاع من عدم تسلمهم أوراق القضية إلا أن هيئة المحكمة ارتأت أن لا حاجة لمزيد من الوقت، خلال جلسات الاستماع حرم كل متهم على حده من أخذ كامل حريته بالرد على التهم وبيان ما تعرض له أثناء التحقيق من انتهاكات خطيرة وعندما يصل الأمر الى التعذيب يُجزر المتهم ويمنع من إكمال مرافعته .



في الجلسة الثانية أصبح يعرف مكان اعتقال المتهمين حيث وزعوا على ثلاثة سجون هي الوثبة، الرزين والصدر وعلى الرغم من تردي حالة أحمد غيث السويدي الذي ادعى تعذيبه وطلب من القاضي حمايته وحماية أفراد عائلته في الجلسة الأولى بقي معزولاً في زنزانتة الانفرادية، وأثناء الجلسة بدا للحاضرين عدم قدرته على التماسك وإدراك ما يدور حوله.

ومع أن الأصل في المحاكمات العلنية إلا أن الأجهزة الأمنية منذ الجلسة الأولى التي سبقها حملة إعلامية نالت من سمعة المتهمين، قيدت حضور الجلسات على من يحصل على موافقة أمنية مسبقة من أقارب المتهم ومنع نشطاء حقوقيين ومدافعين عن حقوق الإنسان ووسائل إعلام دولية من دخول قاعة المحكمة.

فريق الدفاع....

يتكون فريق الدفاع من ستة محامين بعضهم يتراجع عن متهم أو عدد منهم ومحامي واحد هو عبد الحميد الكميتي يتراجع عن 77 متهماً، ورغم حجم القضية وتشعبها لم يتمكن فريق الدفاع من الحصول على أوراق الدعوى إلا في وقت متأخر أثناء المحاكمة، وكيف سيتمكن محامي واحد يدافع عن 77 متهم من دراسة ملف كل متهم على حدة وهي القضية التي تعرض فيها المحامون أنفسهم إلى مضايقات عديدة دفعت كثير من المحامين إلى الإحجام عن المشاركة في القضية، وكذلك لم يتمكن المتهمون من الحصول على نسخة كاملة من الملف الخاص بالقضية ليتمكنوا من دراسة الاتهامات والرد عليها، فكل ما حصلوا عليه أوراق لا تمكنهم من الإطلاع على حيثيات القضية بشكل واضح.

ويسبب حالة الاستعجال والدور الصوري للمحكمة انتفى مبدأ المحاكمة العادلة وأنكر حق المتهمين بالدفاع فلم يتمكن القاضي من السماع للشكاوى المختلفة التي تقدم بها المتهمون وتمحيصها بدقة وعناية وعلى وجه الخصوص مطاعن ظروف التوقيف والاستجواب والتمثيل القانوني وظروف حياتهم في السجن والتهديد الذي تتعرض له عائلاتهم ومحامو الدفاع وحملة التشويه المنهجية التي تعرض لها المتهمون في وسائل الإعلام الحكومية

التعذيب....

إن أهم دفع تقدم بهم المتهمون هو التعذيب حيث تحت التعذيب الشديد أدلى بعض المعتقلين باعترافات لا تمت للواقع بصله ومن هنا بدأت سلسلة الاعتقالات وتوجيه الاتهامات الجزافية بتشكيل تنظيم سري هو في حقيقة الأمر عبارة عن جمعية عملت في العلن وبترخيص من الدولة منذ سنوات طويلة ومؤسسيها شغلوا مواقع حكومية حساسة.



إن التعذيب بكل أنواعه أمر تأباه النفس البشرية ومن المعروف فقهاً وقضاءً أن انتزاع الاعترافات تحت التعذيب يفسد الدليل ويقوض القضية برمتها، لذلك فهو محرم ومجرم في كل الشرائع السماوية و القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية، وإن ثبت استخدامه يعوز المتهم ويعاد النظر في القضية برمتها ويحاسب من ارتكب هذه الجريمة، لم تنتظر

المحكمة إلى هذا الدفع بالإهتمام المطلوب حيث لوائح الاتهام أسست على اعترافات بعض من انتزعت منهم تحت التعذيب الشديد مما أثار شكوكا حول سلامة عملية الاستجواب برمتها فكان على المحكمة تشكيل لجنة خبراء طبية للكشف على المتهمين للتأكد من صدقية الإدعاء بالتعذيب وهي عملية تأخذ أشهرا وهو ما لم تقم به المحكمة وكيف تقوم به وقد حددت التاريخ سالف الذكر للنطق بالحكم؟

من خلال أوراق الدعوى حصلنا على إفادات عدد كبير من المتهمين تفيد بتعرضهم لشتى أنواع التعذيب والمعاملة الحاطة من الكرامة التي أدت ببعضهم لأن يصاب ببعض الأمراض الجسدية والنفسية، أصحاب الإفادات المرفقة ينتمون إلى الفئة العمرية 21 سنة إلى 65 سنة، متزوجون و لديهم أطفال ، يحملون شهادات عليا ومتوسطة، شغلوا مناصب مرموقة في القطاع العام والخاص موزعين على إمارات الدولة السبع، أبوظبي، دبي، الشارقة، عجمان ، أم القيوين ، رأس الخيمة و الفجيرة.



إن ما تعرض له المتهمون من تعذيب ومعاملة حاطة من الكرامة ينطبق عليه معايير تعريف التعذيب التي تضمنتها اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام 1984م "أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد جسدياً كان أو عقلياً يلحق عمداً بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص أو من شخص ثالث على معلومات أو على اعتراف أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه هو أو شخص ثالث أو تخويله أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث - أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أياً كان نوعه أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية..".

وفقاً للإفادات التي تم الإطلاع عليها يمكن تصنيف التعذيب الذي مورس ضد المتهمين كما يلي (ننوه أن كل معتقل تعرض لأساليب تعذيب مختلفة):

- الحبس في سجون سرية في زنازين إنفرادية مدة أسابيع - أشهر، لا نوافذ لها و ضيقة مساحتها 2*3م.
- تسليط إضاءة ساطعة ليلاً و نهاراً بلا توقف.
- تعصيب العينين فور الخروج من الزنازة و حتى العودة.
- الذهاب لدورة المياه معصوب العينين، عارياً إلا من منشفة يتأزر بها المعتقل.
- تعرض المعتقل لدرجات متفاوتة من جهاز التكييف تنبعث منه روائح كريهة لا تطاق.
- التحقيق مع المعتقل و هو معصوب العينين.
- نقل المعتقل بسيارة معصوب العينين و مكبل اليدين للمثول أمام النيابة أو المحكمة أو حتى عند الذهاب الى المشفى .
- وضع المعتقل في تابوت لساعات طويلة.
- السب والشتم والتهديد بالقتل والتعرض لإفراد العائلة.



- الضرب المبرح على كافة أنحاء الجسد.
- قلع الأظافر (حالة واحدة).
- التهديد باستخدام الكرسي الكهربائي وهناك من تم إجلاسه عليه.
- مصادرة الساعة و النظارات الطبية من أول يوم الاعتقال إلى الآن مما تسبب في خلل و ضعف في بصر المعتقل.
- حرمان المعتقلين من الكتب و الجرائد و متابعة الاخبار في التلفزيون و حرمانهم من الأوراق و الاقلام.
- منع المعتقلين من إقامة شعائهم الدينية كالصيام التطوعي و صلاة الجماعة أو الجمعة.
- منع المعتقلين من زيارة المحامي والأهل مما ضاعف معاناتهم النفسية.
- عدم توفير العلاج اللازم لمن تدهورت حالته الصحية.

جلسات المحكمة....

لقد بدا أن القضية عبارة عن مسرحية هزلية أعد الحكم فيها مسبقاً فأبسط معايير العدالة أن يقف المتهم أمام قاضيه الطبيعي ممثلاً بفريق دفاع ليرد على الإتهامات بكل حرية لكي تستطيع المحكمة تكوين عقيدتها باتجاه البراءة أو الإدانة، فكيف الحال بالإستماع على عجل لـ 94 متهما دفعة واحدة أمام محكمة شبيهة بالمحاكم الإستثنائية تصدر حكماً باتاً غير قابل لأي طريق من طرق الطعن. ولتوضيح ما جرى نعرض ملخص لما دار في بعض جلسات المحاكمة كما هي :

❖ الجلسة الأولى:

بتاريخ 2013/03/04 في حوالي الساعة 10:15 ص بدأت أولى جلسات محاكمة المتهمين حيث تم جلبهم معصوبي الأعين في حافلات من زنازين إنفرادية في سجون سرية لا يعرف لها اسم أو عنوان يديرها جهاز أمن الدولة الإماراتي تحت حراسة جنود نيباليين وأجانب وقد لوحظ على كافة المتهمين الوهن والمرض وفقدان الوزن و التأثير وعلامات الأذى الشديد نفسياً وجسدياً، التقى المتهمون ببعضهم البعض لأول مرة منذ شهر



مارس 2012 وهو تاريخ بدء الحملة ضد جمعية الاصلاح.

بدأ رئيس الجلسة القاضي فلاح الهاجري والقاضيين محمد أحمد عبد القادر وعبد الرسول طنطاوي الجلسة بإثبات الحضور حيث تم النداء على الحاضرين بحضور ممثلي النيابة العامة حيث قام القائم بأعمال نيابة أمن الدولة أحمد الضنحاني وصقر النقي بتبادل تلاوة لائحة الاتهام وقائمة أدلة الثبوت ، ثم طلب القاضي من المتهمين بالرد على الاتهامات فأجاب الجميع بالإقرار.

وفي خطوة لافتة رافقت إنكار المتهم أحمد غيث السويدي للاتهامات تقدم المتهم بطلب عاجل لحماية حياته وحياة أفراد أسرته من انتقام الأجهزة الأمنية لسبق تهديدهم له بالانتقام منه في حال إنكاره لتلك الاتهامات التي بنيت على اعترافات انتزعت منه تحت التعذيب .

تميزت الجلسة بحضور مكثف لعناصر أجهزة الأمن الذين نالوا بإجراءاتهم القمعية من هيبة المحكمة فلم يسمح بدخول قاعة المحكمة إلا لعدد قليل من أهالي المعتقلين ممن حصلوا على تصاريح أمنية مسبقة ومنع ممثلين عن منظمات حقوقية دولية من الدخول.

❖ الجلسة الثالثة:

بتاريخ 2013/03/18 الساعة 10:40 افتتحت الجلسة وخصصت لسماع شهود النيابة العامة تحدث الشاهد الأول عن المنظمة السرية وتحدث الشاهد الثاني عن مصادر التمويل وتحدث الثالث عن المؤسسات التي استخدمها التنظيم كغطاء لعمله ولوحظ أن هؤلاء الشهود ما هم إلا ضباط أمن حققوا مع المتهمين ولا يمكن اعتبارهم شهود إثبات ،حاول المحامون استجواب الشهود بعمق إلا أنهم لم يأخذوا الوقت الكافي لذلك.وحرّم المتهمون من توجيه أسئلة للشهود عبر المحامي أو القاضي .

❖ الجلسة الرابعة:

بتاريخ 2013/3/19 قدمت شهادات لستة خبيرات في البحث الجنائي حول فحص الحواسيب الخاصة بالمتهمين كان هناك ارتباك واضح في إفاداتهن وعدم قدره على اعطاء أجوبة لأسئلة الدفاع إما بالتهرب أو الإدعاء بعدم فهم السؤال.القاضي سمح فقط لأثنين من المتهمين [الركن والاحمدي] بطرح سؤال واحد لكل منهما على الشهود ولم يسمح للبقية بتاتا مع أن من حق المتهم قانوناً أن يدافع عن نفسه وي طرح الاسئلة على الشاهد خصوصا وأنه لم يسمح لهم بمقابلة المحامي والإطلاع على ملف القضية،حاول الركن إعطاء المحامي ورقه بالملاحظات التي سجلها خلال الجلسة ((مع العلم أنها المرة الاولى التي يسمح بها بتوزيع اوراق وأقلام

على المتهمين رغم أن القاضي أمر بذلك من أول جلسة لأنها تعتبر حق من حقوق المتهم ((فما كان من أحد رجال الأمن من الجنسية المغربية إلا أن ضرب يد الركن حتى لا يسلم الورقة للمحامي مما تسبب بشجار بينهما. ومع أن موضوع شهادة الخبرة الإلكترونية متشعب ومعقد ويحتاج إلى الكثير من النقاش لمساعدة عدالة المحكمة إلا أن القاضي لم يعط الوقت الكافي للمحامين وسمح لهيئة الدفاع بتوجيه 2- 4 أسئلة لخبراء المعمل الجنائي من أصل 30 سؤالاً.

❖ الجلسة الخامسة:

بتاريخ 2013/03/26 بدأت الجلسة بطلب المتهم القاضي أحمد بوعتابه الزعابي من القاضي أن يأذن له بالحديث، فأذن له وما إن بدأ الحديث حول تعرضه لتعذيب و ضرب شديد في التحقيق لدرجه أنه تبوّل دماً! أوقفه القاضي ولم يدعه يكمل معللاً أنه سيعطيه الحق بالحديث في الوقت المناسب، ولما أفسح له المجال - في آخر الجلسة - أردف قائلاً: بأن هذا الضرب سبب له جروح وكدمات في رجليه فانتفخت كرجل الفيل ولم يستطع النوم أو الصلاة وعالجوه في السجن بمسكنات وضماط للجروح فقط !

ثم بدأ القاضي بعد حديث الزعابي الجلسة و طلب إحضار الشاهد الرائد (ج. م. ش.)، دخل الشاهد مسدلاً "الغتره" على رأسه مخفياً وجهه، وأعطاهم ظهره أثناء قراءته للشهادة من ورقة بيده، كانت القراءة عامة بلا أي دليل مادي، و شهد الشاهد بأن المعتقلين أسسوا وأداروا تنظيمًا يهدف لقلب نظام الحكم والاستيلاء عليه.

وقدم أربعة أدلة :

الأول : مجموعة من الاجتماعات أدارها أعضاء التنظيم بتوجيهات الشيخ سلطان بن كايد واستدلوا ببعض الأقوال التي وردت في هذا الاجتماع مثل أقوال صالح الظفيري والتي لم ينكرها واقرها والتي لا تمت للتهم بصله ولكن لم يتح له المجال بالرد عليها ودحضها.

الثاني: أن المعتقلين يتبنون فكر الإخوان المسلمين ولديهم مناهج تخالف مناهج الدولة وتعطى على مراحل لأعضائها ومن هذه الكتب ظلال القرآن لسيد قطب والأصول العشرين لحسن البنا.

الثالث: التواصل مع قيادات الإخوان المسلمين في النطاق الخليجي والإقليمي والعالمي وقد قاموا برفع دعاوى ضد الدولة في الخارج بسبب سحب جنسيات البعض واستغلوا هذا الأمر لتأليب الرأي العام والإساءة للدولة.

الرابع : تشكيل هيكل تنظيمي يوزع المناصب بين أعضاء التنظيم وهو دليل على محاولة قلب نظام الحكم.

الأدلة التي تم عرضها :

عرضت ستة أحرار فضها القاضي وهي عبارة عن أقراص صلبة تحوي تسجيلات وتصوير فيديو عرض للجميع. عمليات التجسس هذه لم يتضح أنها تمت بإذن قضائي مسبق ،التسجيل زعم أنه لاجتماعات عديدة بين المعتقلين، والتي لم تكن أصواتهم واضحة، حيث بدا واضحا أن التسجيلات رديئة جدا، وخاصة الفيديو، ولم يتمكن الحضور من سماع أغلب الحديث، ولا حتى التعرف على الموجودين في الفيديو.

ردود وأسئلة فريق الدفاع :

* سأل المحامي الرشودي:

هل ضبط في حوزة المعتقلين أي من المواد التي تهدف لقلب نظام الحكم؟
فأجاب الشاهد لا !

* سأل أحد المحامين :

هل أنت و الشاهد عبدالله البلوشي فقط من قام بكل التحريات فأجاب نعم
فقام القاضي بإعادة السؤال على الشاهد فأجاب: لا!

* سأل المحامي الكميبي الشاهد:

ما هي المناهج التي ذكرت أنها تخالف مبادئ الدولة ؟

فرد الشاهد قائلا: لم أعن مناهج بل كتب ، فسأله المحامي: ما هذه الكتب ؟

فرد الشاهد : مثل كتاب ظلال القرآن لسيد قطب، والأصول العشرين لحسن البناء، فسأله المحامي: هل هذه الكتب ممنوعة أم هي متداولة في المكتبات، فرد الشاهد : أنها ليست ممنوعة، فقال المحامي : إذن ما وجه مخالفتها لمبادئ الدولة ، فرد الشاهد : أنها تحمل فكر الإخوان .

* سأل المحامي الكميبي الشاهد :

هل الشركة العربية هي تابعة للتنظيم؟ فقال: نعم.

فسأله المحامي أنه ذكر في التحقيق أنها ملك كامل للتنظيم وقال : إذن كيف يظهر في الكشف المالي للشركة أن الفريق ضاحي خلفان أحد المساهمين في الشركة وكذلك صقر غباش وعدة شخصيات مرموقة من الإمارات

ليس لها علاقة بالإصلاح. رفض القاضي هذا السؤال عندما لاحظ ارتباك الشاهد، وادعى أنه لا يستطيع الجزم بهذا الأمر .

من الملاحظ أن القاضي كان في بعض الأوقات يجيب عن الشاهد أو يعدل على كلام الشاهد وتشدد كثيرا على أسئلة المحامين و رفض أغلبها إما بداعي أن الأسئلة لا علاقة لها بالموضوع أو بدون ذكر السبب، وحظر كثير من الاسئلة التي سألها الكميبي.

ردود المعتقلين على أدلة الشاهد :

الشيخ سلطان بن كايد تصدر الرد على ضابط الأمن :

١- فيما يتعلق بالتسجيل الصوتي الذي عرض واتهم به المعتقل صالح الظفيري ، وأنه يحرض على الامارات سأل الشيخ سلطان الشاهد: هل يجزم الشاهد على أن المقصود بـ نحن "دعوة الإصلاح " فقط وليست جميع من يرغب في رفعة الدول العربية ومن ساهم في مساعدة ليبيا ومن ضمنهم دولة الإمارات فأجاب الشاهد: نعم

٢- فيما يخص تهمة حمل فكر الإخوان والتي شهد بها الشاهد، سأل : هل التأثير بفكر الإخوان المسلمين مجرم في قانون الدولة ؟ فأجاب القاضي الفكر لا يجرم ولكن هذه شهادته.

٣- وفيما يخص تهمة حمل فكر الإخوان المسلمين التي ذكرها الشاهد، سأل الشيخ سلطان الشاهد: نحن دعوة الاصلاح ولنا علاقات كثيرة في الداخل والخارج فهل التواصل مع قادة الحركات الإسلامية مجرم في الدولة؟ فأجاب قائلا : أنتم تنتمون للإخوان.

4- و فيما يخص اجتماع مفكرين ومتقنين للتحدث حول مستقبل الدولة من جميع النواحي التربوية والاقتصادية وغيرها ، سأل القاضي الشاهد : هل يجرم تجمع مفكرين ومتقنين وحديثهم عن مستقبل وطنهم وعن الوزارات والمؤسسات حيث أنه من الطبيعي أن يتم مناقشة هذه الأمور و هل يعد انقلابا على الحكم ؟ لم يجب الشاهد.

5- و سأل فيما يتعلق بموضوع زيارات دول الربيع العربي : هل من الممنوع زيارة هذه الدول والالتقاء بمفكرها والمتقنين ؟ فأجاب القاضي : لا .

6- وسأل أيضا : أبسط شركة توزيع مواد غذائية لها هيكل تنظيمي ، ونحن جمعية الاصلاح لابد أن يكون لنا

فهل الهيكل يعد جريمة ؟

فأجاب : لا اعرف ذلك.

المتهم د.محمد الركن رد بالقول :

بارك للشهود على ترقيةاتهم الوظيفية الجديدة وناقش الشاهد في موضوع إدلائه بشهادته التي اتهم فيها اللجنة القانونية بقيامها برفع شكاوى ضد الدولة، فسأله الركن : أين رُفعت هذه الدعاوى، وفي أي دولة ، وما هو تاريخ رفعها ؟

وكانت إجابة الشاهد أنه لا يستحضر التاريخ، فاستكرر الركن قيام الشاهد بإلقاء التهم جزافا، وقال : لا يمكن أن تكون الشهادة عامة لهذه الدرجة !

- نفى أحمد غيث التسجيل الذي اتهم به، وأنكر صوته وفند الدليل قائلا: أنه كان معتقلا في هذا التاريخ.
- كذلك نفى مصبح الرميثي التسجيل الذي نسب إليه، إذ أنه كان مسافر في تاريخ التسجيل.

الانتهاكات في المحاكمة وخارجها :

- لم تتح الفرصة للشيخ صالح الظفيري بالرد على الدليل الخاص به رغم اعتبارهم إياه دليلا رئيسيا.
- تغيب أحد المعتقلين وهو المعتقل : عبدالعزيز حارب المهيري وذلك لإصابته بوعكة صحية بسبب رداءة الطعام، وقد ذكر أنه حصلت 10 حالات تسمم بين المعتقلين بسبب رداءة السجن .
- اشتكى أحد المعتقلين من سوء المعاملة من قبل بعض الضباط في السجن .
- وفيما يخص حالة الأستاذة فاطمة حميدان : فقد رد القاضي تقرير مستشفى المفرق والذي بين عدم وجود علاج لها في الدولة، وذكر أن التقرير لم يذكر أنه يتوجب على الأستاذة فاطمة السفر لإجراء العملية ، فردت الأستاذة فاطمة قائلة : أنا لن أذهب لأنفسح، أنا أريد أن أجري 3 عمليات لصمامات القلب .
- لم يتم السماح لكل من المعتقل أحمد الطابور والمعتقل سالم ساحوه بالحديث رغم طلبهم ذلك .
- حاول المعتقلين عبدالرحيم الزرعوني، وبين سبت التظلم لمنع أهاليهم من حضور الجلسات، فلم يسمح لهم برفع التظلم، ولا حتى بالكلام .

- كذلك تم رفض دخول والددة الدكتور الركن والتي تبلغ السبعين من عمرها، وإعادتها إلى دبي، بحجة عدم تواجد اسمها، رغم أنها كانت قد حضرت جميع الجلسات السابقة.
- طلب الدكتور هادف العويس التحدث، أكثر من مرة، ولكن لم يسمح له.

❖ الجلسة السادسة:

بتاريخ 2013/04/16 وبعد أن ضاق المتهمون ذرعا بوعود المحكمة بضمان حقوقهم القانونية والإنسانية وعندما دخل القاضي قاعة المحكمة وبعد أن جلس رفض المتهمون الجلوس احتجاجا على عدم إعطائهم الفرصة الكافية للحديث في الجلسات الماضية وعدم تسليمهم ملفات القضية التي أمر القاضي تسليمها منذ آذار، وأصروا على الوقوف حتى تسمع مطالبهم وهي وقفة احتجاجية رمزية استمرت دقائق معدودة، وتحدث المتهم د. المنصوري فقال : لدينا العديد من الطلبات والتظلمات، ونريد منكم سماعها، فوعدهم القاضي بسماع جميع طلباتهم وتظلماتهم، ثم جلسوا جميعا.

النيابة :

علقت النيابة على كلام الشاهد سالم الشامسي فيما يتعلق بإثباته بوجود دعوة الإصلاح قبل 2010، وهو ما ذكر المحامي أنه يبطل التهمة، أن فكر الدعوة قد تغير وهو ليس كنهجها قبل 2010م، خاصة مع ظهور ثورات الربيع كما تقول النيابة.

❖ الجلسة التاسعة:

بتاريخ 2013/05/07 بدأت الجلسة الساعة 10:34 صباحا، وقد بدأت بمرافعة النيابة من قبل مستشار مصري الجنسية :

مرافعة النيابة الختامية :

استفتحت النيابة تقريرها بقراءة الآية " وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون، ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون "

وقال: سنثبت لسيادتكم غرض هؤلاء والذين يتبعون لتحقيقه خطة مبنية على إفساد فكر أفرادهم، وهذه الجماعة تنتشر كخلايا سرطانية في المجتمع حتى إذا تمكنت منه فلا تكون منه نجاة إلا برحمة الله، فهم يدسون السم في العسل، ويغيرون ثوابت الفرد بثوابت أخرى تتغير معه وطنيته، وكأن تراث الأجداد شر لا بد من التخلص منه، ومن ثم يدخلون بدولتهم إلى سطح الماء العفن.إننا أبدا لسنا بصدد محاكمة فكر ولا جمعية أيا كانت



مسماه، بل محاكمة جماعة وكيان منظم .البدايات في سنين خلت حيث ابتليت الدولة بوصول مجموعة طردتهم بلادهم، حاولوا ممارسة أدوار تيرأت منهم دولهم، فاقترىوا بخبث ودهاء، وأثروا.

هكذا التحقيقات دللتنا على بداياتهم، وقصدهم أيا كان مسمى جماعتهم " الآئمة"، ففي أصل أدبياتهم في التحقيقات وفي مجالسهم لا يوجد شيء اسمه دين أو سياسة، فالسياسة جزء من عقيدتهم، ليسوا كما يدعون، هم دعوة حق شاملة دعوة سلفية، صوفية، فكرية، رياضية، ثقافية، شركة اقتصادية، فكرة اجتماعية، وبهذا يخترقون كل جوانب الحياة، وعندهم جنسية المسلم عقيدته، لا ولاء لوطن، بل هم يعملون لنواة مجتمع صحيح، وكأن الدين الصحيح حكرٌ عليهم، وآخر مبادئهم، تغيير هذا الواقع من أساسه، وهذا في واقع السلف كما أقروا في التحقيقات به وأقروا بأدوارهم في الانقضااض على الحكم.

توصلت النيابة لهذا الهدف، وسيدعم بالوقائع القطعية، والتي تثبت بأدلة قانونية ناصعة منها اعترافاتهم في ظل ضمانات غير منقوصة، فقد اتفقت إدارتهم بإنشاء تنظيم ظاهره دعوي، وسموه دعوة الإصلاح، أو ما أرادوا أن يسموه ولكنه كيان ومجرم قانونا .

وبدؤوا بمخالبهم ينهشون في الوزارات، والأعمال التي يقومون بها من خلال الجماعة، فهم شيطان وعنكبوت وسرطان يسري في الأمة، ليعتلوا الحكم، فنظرة واعية لهذا الهيكل التنظيمي تدل على ذلك.

إن الأوراق حفلت بالأدلة بعد فحص الأجهزة إنهم يسعون لإثارة الرأي العام وتأليبهم وأنهم في ظاهرهم دعوة دينية وإصلاح ولكنهم في الباطن غير ذلك، فهم يتواصلون مع الخارج وأنهم يريدون أن يكون لهم موقع في الدولة وقوة، أي دعوة إصلاح وإصلاح هذه وهم يتواصلون مع الأجانب .

إن التيار المتنامي تيار الإخوان وبعد سيطرة الإخوان على الدول، سيسبب ضغطا على الإمارات وسيصب هذا في مصلحة الإخوان. جماعة الإصلاح يسرون لبعضهم البعض ويستفزون ضاحي خلفان ويألبون ضد جهاز الأمن، وأرادوا محاصرة جهاز الأمن. وعملوا اجتماعات خارجية سرية وقد تمت مضاهاة أصواتهم فيها، وتطابقت وما ذكرناه غيض من فيض .

❖ الجلسة الحادية عشر:

بتاريخ 2013/5/14م رد المتهم الشيخ د. سلطان القاسمي على النيابة العامة:

- أسأل الله تعالى أن يعينكم على هذه الأمانة التي وضعت على كاهلكم .
- المنتبّع لتاريخ الإمارات منذ نشأتها يجد أن هذه القضية فريدة من نوعها، فالعديد يتابعونها، وكثير من الأنظمة الرسمية وغير الرسمية هي تحت الأنظار والمحاسبة وخصوصا النظام القضائي، وقوانينه وإجراءاته، بالإضافة إلى النظام الإعلامي، والنظام الأمني، ونسأل الله تعالى أن تفوز جميع هذه الأنظمة، لتأخذ الإمارات وسام الفوز .
- تمنيت أن تقف النيابة موقفا عادلا فلا تتلفظ بألفاظ مثل خلايا سرطانية وغيرها في مرافعتها.
- من غرائب النيابة (أن ولاعنا للعقيدة، لا للوطن)، ونقول الولاء للعقيدة هو الذي يدعو للحفاظ على الوطن لذا كان حديث من مات دون أرضه فهو شهيد .
- يبدو أن معلومات النيابة التي جمعتها بالتعذيب وغيره تعود جذورها لأكثر من 40 سنة، وأغرقتهم في تفاصيل غير مهمة وغير دقيقة مما جعل الأمر يتداخل وكلها لا صلة لها بالتهمة الموجهة إلينا، لذا أجد نفسي
- مضطرا للرد على مرافعة النيابة :
- اتهمتنا النيابة بالاستيلاء على الحكم لكل المتهمين ، وهذا افتراض خاطئ فهو يقوم على أساس أن نظام الدولة ضعيف ومتهالك ومؤهل للسقوط، وهذا ما لا نقبل به، نظامنا قوي متين إن أهم الأسس التي قامت عليها الإمارات هي النظام القبلي فالشيخ خليفة هو أب بحكمته وبأخلاقه ولا يمكن استدراجه للصراع مع أبنائه، فهم في هذه العلاقة وهذا الأساس هو صمام أمن الإمارات.
- شعب الإمارات قوي متماسك ولا يمكن أن يفرط بقيادته.
- فليعذرني الإخوة في جهاز الأمن فاختلافنا في وجهات النظر مع الأمن ليس بجديد ولكنه اتخذ منحى آخر بعد توقيع البعض على العريضة مثل : سحب الجنسيات وحل الجمعية برأس الخيمة، ولا شك أن يضح الجسم سواء بشكل قضايا في المحاكم أو يعلي الصوت بالشكوى، نحن لا ننظر للأمن على أنه عدو بل جهاز تنفيذي مهم لحماية الأمن بالدولة، كغيره من الأجهزة كالتربية والصحة وما إلى ذلك ، ونقدنا لهم أن لا يحول الخلاف للتشهير .



- تشرفت دعوة الإصلاح أن تكون من الأمة في قوله تعالى " ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير.. " ، أداء لأمر الله وخدمة للوطن، (إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت) .
- ساروا مع كثيرين في الإمارات، وتاريخ الدعوة يمكن الرجوع له في أدبيات الدعوة، وحكام الإمارات يعرفونها جيدا ويدعمونها ماليا ومعنويا.
- دعوة الإصلاح وردت في أوراق النيابة كتنظيم سري و في الهيكل الإداري هناك منصب رئيس جمعية وتم تكليفي بصورة رسمية من الشيخ صقر رحمه الله- بعد عودتي من الدراسة كما يوجد في هيكل الجمعية :
- (1) قسم خيرى : ويسمى شهرة باسم الرحمة.
- (2) قسم الأنشطة: وهي اللجنة الاجتماعية .
- (3) قسم الدعوة إلى الله : وهي دعوة الإصلاح .
- وتم اختياري رئيس للجمعية وهذا ما سبب اللبس.
- أعضاء دعوة الإصلاح تنطبق عليهم مادة فحواها التالي : (لا جريمة إذا كان الفعل واجب تقبل به الشريعة والقانون).
- أسمتنا بالتنظيم السري، وأي سرية إذا كان مجلس الجمعية أسماؤهم معلنه في الانترنت وأعضاؤها باستمارات عضوية موجودة في الجمعية، والمناهج معلنه وموجودة في الانترنت.
- يجب أن نفرق بين الخصوصية والسرية، فلكل جمعية خصوصيتها.
- نستكر أسلوب التعامل منذ اعتقالنا، فكأن الأمن يقول: (حسنا أمرنا فلم تكونوا تستحقون الرحمة فمهما دافعتم عن أنفسكم فإن سلطتنا فوق كل سلطة).
- لم أحظ بلقاء واحد مع المحامي بعد استلامه للقضية رغم حضوره المتكرر ورغم أمر سيادتكم بذلك.
- دعاة الإصلاح يؤكدون أن ولائنا لا يمكن أن يزعه حادثات الليالي مهما كانت قاسية بل تزيدنا رسوخا، ولاؤنا ليس تكتيكا مرحليا بل هو من الثوابت، حكامنا يعتبرون خطأ أحمر لا يمكن تجاوزه بأي حال.
- الوطنية ليست قولاً بلسان بل هي مواقف، ومن أشكالها أن تعلم أنك تبغى في سبيل رفعة وطنك ودعوة وطنك، وتعلم أنك قد تخسر وظيفتك أو سمعتك أو تجارتك.

- تعلمت من الشباب في مقعد الاتهام الرضى بقضاء الله وبقدره والابتسامة رغم البلاء.
- الله ألطف بعباده من أنفسهم، "وعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً"، وعسى أن يكون ما حدث سبيل للتقاهم وللخير وللدعوة وللوطن، ومطلبنا أن يكون لنا حق التجمع في جمعية مرخصة، في ضوء الأمن والقوانين وتحت المراقبة.
- أطلب الكفالة والبراءة وأنا آخرهم، و " قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا " .

القاضي: طلب إعلان براءته وبصفته إعلان براءة جميع المتهمين أفسحنا المجال للشيخ أن يتكلم بصفته رئيساً لدعوة الإصلاح ولجمعية الإصلاح وهذه آخر جلسة ولن يتم إفراح المجال للكل.

❖ الجلسة الثانية عشر:

بتاريخ 2013/5/20م رد المتهم المحامي د. محمد الركن الذي كان قبل اعتقاله رئيس هيئة الدفاع عن السبعة الذين جردوا من جنسياتهم على إدعاءات النيابة:

- أشكر السماح بالمرافعة الشخصية، و فيما يبدو تظهر على الإخوة المعتقلين السعادة، وذلك ليس بسبب الظروف التي مروا بها، وإنما لأنهم يغرسون السعادة في نفوس الناس، كما قال صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم.
- ساءني وأنا أقرأ زيارة وفد إيراني لجزرنا المحتلة، وأنا الذي اقترن اسمي بهذه القضية الوطنية، وأرسلتني الدولة ممثلاً للدفاع عنها، واتهم اليوم بالولاء المزدوج.
- ما مررنا به على مدى 10 أشهر، ليس بالأمر السهل أو الهين ليس 5 نجوم كما قالوا.
- ليس هينا أن تعصب أعيننا ونمد أيدينا من تحت باب الحمام عراة نستجدي الصابون.
- ليس سهلاً على نفس الحر أن يسمع بإبنه حافظ القرآن أن ينتف شعرة صدره.
- ليس سهلاً على نفس الحر أن يسمع أن أهله يقفون في نوفمبر تحت الشمس ويكبروا لرؤية معتقليهم .
- لقد سعدت برؤية منصور بن زايد قبل اعتقاله بشهر ونصف، نحن في الإمارات نسعى لأفضل الممارسات وقد جنيث ثمار هذا السعي بهذه السعادة، ونتمنى أن تستمر الممارسات بكل أجهزة الدولة.
- قال عنا بعض أفراد أجهزة الأمن، أنتم درر ليس هذا مكانكم.

- استضافة مؤتمر بأمر من الشيخ سلطان القاسمي - حاكم الشارقة- تم ترويجها بأنها إرهاب.
- محمد المنصوري يوصيه حاكم رأس الخيمة بمقابلة القنصل الأمريكي ويتهم بالتآمر الخارجي.
- عند اعتقاله، حاصرتني 10 سيارات، ووضعت في التابوت في الجسم الأسود.
- سئلت لم أدافع عنهم ببلاش - أي بلا أجر مادي- ، فرددت : أنا أدافع عن وزارة التعليم العالي أيضا "ببلاش"!
- يا سيادة القاضي من لا يحترم دستور دولة وضعه مؤسسوها لا يحترم الدولة .
- من لا يحترم القانون الذي وضعه حكام الإمارات لا يحترم الوطن.
- أنكر كل التهم، وأطالب بالبراءة استنادا للقانون، ولثمانية أسباب أذكر أربعاً منها:
- لم تكشف النيابة وهم إخوة أعزاء، أي دليل أو أمر.
- أركان الجريمة غير متوافرة، واستحالة الجريمة، فيستحيل تحققها بسبب الهدف والوسائل والأفراد، فالأفراد منهم من ينظر في أمر الإحالة وما ورد فيها من وظيفته أنه لا يعمل، ومنها ربة منزل ومنها موظف سابق، الثلثين لا يعملون فكيف يخترقون أجهزة الدولة .
- في الدستور نقول أنها دولة الإمارات العربية المتحدة أي مركبة، فيستحيل تفكيكها وقلب نظام الحكم فيها أما مصر وتونس والأردن، فهي دول بسيطة لديها حكومة مركزية واحدة، أما الاتحادية فالحكم مجزأ في سبع أنظمة، ومن أراد أن يقلب نظام الحكم، عليه أن يقلب السبعة جميعها، وهذا مستحيل، فانتقى شرط القدرة.
- ركن القدرة: فهو منتقى لاستحالته، وهذه الاستحالة ليست في أذهان المعتقلين فقط، بل حتى في أذهان الإخوة من جهاز أمن الدولة:
- جهاز الأمن في شهادة أحد الشهود، ذكر أنه يراقب رجال الدعوة من عام 1994م، وأول إذن لمراقبة 309 شخص، كان بتاريخ 16 / 5 / 2010، أي قبل 3 سنوات، ولم يذكر أن هؤلاء لديهم أهداف من بينها قلب نظام الحكم، والاستيلاء عليه.
- راقب ولمدة سنتين وفي 25 / 3 / 2012م، يطلب جهاز الأمن في رسالة لنيابة رئيس الدولة طلب تفتيش أحمد غيث، وذكر الأهداف من التفتيش وليس من بينها قلب نظام الحكم.



- جهاز أمن الدولة، يكتب مذكرة في 25 / 4 / 2012م، يطلب الإذن بإصدار حجز لمدة 60 يوم لأحمد غيث، لأنه ينتمي لجماعة وذكر عدة أهداف وليس من بينها قلب الحكم أو الاستيلاء عليه.
- أحمد غيث كان في يد الجهاز منذ تاريخ 25 / 3 / 2012م، وكان رجلاً ذا عقلية كبيرة ومرتزة ومحل مالي قدير، وما رأيته هنا يختلف تماماً عن شخصه !
- ظل في الجهاز طوال هذه الفترة وحقق معه 8 مرات، من الأولى إلى الخامسة لم يتم ذكر الاستيلاء على الحكم، وفجأة وفي التحقيق السادس بتاريخ 2012/5/8م، ذكر أن هدف الجماعة الاستيلاء على الحكم، وبعد شهر ونصف من حبسه.
- أصبح لدى الأمن مستند باعتراف أحمد على الاستيلاء بعد أن أنهكه التحقيق، وقام جهاز الأمن في 16 / 5، أي بعد مرور 8 أيام على الاعتراف المذكور، وتقديم بإذن للنائب، ويطلب فيها متابعة إميل لأنه يتبع جماعة وذكرت الأهداف، ولم يكن من ضمنها فكرة أو هدف الاستيلاء.
- هذا يدل على أن الجهاز نفسه لم يدخل في عقله فكرة الاستيلاء وأن هناك من يسعى لقلب نظام الحكم، فهي مستحيلة .
- الركن المعنوي: المتهم يجب أن يكون عالماً بالهدف ومريداً له، والنيابة لم تثبت هذا الركن، بل كل ما مر هنا كلام عام.
- انتهى الأمر إلى إن هذه الجريمة مستحيلة، فكان لا بد من خلقها من خلال وسيلتين أنبأت عنها الأوراق.
- لما ترفع سيادة المحامي العام صدمت من المخططات الشيطانية في هذه الخطط : (اعتصامات واستدعاء سفراء، وخفض الميزانية الاقتصادية 7%)، وقلت إن هذا الذي يكتب المذكرة
- " محشش " _ أي في غير وعيه _ .
- ومن من المتهمين قال هذا الكلام؟!، وبعد فحصها ورقة ورقة مما توفر تحت يدي وجدت أن مصدرها فلاش ميموري - حافظة الكترونية - مع المتهم أحمد الزعابي ومصدر المعلومة: جاسوس.
- رجعت لما يتعلق بالفلاش وجدت التالي: الأوراق تقول 25 / 3 ضبط أحمد الزعابي والفلاش تم أخذه في 27 / 3، يوم ونصف انتظرت النيابة ثم قاموا بتفتيش السيارة دون حضوره، (فقط ضباط وشهود) 6 ضباط و 3 شهود، فتشوا السيارة ليس من بينها فلاش ميموري، في 5/3، أي بعد شهر ونصف من



التفتيش الذي لم يحضره الزعابي، رئيس النيابة يطلب من الجهة المسؤولة تسليمه المضبوطات ويعددها ومن بينها الفلاش!

- عرض الفلاش ميموري على الزعابي في 25 / 11 / 2012، وقال هذا ليس لي، وأنكرها أول ما رآها.
- تم تفرغته في 12 / 13، وسألوه مرة أخرى، وقالوا له: أحمد غيث يقول هذا لك، فقال: ليس لي علم بهذا المستند.
- ذاكرة التخزين التي دُست بين مضبوطاته، ليست له وأنكرها، وهي الوسيلة الأولى لخلق الجريمة.
- الوسيلة الثانية وهي مصدر المعلومات: (الجاسوس)، هو شخص كان يتواجد مع المتهمين، ويسجل معهم، وسمعت صوته في العرض الذي عرضتموه لنا، وصوته واضح، وفتشت أوراق القضية، فرأيت أن النيابة ذكرت اسمه مع 7 متهمين في أوراق القضية، وصفاته أنه كان بدون ويحمل جواز بريطاني، وهو من شباب الدعوة، وحضر الاجتماعات، وهو عضو مجلس إدارة لإحدى الواجهات، وهو معد برنامج قناة الحوار (أبعاد خليجية)، والذي قالت النيابة أنه عضو لجنة الكرامة والعدالة.
- هذا المصدر قال ما ذكرته النيابة، وهو الذي دعا إلى الوصول إلى هذه المطالب، وهو الذي نشر تساؤلات في الموقع: (من يصنع القرار - ألا يستحق شعب الإمارات حياة مدنية مسالمة وغيرها) .
- هذا المصدر هو الذي أسهم في وضع دراسة لعمل مظاهرة واعتصام ومسيرة في دبي، وهو الذي نادى بمسيرات شعبية في تويتر والفيسبوك، وطرح اقتراحات ومراحل من بينها المجلس والمطالبات المشروعة، وهذا كله في أوراق النيابة.
- في 6 / 2 / 2012، قال هذا المصدر: يجب أن نخرج في مظاهرات مثل مصر وتونس وهو الذي كتب تقرير وأسئلة: هل الحكم مقدس؟، وكتب: هل ممكن أن يتجدد المشهد المصري خليجيا؟، ما رأيك بتحريك الكويت والبحرين؟.
- كان هذا تحريض وخلق للجريمة ويسجلها " خليل صقر عثمان"، وهو الذي كان يريد وضعها على الفيسبوك، ولكن هؤلاء الشباب الذين قالت عنهم النيابة أن جنسية المسلم عقيدته هم من رفضوا ذلك، ولم يتم وضع هذا الدليل في أوراق القضية أو أدلة الثبوت.
- أدلة الثبوت تقول: قال أحد الحضور من دون أن تذكر من هو .
- قاطعه القاضي قائلا: من بين ما تقول كانت هناك ردود، ولكن كقاضي لا أتدخل الآن، أكمل.



- الركن: شكرا، هذه المعلومات جاءت بلسان مصدر المعلومات ثم نُحضر نحن!
- الدفع الثاني: عدم جدية التحريات وبطلانها:
- لماذا أنا أقف بين أيديكم؟، (جنسية المسلم عقيدته؟؟) ، شرح ابن عثيمين وقال : (المرؤ يقا تل حمية، والمرؤ يقا تل شجاعة).
- في كتابه يقول: (جنسية المسلم عقيدته) قرأت هذا في جهاز أمن الدولة، في الكتاب الذي أعطوني هم لقراءته.
- أولا: لا سلامة للإرادة، والدليل ما ذكره من إكراه في التحقيقات، ولمدة 8 ساعات وضغط حتى يصلوا للاعتراف.
- محاضر الاستدلال مملة على المتهمين، فالأسماء مكررة أكثر من 70 اسم ومتوافقة بالاسم الثلاثي والرباعي .
- أنا في جمعية الحقوقيين ورئيسها السابق، وأحمد غيث يقول : والذي أعرفه عن التعاون بين التنظيم والشريعة، أن هناك عضو أعرفه اجتمع في دبي أو الشارقة وهو شيعي.
- أحمد غيث في أبوظبي فكيف يعرف أعضاء جمعية الحقوقيين بل ويعرف مذاهبهم و في 1994م أي مجلس إدارة قبل 20 سنة؟!، هذه معلومات لدى الجهاز جمعها ووضعها ليوقع عليها أحمد غيث.
- الملازم ميثاء الهاملي، قامت بفحص أجهزتي مع العلم، أن الأجهزة يجب أن يضبطها ويحرزها فني ومن فتش بيتي ليسوا فنيين.
- ميثاء فحصت 54 ألف و355 بريد الكتروني على مدى عدة سنوات من 2008م ولم تتم مواجهتي بأي واحدة منها بأني متواصل مع جهات خارجية مع العلم أن كلها تتبع عملي ووظيفتي. لم يرد في أقوال الضباط والشهود كيف ساهمت أو اشتركت في تنظيم يسعى للاستيلاء!
- أمر الإحالة يقول أن المتهمين جميعا أنشأوا التنظيم، أي إدارة وإنشاء وتأسيس بدون انضمام ولم تبين الإدارة كيف أسست أو أنشأت أو أدارت، والبعض قال أنها في 1974م، وأنا حينها كنت " أطيّر طيور".
- وأغلب المتهمين كذلك، لم يثبت أنهم أنشأوا أو أسسوا هذا التنظيم.
- ينبغي إثبات القدرة على إدارة هذه المنظمة والوقوف عليها، وهذا لا ينطبق على أغلب الموجودين هنا.

- بطلان تحقیقات النيابة:
- النيابة باحث عن الحقيقة، هي ليست خصم وينبغي أن تسعى للبراءة، ولكن مما وجدت في تحقیقاتي أن هناك أسلوبا مستمرا لتغيير أقوالي، ولم تكن حالة فردية لي فقط، بل أغلب المتهمين.
- أدلة الثبوت ومحاضر التحقيق، هي أوراق رسمية، أجد فيها تحريف كبير مثل:
- أنا أقول أنني أتبرع، قالوا أقر بسداده الاشتراكات.
- "بيان لمثقي عمان إلى أحرار مصر"، سمته النيابة: "بيان الإخوان المسلمين في عمان".
- أطلب استبعاد محاضر التحقيق، وأدلة الثبوت، وأحتفظ بحقي في المقاضاة.

بطلان الاعترافات أمام النيابة :

- * في اعترفات أحمد غيث والطابور وساحوه وغيرهم:
- * كل تحقیقات لم يتم فيها إعطاؤهم حقهم في المقدمة، بل تم السؤال عن اسمهم دون أن يشرحوا لهم التهم.
- * بعد أشهر يكتبون في تحقیقات عن حالتهم وعن أجسادهم ومع ذلك لم يتم سؤالهم .
- * 38 مرة يقول أنه يود الاستيلاء على الحكم، فهو كان مكرها عليه .
- * لو وجد أن طالبين تشابهت إجاباتهم في اختبار يتم رفض امتحانهم وطردهم، وأحمد الطابور وسالم ساحوه، تمت تطابق إجاباتهم على 11 سؤال في النيابة والمصيبة أن الفرق بين تحقیقین 42 يوم.
- * أحمد غيث يتم سؤاله من المسئول عن هذا الأمر أو عن كذا، لا يقول أنا بل يقول: أحمد غيث السويدي!.
- * القاضي: خَلَصْنَا .

* الركن : أخيرا كما قال المتتبي :

- رَمَانِي الدَّهْرُ بِالْأَرْزَاءِ حَتَّى *** فُؤَادِي فِي غِشَاءٍ مِنْ نِبَالٍ
- فَصِرْتُ إِذَا أَصَابَتْني سِهَامٌ *** تَكْسَرَتِ النَّصَالُ عَلَى النَّصَالِ
- المذكرة تم إملأها هاتفيا على ابني لعدم السماح بزيارتي.
- أتمنى أن يكون البيت متوحد على كل ما مررنا به من جراح، لا أنا ولا أي شخص سعى لقلب نظام الحكم، بل أنا وهؤلاء كلهم في قلب نظام الحكم.

القاضي: أنكر التهم، وذكر لا يمكن قلب نظام الحكم، وقدم مذكرة في مرافعته تسلمتها النيابة العامة.



قائمة بأسماء المتهمين الإماراتيين ..

	الاسم	العمر	تاريخ الاعتقال	الحالة	الإمارة	مكان الاعتقال الحالي
1.	محمد صقر الزعابي		-	ليس في السجن	أبو ظبي	
2.	عبدالرحمن خليفة بن صبيح		-	ليس في السجن	دبي	
3.	سعيد ناصر الطنيجي		-	ليس في السجن	رأس الخيمة	
4.	محمد جاسم النعيمي		-	ليس في السجن	رأس الخيمة	
5.	أحمد محمد الشبية		-	ليس في السجن	عجمان	
6.	حمد محمد الشامسي		-	ليس في السجن	عجمان	
7.	خالد فضل أحمد		3/2/2013	في السجن	أبو ظبي	الرزين
8.	سالم موسى الحليان الطنيجي		3/2/2013	في السجن	رأس الخيمة	الرزين
9.	أحمد حجي القبيسي		3/2/2013	في السجن	أبو ظبي	الرزين
10.	احمد حسن الرستمانى		3/2/2013	في السجن	دبي	الرزين
11.	توفيق يوسف الشيخ		3/2/2013	في السجن	أبو ظبي	الرزين
12.	حمد كنيد المهيري		3/2/2013	في السجن	أبو ظبي	الرزين
13.	إسماعيل عبدالله الحوسني		3/2/2013	في السجن	الشارقة	الرزين
14.	عادل أحمد الزرعوني		3/1/2013	في السجن	أبو ظبي	الرزين
15.	فهد عبدالقادر الهاجري		3/2/2013	في السجن	دبي	الرزين
16.	جاسم راشد الشامسي			ليس في السجن	الشارقة	



17.	محمد عبدالله الشعمي		3/7/2013	في السجن	الشارقة	الرزين
18.	حمد محمد صالح الحمادي		3/1/2013	في السجن	الشارقة	الرزين
19.	خلف عبدالرحمن الرميثي			ليس في السجن		
20.	علي محمد بن حجر الشحي		3/2/2013	في السجن	رأس الخيمة	الرزين
21.	صالح الظفيري	53	4/29/2012	في السجن	رأس الخيمة	الرزين
22.	محمد عبد الرزاق	49	4/9/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
23.	أحمد غيث السويدي	52	3/26/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
24.	د. علي الحمادي	51	4/9/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
25.	د. شاهين الحوسني	51	4/9/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
26.	حسين الجابري	53	4/9/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
27.	حسن الجابري	52	4/9/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
28.	ابراهيم المرزوقي	42	4/9/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
29.	د. أحمد الزعابي	47	3/26/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
30.	د. سلطان بن كايد القاسمي	55	4/20/2012	في السجن	رأس الخيمة	الصدر
31.	سالم ساحوه	58	4/30/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
32.	أحمد الطابور النعيمي	48	5/18/2012	في السجن	رأس الخيمة	الرزين
33.	عبدالرحمن الحديدي	54	7/16/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
34.	د. محمد المنصوري	55	7/16/2012	في السجن	رأس الخيمة	الوثبة
35.	خليفة النعيمي	25	7/16/2012	في السجن	الشارقة	الوثبة



36.	راشد عمران الشامي	34	7/16/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
37.	خالد الشيبه النعيمي	61	7/16/2012	في السجن	عجمان	الرزين
38.	عمران الرضوان	29	7/16/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
39.	د. ابراهيم الياسي	51	7/16/2012	في السجن	عجمان	الرزين
40.	محمود الحوسني	32	7/16/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
41.	حسين النجار	39	7/16/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
42.	د. محمد الركن	50	7/17/2012	في السجن	دبي	الوثبة
43.	راشد محمد الركن	26	7/17/2012	في السجن	دبي	الرزين
44.	عبد الله الهاجري	29	7/17/2012	في السجن	دبي	الرزين
45.	عيسى السري	50	7/17/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
46.	سالم حمدون الشحي	32	7/18/2012	في السجن	رأس الخيمة	الوثبة
47.	د. عيسى السويدي	46	7/19/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
48.	جمعة الفلاسي	48	7/19/2012	في السجن	دبي	الرزين
49.	طارق القاسم	48	7/19/2012	في السجن	دبي	الرزين
50.	د. سيف العجلة	54	7/24/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
51.	حمد رقيط	61	7/24/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
52.	محمد عبدان النقي	37	7/24/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
53.	د. عدنان جلفار	45	7/24/2012	في السجن	دبي	الرزين
54.	طارق حسن القطان	41	7/24/2012	في السجن	أم القيوين	الرزين



55.	مصباح الرميثي	44	7/24/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
56.	عبدالرحيم الزرعوني	43	7/24/2012	في السجن	أم القيوين	الرزين
57.	عبدالسلام درويش	42	7/24/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
58.	سعيد ناصر الواحدي	49	7/25/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
59.	علي عبدالله مهدي المانعي	45	7/25/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
60.	خالد محمد اليماني	34	7/30/2012	في السجن	الفجيرة	الرزين
61.	حسن محمد الحمادي	52	7/30/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
62.	أحمد صقر السويدي	47	7/30/2012	في السجن	عجمان	الرزين
63.	سيف العطر	57	7/30/2012	في السجن	الفجيرة	الرزين
64.	نجيب أميري	51	7/31/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
65.	بدر عبدالرحمن الحمادي	48	7/31/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
66.	فؤاد محمد الحمادي	49	7/31/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
67.	أحمد سيف المطري	47	7/31/2012	في السجن	الفجيرة	الرزين
68.	د. علي حميد النعيمي	51	7/31/2012	في السجن	رأس الخيمة	الرزين
69.	عبد العزيز حارب المهيري	45	8/27/2012	في السجن	دبي	الرزين
70.	علي عبدالله الخاجة	47	8/28/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
71.	أحمد عوض الشرقي	47	8/28/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
72.	جمال عوض الشرقي	41	8/28/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
73.	عبدالله نصيب الجابري	48	8/28/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين



74.	راشد خلفان بن سبت	42	8/28/2012	في السجن	أم القيوين	الرزين
75.	علي سالم الغواص الزعابي	54	8/31/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
76.	علي سعيد الكندي	36	9/9/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
77.	خميس سعيد الصم الزيودي	45	9/9/2012	في السجن	الفجيرة	الرزين
78.	د. هادف العويس	54	9/11/2012	في السجن	الشارقة	الرزين
79.	محمد ذياب العبدولي	45	10/11/2012	في السجن	أبو ظبي	الرزين
80.	عبدالرحيم نقي	59	10/12/2012	في السجن	رأس الخيمة	الرزين
81.	منصور الأحمدى	27	10/12/2012	في السجن	دبي	الرزين
82.	فاطمة الصلاقي	52	-	ليس في السجن	عجمان	-
83.	هادية عبدالعزيز	43	-	ليس في السجن	الشارقة	-
84.	د. جميلة الشامسي	52	-	ليس في السجن	الشارقة	-
85.	أمينة الشبية	59	-	ليس في السجن	عجمان	-
86.	هدى بن كامل	51	-	ليس في السجن	الشارقة	-
87.	نعيمة المرزوقي	52	-	ليس في السجن	الشارقة	-
88.	نعيمة يحيى	49	-	ليس في السجن	الشارقة	-
89.	نجيبة الهاشمي	52	-	ليس في السجن	رأس الخيمة	-
90.	حصه الظفيري	50	-	ليس في السجن	رأس الخيمة	-
91.	د. مريم الظفيري	55	-	ليس في السجن	رأس الخيمة	-
92.	ماجدة الفارس	51	-	ليس في السجن	الفجيرة	-



93.	نجيبة الرفاعي	45	-	ليس في السجن	عجمان	-
94.	فاطمة حميدان الزعابي	50	-	ليس في السجن	أبو ظبي	-

أولاً



فصل ...

إفادات توثق تعرض المعتقلين للتعذيب



إفادة رقم (1) ... أحمد الزعابي

Ahmed Youssef Boataba 17/

بسم الله الرحمن الرحيم

Zahbi

مجلس إدارة / لجنة مناهضة التعذيب
بهيئة الدعم المتعددة

المحترمون

تحية طيبة وبعد :

الموضوع : تقديم شكوى بشأن انتهاكات
طعنهم الانساني من قبل السلطات ادمية

- مقدمه / أنا المشتكى / د. أحمد يوسف بوعتابة الزعابي - إمارات
الجنسية ، العمر 48 سنة من مواليد 1965/5/5 ، مقيم
في أبوظبي ، حول السيرة الذاتية باختصار نوضح ما يلي :
- قاضي سابق ، عضو لجنة القضايا في دولة الإمارات ،
ومدير للتفتيش القضائي بأبوظبي سابقاً ،
- مستشار شرعي وثانوني ،
- حاصل على الماجستير والدكتوراة في الشريعة والفتاوى ،
- أستاذ في معاهد في التدريس ببعض الكليات والجامعات ،
- عضو المجلس البلدي بأبوظبي سابقاً ،
- عضو جمعية المحققين بالإمارات ،
- مستشار جمعية الهلال الأحمر بدولة الإمارات سابقاً ،
- عضو جمعية المصالح والتربية ادمية (التي تم حلها
في الفترة الأخيرة)
- مؤلف عددهم الكتب وبحث وفيلسوف وله عددهم الأبحاث والمقالات

* وضع المشتكى الأخير :-
في هذه الفترة التي تمت فيها كتابة هذه الشكوى ، فوضع
المشتكى المذكور أعلاه للاعتقال من قبل السلطات في
الإمارات باعتباره « سجين رأي » ومنهم في قضية
توصف بأنها قضية أمن دولة ، وهم تلفيقها ، حيث لديهم
أدلة قانونية تثبت ارتكاب المشتكى أية جريمة ، وهم
السلطات الإماراتية .



(2)

* أهم الخلفيات والوقائع *

١- الدعتقال التعسفي «خارج القانون» -
 المشتكى تم اعتقاله أثناء قيامه لمركبته بالطريق بين
 دبي وأبوظبي، عند عودته ليلة 26/3/2012،
 وتم وضعه في توقيف مركز شرطة الرصصة، وتفتت عليه
 قضية جزائية، ثم إفرجه منها بكفالة بأمر المحكمة المختصة،
 إلا أنه السلطة الرصصة استمرت باعتقاله إدارياً ولم
 تنفذ أمر المحكمة ولم تفرج عنه، بل اعتادته مباشرة
 من داخل التوقيف بمركز الشرطة المذكور، مع إعلم أنه ذلك لمركز
 يخضع لإشراف السلطات القضائية.
 ثم النقل من مركز الشرطة المذكور إلى جهة مجهولة للمشتكى،
 حيث حضر عدد من المدعى عليهم المدعى عليهم إدارة المركز استلام
 المشتكى، وتم حبسهم لقيضين والنقل في سيارة من
 نوع (جي أم جي) بها كمامات منفردة مجهزة بقيود قيد
 بها الدياب والذرجل وتكون الكمامة مظللة، وبها
 تشكيل هوام لا تستطيع التوكم به، هذا الحدث كان
 بتاريخ 2012/4/17 م.

استمر الدعتقال خارج القانون، واعتقال التعسفي منه
 صدر أمر من نيابة أمر الدولة بتاريخ 2012/7/12،
 مع إعلم أنه النيابة مدرك الحبس ثم عدد الحبس قاضي المحكمة
 استماد به العليا المختصة بقضايا أمر الدولة إلى تاريخ كتابته
 هذه الشكوى، وقد أطلع المرة التي تم الاعتقال فيها خارج
 القانون «الاعتقال التعسفي»، وهما منارات لقانون الإمارات
 الجزائية المعمول به في دولته الإمارات، ومنها أن لا يجوز
 الدولة والمواطنون الدولية.

بعد أن تم الإفراج عن المشتكى من قبل المحكمة المختصة وهو
 امر الذي لم يتم تنفيذ من قبل السلطات الامنية والذي
 سببه ذكره، وبعد نقل المشتكى إلى جهة مجهولة، لم
 توجه إلى المتهم أية تهمة، بل ظل معتقلاً، ودور
 أنه يعلم بالسبب الذي من أجله اعتقل ودوره أنه يعلم لمدة
 الدت سوف يستمر اعتقاله ودوره أنه يعلم عنه أحد من



(3)

أهلها وأقاربها وأولادها، ولم يسمح له بالاتصال بهم،
أو بالاتصال بصاحبه الذي كان قد ركله في القضية الخزائية
المذكورة والتي لا تذكر فيها.

(4) الحبس البدني المفرغ :-

تم حبس المشتكي في حبسه انفرادي مدة زمنية طويلة،
بدأت يوم 2012/4/17م وهو يوم أنه نقل من مركز الشرطة
المذكور إلى جهة غير معلومة، واستمر المشتكي في
الحبس الانفرادي منذ ذلك التاريخ حتى صدر أمره
محاكمة أمام الدولة في أول جلسة لها بتاريخ 2013/3/4م
بالنقل من الحبس الانفرادي إلى الحبس ونحو قانون نظام
المنشآت العقابية، وهذا الأمر نكث به بعض الدولة
الدولة من القضية رقم 2012/79م أمام دولة.

هذا الحبس الانفرادي تم معرفته السلطات الأمنية
أولاً ثم بأمر نيابة أمام الدولة التي كانت بمناجاةها لمدير
هيئة أمام الدولة من خلال أوراق القضية، ثم بعرفت
قاضي تحديد الحبس بالسلطة الإدارية العليا وكانت
بمناجاة القضية.

* وصف الحبس الانفرادي :-

تم الحبس الانفرادي في غرفة بطول ثلاثة أمتار في عرض
مترين ونصف تقريباً، ولها باب هدير في فتحة صغيرة بالبوابة
تفتح وتغلق مع الخارج، لا يوجد بالفرقة أية نوافذ أو فتحات
بها منارة الهواء، وفيها فتحات مكيف الهواء، ولتفتح
في الدخاوة والتكيف مع الخارج، ولا يوجد في الفرقة
أي أثاث **علاوة** مرتبة للنوم متحركة توضع على أرض
الفرقة، وسجادة مفرقة لخدمة الصلوة، وغطاء للنوم
(الخاف)، لا يسمح بالدخول أي شيء إلا ما يلبس.

الشخص وكوب ماء ورغوي ومصروف فقط، ولا يوجد كمرسي ولا سرير،
يوجد كاميرا للمراقبة داخل الزنزانة تفصل الهواء البحت
عما تحرمه حرية الشخص، ويتعرض للمرجح باستمرار
طوال الوقت وبالاضطر عند النوم وعند تبديل الملابس.



(٤٥)

- عندما يحتاج الشخص الى أية حاجة من حاجاته يقوم بالضغط على زر جرس كمن يحضر أحد رجال المراسلة وهم يظهرون حاجته ، وقد يطول قدوم ذلك الشخص مدة تصل الى ساعة أو أكثر ، كذلك قام أولئك الرجال كلهم من الجنسية النيبالية ، ولا يتقنونه اللغة العربية ويصعب التفاهم والتحدث معهم عن تفاصيل الحاجات وهم الذين يحضرون الطعام والشراب في أوقات محددة ، و يوقصونه الناشم ، ولهم بعض الأدوار الدفينة حسب الدور التي تصدر لهم .
- لا يبعد عن الغرفت مساحت طرفة الزمن (التوقيت) ، ولذلك يصعب على الشخص المعتقل تحديد الوقت بدقة ، بل أحياناً لا يعرف ليل أو نهار .
- لا يبعد عن الغرفت حرام لقضاء الحاجة ، بل المرام مشرل لجميع المعتقلين بالجنح .
- يسمع الشخص أصوات مختلفة من جميع الدورات ، ولا يستطيع معرفة أصوات تلك الدورات أو مجرد مصدرها بدقة ، فأحياناً يسمع صراخ وأحياناً يسمع نداء مرتفع وأحياناً يسمع طرقة على الأبواب وأحياناً يسمع صوت بكاء مسرع فيها .

٣) الانتهاكات في الحبس الانفرادي :-
يتعرض المشتبه المعتقل للتعذيب النفسي و الجسدي أقنار اعتقاله ، ومنه صبر ذلك التعذيب النفسي ما يلي :-

- يجلس المعتقل في غرفة الزنزانة منفرداً لا يتكلم مع أحد ، ولا يسمح له بأدخال كتب للقراءة ، وهو معزول عن العالم حوله ، لا يعلم ما يجري حوله ، لا تصله الأخبار ولا يطلع على الصحف ، لا يستمع الى الإذاعات ولا يشاهد التلفاز ، لا يسمح له بالكتابة لأنه يحرم من الدراما والفيلم ، لا يسمح له بالارتباط الهاتفي بأقربائه ، فعندما أدخل الى قفاه من جميع مستلزمات الشخصية



(5)

فتم وضع تلك المستلزمات في قسم الدعائم بالمعتقل، حيث جرد من ساعة اليد ومن النظارة الطبية التي يقرأ بها، وجرد من القلم والهاتف النقال، وجرد من محافظته الشخصية، وعرضه لباحة وتم إلباسه لباسه خاص بالمعتقل وعليه رقم محدد يتم النفاذ إليه بالرقم الذي أصبح هو هويته.

• عندما يريد المعتقل الذهاب لقضاء حاجته في الحمام، يقوم أحد رجال الدمام منشفة ويطلب منه أن يخرج جميع ملابسه ويغطي عورته (درسته) بالمنشفة، ثم يقوم بتعصيب عينيه واقتياده وهو معصوب إصبعين قبل الخروج من الفرة إلى الحمام، هنأ إذا أدخله في الحمام فزع عنه عينيه لعلامة ويعطيه فترة وجيزة لقضاء حاجته ويظل ينتظره عند باب الحمام، الحمام له باب مرتفع عن الأرض بفتحة تصل إلى حوالي أربعين سنتيمتر ويضع رجله فوقه قبل أن يدخل.

بعض الدورات يتأخر لرجل لديه والحراس من المصير إلى الشخص الممنوع لقضاء حاجته، مما يتسبب في اعتقاله مناتك بالبول، ولدي قطع أم يقول، فينتظر مقدم ذلك الحارس وهو يتعذب من حدة الوضع الذي هو فيه.

• يشعر من يحجز في الزنزانة أن الهواء في أغلب الدورات بارد، تلك البرودة من تأتي بسبب تكييف الهواء، وتكون الموبس ضعيفة ولا يسمح بلبس الخمار في الفرة ولا لبس الجوارب لتغطية القدمين، ورغم طلب المشتكين للجوارب لتخفيف من الشعور بالبرودة، لكنهم لم يستجيب للطلب، مما يضطره إلى الجلوس المستمر على المرتبة الموضوعة على الأرض والتغطي بالحاف.

• عدم إخراج المشتكين للخارج فترة طويلة، حرمة من التعرض للشمس، وأدرك ذلك أنه نقص فينا من D المهم لجسم الإنسان، كما حرمت المشتكين من أداء الرياضة خلال فترة الحبس الانفرادي الطويلة، وبعد استمر وتكرار المطالبة سمح له بالخروج يومياً لمدة تقل عن



(6)

عشر دقاؤه للنشر في منطقة خبيثة وشبه مغلقة مع
جميع الموانع ولها باب هديدي ومقظة بشدة مع الحديدي
وهي منطقة تتجمع بها أقواض العرب الصعي (عجاريه بلطه)
وتنبعث منها روائح كريهة ، والضرب لتلك المنطقة يتم
والشتم عقيد الدين .

4. التعذيب البدني :-

تعرض المشتكي لذنوع من التعذيب النفسي والبدني ،
أما ما يخص التعذيب البدني فمختص فيما يلي :-

- الحرمان من النوم عدة ليال وأيام وذلك بسبب الاستقرار
في التفتيش ليلت والنهاراً والسبب الآخر هو تسلط
الدعوات المنارة من الزنازة طوال الوقت ، والسبب الأهم
هو صدور أصوات مزعجة طوال اليوم وتربط من الزنازة ،
بالوصافة إلى القلعة النفسي المصائب لتلك الدعوات
المزعجة .

- البقاء في غرفة الزنازة لمدة ليلة كاملة بعد أنه تم
إحلالها مع المرتبة والامان مع الشعور بالبرد
الشديد وعدم النوم والاستلقاء ، والبقاء بدون
هذا أو عوارب ، ومنع كذلك بقصد التعذيب والكره .

- الضرب الشديد لجرح ، وذلك بعد تعذيب لعينين
وتفتيد الرجلين مع تعذيبهما بآلة تعذيب وتقام
عدد لتقبله أربعة أسبوعاً بالضرب الشديد على
الرجلين واليدين وبقيّة أجزاء الجسم بدمية
أقل ، مما تسبب في جراح في الرجلين وانتفاخ
في القدمين والدم شديد مستمرة ، والبول
دماء ، وتم علاج ذلك من قبل طبيب السجن ،
حيث استمر أخذ المسكنات لمدة تقارب الشهر ،
هذا الضرب أدى إلى ~~جرح~~ القدم عند النوم



(7)

ومصعوبة أيضاً الحركة وأداء العبادة بصعوبة وعدم
استقامة الجلوس على الرجلين، وسحب العضلات
الرجلين والظهر واليدين، ومقام الطيب بمعالجة
الحروق وتعصدها وصرف مرهم لمسح أماكن الألم
ومراصعة الجسم ومسكنات قوية المفعول، مع
نوع (بروثين)، بالإضافة إلى مراقبة الدكتور للجسم يومياً
لمدة شهر، وبقيت آثار الضرب مدة طويلة قرابة
سنة أشهر على بعض الجوانح في الجدار وفي الظاهر
الدرجل التي تغير لونها إلى لونه الأزرق شديد الزرق
قريب من السواد، ثم تلاشى مع تقليم الظافر.

• مع أنواع التعذيب كذلك العقوبة الطويلة أثناء التحقيق
وأحياناً يطلب الموقوف العقوبة على رجل واحدة فقط
ورفع الرجل الآخر.

• افضاع المشتكى إلى أصناف من التعذيب النفسي، وتكون
فيما يلي:

- البقائات المستمرة والتلفظ باللفاظ التي تحط
بكرامة الإنسان.

- التهديد بالضرب بشكل متواصل ومستمر.

- النقل من مكان إلى آخر مجهول بالنسبة للمشتكى
وهو معصوب العينين.

- التهديد بسحب الجنسية عن المشتكى.

- عدم السماح للمشتكى بالاتصال بالوالدين، الوالدة
والزوجة والدول والخدمة للبلطيين، عليهم، حيث
علموا أنهم مرحلة لاحقة وبعد مرور حواشي خمسة
أشهر من الحبس الانفرادي طردوا من الدفعة تعرضت
لصدمة نفسية من ضرب اليد وقالوا أمسية
بجملته في الدماغ ووقعت كسر في الرجل، وتخلل
نصف الجسم، تم علاجهما في الخارج في المشفى
وأمره عدد من العمليات الجراحية لها، وهي تعافى من
آثار تلك الصدمة وهي كبيرة في الصدر.



(8)

- مع أنواع التعذيب النفسي عدم السماح بإقامات
لبعض الشعاير الدينية، مما يسبب القلق المستمر.
- القلق على تركة الثروة لأعماله وأمواله وعدم
السماح له بأية إجراءات تحفظها وتصونها.
- وضع المشتكي على كرسي حديدي وقيد وهو
مجلس على الكرسي، وهذا بالصعقات الكهربائية،
مما يصاحب ذلك مع قرح وتعذيب نفسي رهيب.

- خلاصة الشكوى :-

نظراً لكونه المشتكي مدبر طام القانوني، ولد في مدينة
رافية بالمحكمة والإجراءات القانونية، وقد سبق له
حقوقه من قضايا بها بعض التجاوزات ولانتهاكات تمت
وأقل بعض المقتضات العقابية، لكونه عمل فترة طويلة
خاصياً في دولته الإمارات، إلا أنه عمل في دول لم
تستعفه من تلك الظروف التي مرت به، فقد تعرض
لانتهاكات وممارسات شديدة الصعوبة لم تخطر
على باله أنه تلك الممارسات تمارسها الدولة
المشتكى في الإمارات مما شكل له نوع
من الخدمة النفسية وزيادة من الضرر النفسي
لذا وطلب :-

ويؤكد المشتكي بأنه قد تعرض لانتهاكات جسدية
بدنية ونفسية من قبل جهاز أمن الدولة في الإمارات
وطلب لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة
بإتخاذ جميع الإجراءات نحو المصافاة والعمل على
عدم استمرار مثل تلك الممارسات مستقبلاً، وللعلم
بأن المشتكي قد لجأ إلى اللجنة المذكورة بعد أن
استنفذ جميع الطرق التي استطاع أن يسلكها
هو وصحافته لدى السلطات المختصة وأهل الدولة
مما أهل بإعادة المحنة لصاحبه إلا أنه تلك السلطة وبما
فيها السلطات القضائية قد رفضت إتخاذ أية
إجراءات بشأن تلك الانتهاكات، وإلى تسبب



٩

أيضاً من انتزاع توافيق المشتكى عليه أوراق التوقيعات
بالدكرات والتفديد والضرب وكذا هاتين، هذا والمشتكى
عليه استدار للتعامل مع اللجنة المذكورة لتقديم أية
بيانات تراها اللجنة ضرورية في هذا الشأن، ويحتمل
أنه تغير من انصاف المشتكى.

والله ولي التوفيق توقيع المشتكى

2013/5/4 م



إفادة رقم (2) ... علي عبد الله صالح

Ali Abdullah Mahdi Saleh

٢١١
السبت ٢٠١٤/٥/٤

السادة لجنة مناهضة التعذيب

الموضوع: تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لإتفاقية
مناهضة التعذيب وميثاق الأمم المتحدة ودستور
دولة الإمارات العربية المتحدة.

مكان التعذيب: دولة الإمارات العربية المتحدة

مقدم التقرير: م. علي عبد الله مهدي صالح
ALI ABDULLAH MAHDI SALEH

أولاً: السيرة الذاتية:

- أعمل منذ سنة ١٩٩١ بـ كالوريوس علوم زراعية من جامعة الإمارات العربية
من العن سنة ١٩٩١

- من سكان أبوظبي ومن مواليد ٢٨/٨/١٩٦٧.

- عمل مهندساً زراعياً في وزارة الزراعة والري السكنية ١٩٩١م - ١٩٩٧

- رئيس قسم الشؤون الزراعية - أبوظبي ١٩٩٧ - ٢٠٠٤

- عمل رئيساً لقسم الإرشاد الزراعي - أبوظبي والمنطقة الغربية ٢٠٠٤ - ٢٠٠٧

- عمل مديراً لإدارة الوقاية والتجديد الزراعي - دبي

- في وزارة البيئة والمياه ٢٠٠٨ - ٢٠١٠

- شارك في اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد ٢٠٠٩ - ٢٠١١

- شارك في اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد الجراد الهراوي منساقاً عاماً

٢٠١٠ - حتى يوم الحفظ

ثانياً: الوقائع

حكم اهتماماتي الوطنية العامة ومضوني للجمعية للإصلاح والتوعية
الزراعية فقد تعرفت للحرمان من الدفعية في وزارة البيئة والمياه إلى
الدرجة التي صفة رغم استحقاقني لها وذلك لعدم حصولي على الموافقة
الزمنية من جهاز أمن الدولة.

وصرت كذلك من التعيين في جهاز آخر مثل بلدية أبوظبي والمنطقة
الغربية وكذلك جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية بسبب عدم حصولي على
الموافقة الزمنية.



٢/٢

وقد تم الاعتقال في بتاريخ ٢٥/٧/٢٠١٤ في ساعة متأخرة من الليل وتم تنفيذ بين ورديج عائلي في قفلة عشرة أشخاص واسحق التفتيش في الساعة الثالثة بعد منتصف الليل وتم ضبط جميع الهواتف والأجهزة الخاصة به وبغيره فاهن باسري وليس له علاقة بفضيحة وتم اغتياله معصوب العينين ومقيد اليدين ثم قُلب إلى مكان مجهول لمدة ٢٢ يومًا، ووجهت له تهمة إسقاط سلاحه على الحاكم ظنًا منه تم تحويله إلى المحكمة.

موضوع التعذيب :-

- ١- الحبس الانفرادي الذي امتد من ٢٥/٧/٢٠١٤ حتى ٩/٢/٢٠١٣ لمدة ٢٢ يومًا متواصلًا في مكان مجهول في زنزانة مساحتها (٢ متر عرضًا و ٢ متر طولًا) وبلا نوافذ.
- ٢- تقييد المضوّد الأخرى على طيلة هذه الفترة وبلا توقف.
- ٣- الحرمان من اللقاة بالمخاض أو الاتصال به خلال هذه الفترة.
- ٤- الحرمان من معرفة الوقت والتاريخ والإطلاع على العالم الخارجي من خلال الصحف أو الإذاعة أو التلفاز.
- ٥- الحرمان من الجلوس على كرسي رغم حاجتي إليه لأسباب صحية متعلّقة بمشاكل في المرافق الظهر في الظهر مما يسبب في ظلام شديدة.
- ٦- الحرمان من النوم على سرير والبقاء على مرتبة أرضية طوال الوقت.
- ٧- الحرمان من حق القراءة لحقوق الاصح الأربعة الأولى.
- ٨- الحرمان من تأدية الشاكر التقية مثل صلاة الجمعة والجماعة.
- ٩- الحرمان من حق استقدام أوراق أو اقلام خلال هذه المدة.
- ١٠- الحرمان من التعرض للشمس والهواء الخارجي لمدة ٤ أشهر.

ولقد بينت هذه الأمور كلل للفاصل الذي عرضت عليه عدة مرات لتغيير مدة التوقيف إلا أن شيئًا لم يتم اتخاذه بخلاف أن

أرجو اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة عند تطبيق اتفاقية

مقدم الطلب علي عبد الله مدي صالح



إفادة رقم (3) ... عبد العزيز المهيري

Abdul Aziz Al Muhari

①

تقرير بشأن ممارسة التعذيب لاقتحامات شاذة لتعذيب وميتاه الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة

مكان التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة
مقدم التقرير : عبد العزيز علي محمد حارب المهيري

السيرة الذاتية :

• المعلومات الشخصية :

الاسم : عبد العزيز علي محمد حارب

العمر : 44 سنة

الخدمة : لاهايتا عفا : متزوج ولدي أربعة من الأبناء

مكان الميلاد : دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة

مكان السكن : دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة

العمل : رائد الفضايلة بالمدرك - حكومة دبي

• المهنات العلمية :

رئيس لدراسات آداب - قسم اللغة العربية - جامعة الإمارات 1991

• المهنات الوظيفية :

رئيس قسم خدمة المجتمع - دائرة الفضايلة بالمدرك - حكومة دبي 2004 - 2012

مؤيد جفينة إشراف مدرك الفضايلة 1998 - 2004

مؤيد إدارة التعليم الخاص بمدرسة بن سعاد التعليم 1991 - 1996

• المهنات والعصارات المهنية :

• عضو جمعية الإبداع والتوجيه لإحداث التغيير

... (توقيع) ... عبد العزيز علي محمد حارب المهيري



(2)

⑤ من جزعهم لوقائع مثل تعرض للاعتقال :

من شهر مارس من عام 2011 قام مجموعة من المثقفين الإماراتيين من مختلف الجهات
الفكرية والتوجهات من جهات التوجه للإصلاح بتقديم رسالة إلى صاحب السمو الشيخ
خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة تضمنت طلب لتفعيل
دور المجلس الوطني الاتحادي ورفع ما يخص عليه دستور دولة الإمارات بحيث يمتد
جميع أعضاء المجلس من قبل كافة المواطنين كما هو مطلوب في الدول الديمقراطية حول
العالم وتفعيل المادة الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكون له
الصلاحيات التشريعية والرقابية.

واعتقد ذلك قيام سلطات بسلطة من الإمارات ضد المثقفين و الحقوقية
من دعاة الإصلاح ومنظمات المجتمع المدني.

- 1 - حل مجلس إدارة جمعية الإصلاح برأس لجنة.
- 2 - حل مجلس إدارة جمعية الحقوقية.
- 3 - حل مجلس إدارة جمعية المعلمين.
- 4 - اعتقال مجموعة من المثقفين والنشطاء و الحقوقيين (الإعلاميون الخمسة)
بتهمة تتعلق بالنشر الإلكتروني والنشاط القانوني.
- 5 - إسقاط جنسية دولة الإمارات عن مجموعة من دعاة الإصلاح.
- 6 - اعتقال الشيخ الدكتور سلطان بن زايد الفاضل رئيس دكتوة الإصلاح وعضو
الأسرة الحاكمة من رأس اللجنة.
- 7 - اعتقال السيدة المسبوبة جنبا إلى جنب مخالفتهم لقوانين الإقامة
بعد سحب جنسيتهم من قبل السلطات.
- 8 - شن حملات متلاحقة من الاعتقالات طالت المنتسبين لدعاة الإصلاح وبدأت
من يوليو 2012 وللاذات مستمرة حتى الوقت الحالي وبلغ عدد المعتقلين
والمثقفين حوالي 100 معتقل (تشمل مجموعة من نشطاء اللائي تم الإفراج عنهم
بكفالة ومجموعة من المطلوبين لتواجد في خارج الدولة حيث أنني أجد هؤلاء
المعتقلين).

الاسم: عبد العزيز علي محمد جابر المصري التوقيع: [موقع]



(3)

ملابسات المتفاني وتعرضي للتغديب :

• مقدمة عم بداية الاعتقال :

مخارج 15/7/2012 أعلنت السلطات بدولة الإمارات العربية المتحدة أن خلية سرية
تهدف إلى قلب نظام الحكم ، بتاريخ 27/8/2012 وبعد عروحي من المسجد الأقصى من سبي
استوفيتي عدد من رجال الأمن وأضربوني بأمر القواد القبض عليّ بأمر من النيابة
العامة ثم قاموا بتفتيش سيارتي ثم اصطوبوني بمصوب العينين مكبل اليدين إلى
سلكي بربض التفتيش وقاموا بوضع زرعتي رجلي إلى والحمد في غرفة واحدة بعد أن أفتوا
جميع أجهزة الهاتف لنقله وقاموا بتفتيش بعض الغرف وحجفوا بعض الأجهزة
والأدوية التي كان بي أيدي والأدوية صعدت نقالة ونقلت (صاحبك 45) وقد قاموا
باعتقالك مفضية بي من خلال تواجد عدد كبير من رجال الأمن وكما شوا الذمري
نفساً أبقائي من خلال تواجد عدد من رجال الأمن المقنعة ، ثم بعد الانتهاء من التفتيش
قاموا بتعصيب عيني وتكبل يدي بالقيود ووضعوني في مكان ضيق في سيارة بيده تانز
وتحركت السيارة دونه إظهار أي علامة المتوجهة إليها ، إلى أن تم إيداعي في حبس
الفرادي في نفس الليلة .

• ظروف الاعتقال والتغديب التي تعرضت لها :

- 1- الحبس للفرادي الذي امتد من تاريخ 27/8/2012 إلى 3/9/2012 ولمدة 193 يوماً في طاهر كهل .
- 2- المحرط طلال هذه المرة في زنزانه بمفردي بمساحة (2) متر عرضاً و (3) متر طولاً وبدرجات
3- متليق ، إضافة مسطرة على طيلة هذه المرة ليلاً ونهاراً بالزناز .
- 4- تعصيب العينين من فرودي من الزنزانة وحتى عودي إليها .
- 5- التهديد بالدمار المياض مصوب العينين وعاءياً بالأمن منقطة أخرى .
- 6- الحرمان من الاتصال بمحامي فاصليكم عم لتواصل معه .
- 7- تعرضي لدرجات حرارة منخفضة من خلال التكييف بصورة كنوم لتعمل .
- 8- التفتيش من مصوب العينين من قبل كصوليه .
- 9- إحتجاري داخل سيارة كصوليه مصوب العينين مكبل اليدين وفي درجات حرارة منخفضة
ساعة ومرتفعة ساعة أخرى ولمدة طويلة .
- 10- عدم تمكيني من الأفعال بندي غير الامتثال كحافتيه إلا على نترات متقطعة ومراتبه الصغيرة
رغم ظروف حبس اللانسانية .
- 11- حرابي من نظارة الطبيب لأكثر من ثلاثة أشهر .

الاسم : عبد العزيز علي محمد عراب المهدري



(4)

الإجراءات القانونية التي اتخذتها تجاه هذه الانتهاكات :

1- خلال جلسات تجديد مدة التوقيف تقدمت بالشكوى إلى القاضي المستشار محمد أحمد عبد القادر حول هذه الانتهاكات، وقد ذكرت تقديم الشكوى في التواريخ التالية:
4/9/2012 و 16/9/2012 و 16/10/2012 و 13/11/2012 و 12/12/2012 و 13/11/2013

2- قام المحامي الأستاذ / عبد طه الكبيسي بتقديم مذكرة تفصيلية عن هذه الانتهاكات

3- في جلسة الأولى للمحكمة والتي كانت بتاريخ 4/3/2013 قام المحامي الأستاذ / عبد طه الكبيسي برفع شكوى للقاضي المستشار / صلاح الصاوي رئيس دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا بشأن هذه الانتهاكات

4- من خلال جلسات المحكمة التي بدأت بتاريخ 4/3/2013 تقدم مجموعة من المعتقلين برفع شكاواهم مباشرة إلى القاضي بشأن الانتهاكات التي تعرضوا لها ويشكونهم:

- د. محمد عبد الله بكرن - عيسى محمد السري - أحمد طه السويدي
- د. أحمد بوعشابة الزعابي - حميد الوهم الزويدي - محمد عبد رزاق الهدي

لكن للأسف لم يتم اتخاذ أي إجراء تجاه الشكاوى السابقة كلها كما لم يتم اتخاذ أي إجراء للحماية المستعجلة

وعليه فإنني أطالب باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية نحو الضحايا ولتقاسم الانتهاكات

الدسم : محمد العزيز علي محمد جارب الهدي

التوقيع :

التاريخ 5-5-2013



إفادة رقم (4) ... عبد الرحيم الزعوني

Abdul Rahim Al Za'ooni

UN Doc

(1)

الاشهاد كانت بالمضايقات الدائمة
من آخر (١٥) سنة وقتت على
المقيم عبد الرحيم مر عبد الرحمن الزعوني (٤٥)

١- الاعتقال والحبس الفردي ليلة زواجي :-

- بتاريخ ١٩٩٨/٧/١٩ م تم اعتقاله من قبل افراد من جهاز الأمن ليلة زواجي وكانت زوجه في حفل الزفاف وقد أخذوني معصوب العين إلى جبهة مجهولة
- وضعت في حبس فردي في غرفة مظلمة ٤٤ ساعة لمدة شهرين ونصف وكانت الفرقة بالأسير ولدنقات تهريبه وأقاربه إلى دورات المياه معصوب العين
- فقدت منه وزني قرابة (٤٥) كيلو بسبب الضغوط المباشرة والنفسية في تلك الفرقة المجهيزة وقتت به التعامل مع إعتاقه في تلك الفرقة
- تم العقوبة معني لمدة شهر كامل بشكل متصل تحول الموضوع في دعوة الإصلاح وتم طرح نفس التهم في ذلك الوقت ١٩٩٨ استمر العقوبة لثلاثة ٨٦ ساعات يومياً تقريباً ثم تركت منه شهر دونه ان اتحدث مع أمه ثم عاود رجال الأمن العقوبة معني مدة أخرى مع التهديد
- تم تهديدي في نفسي وفي الوظيفة وأخذت منه آخر التهديدات التي تلقيتها قبل هروبي دونه إعتاقه على الشياخ « انك ستقوت هوماً وستأتي تقبل إيارنا »
- كانت العقوبات معني وأنا معصوب العين ومخلوط بالتهديد والوعيد
- من الآثار السلبية لذلك هو القاء حفل الزواج والآثار السلبية على زوجهتي وعائلتي والذين التي توفيت بعدها بفترة بلزمت قلبياً
- نتيجة هذا الموضوع وبقيت المضايقات القادمة :-

٢- الدقيقات عن العمل وأفضل دونه حقوقه من وزارة التربية :-

- في نهاية سبتمبر ١٩٩٨ تم إنهاء خدمتي الوظيفية بشكل تعسفي بعد أن أخذ الرغم الموظفين في جهاز الأمن دونه حقوقه من وزارة التربية والتعليم حيث كنت أحد الموظفين المميزين بإدارته بالمعلومات والعوث بوزارة التربية وقد كرمته الإدارة برأسه حمالة كتفاهم إغيت قبيل ذلك وبحضور الوكيل المساعد لوزارة التربية وشيخه الشعبي

125



الاشتراكات خلال (١٥) عام
عبد الرحمن عبد الزعوني
٤ - انشاء خدمتي الموظفين من بلدية دبي :

(٥)

بعد انشاء انشاء خدمتي من وزارة الداخلية بأشهر قررت التقدم
بطلب وظيفة في وزارة بلدية دبي ابتداءً من الوزارة الاتحادية
وتحاشياً للتهديدات من قبل رجل الأمن الذي سيعبر وأن توضع
بالنظر الخدمة وقالت أن هذه دائرة محلية ولكن بعد تعييني
بإدارة التخطيط والمساهمة بأشهر مصودة ثم استدعائي من
قبل إدارة شؤون الموظفين وإفادتي بإنشاء خدمتي لأشياء
وتوصلات (١٩٩٨).

٤ - ايقاني على الخطابة بجامع إمام إيتون ،
- بنفس الفقرة تم ايقاني على الخطابة بجامع الإمام (أحمد أكبر وأشهر الجوامع
بالدولة تلك الفقرة) حيث كنت خطيباً مطلوباً بلا أجر مع وزارة الوقف
لعدة خمس سنوات والسبب هو قوله

٥ - ~~تمت~~ اغتالته الرخصة الخاصة التي عملت بها ،
- عملت بعد ذلك في عمله بين بيت الحج والعمرة كمدبر ومكانت الحملة لوجهه
بإدارة ثم القيود ~~في~~ وقد تميزت هذه الحملة وحملت
على مناقشات من ديوانه الرئاسة وعلم صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد
الملكوم وأصبحت من أفضل الحملات ونجاحه ثم الغاء الرخصة من مدير
إداره الحج انهالة / سيف من الخطر ومخاطبة في خطاب الدلائل لأسباب
أمنية

٦ - لتقالي جواز أمن الدولة بتاريخ ١٤/٧/٢٠١٢ م
- تم لتقالي جوازاً بالتاريخ المذكور وتم اعتيادي بطرق عامضة معصوب (عني
وكيلاً إلى جواز محلوله ~~في~~ ووضع في الحبس الانفرادي
طوال الفقرة من ١٤/٧/٢٠١٢ م إلى ١٩/٢/٢٠١٣ م .

- قاميت خلالها من الاضواء لمدة ٤ ساعات والبرودة الشديدة طويلاً
والمنع للفرق للشمس لفترات طويلة وقد فقدت من وزني قرابة (٢٠) كيلو
لم يكن هناك صبري للنوم وإنما خراشي ارضي وصفت من الاطلاع والاضمار
والاقتضالات كانت لدقائمه محدودة تحت الرقابة والتهديد على تقطع الخط
من حاله الحديث عن القضية أو المكانة الذي كنت به .

- منقت من الاتصال والتواصل مع المحامي إلى قبل تاريخ المحاكمة ١٤/٢/٢٠١٣ بالسبوع
خط ولم يجر المحامي وهي تحقيقات النيابة



إفادة رقم (5) ... عبد الرحيم عبد الله نقي

Abdul Rahim Nakeem

Bastak ٨١ بسم الله الرحمن الرحيم

(1)

الادة / لجنة متابعة القذيف المدمر

الندم علىكم وحسن النية

وبعد: نتقدم اليكم بهذه الموصية الطبية أدناه نرجو اتخاذها

نحفظ الحقوق والقوانين

الموضوع: تقرير بشأن حالة القذيف بالتحالف لتفاهة ضاحكة

القذيف، وشأنه الأمم المتحدة ورسالة دولة الإمارات

العربية المتحدة.

مكان القذيف: دولة الإمارات العربية المتحدة.

صفحة التقرير:

إسيرة ليدانية:

المعلومات الشخصية:

الاسم: عبد الرحيم عبد الله نقي

العمر: سنة ١٩٥٢

الحالة الاجتماعية: متزوج

الجنس: الذكور

مكان السكن: رأس الخيمة

العمل: نائب مدير منطقة رأس الخيمة التعليمية (حاليا متقاعد)

المؤهلات:

ليسانس شريعة وفانوه (جامعة الأزهر)

المجال:

الخبرات الوظيفية والمجتمعية:

١- عام

- وكيل مدرسي

- رئيس قسم الشؤون التعليمية بمنطقة رأس الخيمة التعليمية

- نائب مدير منطقة رأس الخيمة التعليمية

- منسق التوجيه الأول بدوابة وزارة التربية - دبي

- مدير المكتب الفني للوكيل المساعد لوزارة التربية والتعليم - دبي

- رئيس قسم التقارير الفنية بوزارة التربية والتعليم - دبي

- عضو لجنة متابعة اختيار المعلمين داخل وخارج الدولة



المبادئ المتفق عليها : ②

- ١ - جمعية الإصمعيج والتوجيه الإجمالي - الإمارات - إسرائيل
- ٢ - جمعية المعلمين - الإمارات
- ٣ - جمعية الموظفين - الإمارات
- ٤ - جمعية المحققين - الإمارات
- ٥ - رئيس قبل إدارة مؤسسة لرعاية الأعمال الخيرية - الإمارات
- ٦ - مدير تحرير مجلة الأمة الفداي - دبي
- ٧ - مدير تحرير مجلة الرقة - رأس الخيمة
- ٨ - مدير تحرير مجلة الإصمعيج - دبي
- ٩ - جمعية الصحفيين الدولية
- ١٠ - عضو اتحاد الصحفيين العرب
- ١١ - مدير مؤسسة آفامه للعنف والتفرد والتوزيع - القاهرة

موجز من الوثائق قبل التوقيع للاتفاق :

من شواهد من عام ٢٠١١ قام مجرى من المتفقين الإماراتيين من مختلف التوجهات الفكرية والتخصصات من أصحاب التوجه الإسلامي بتكثيف سبل إلى صياغة السور التي تليق به زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة تضمنت طلباً تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي ونقد ما يفتقر عليه دستور دولة الإمارات بحيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس من قبل كافة المواطنين كما صرح مطبق من الدولة الديمقراطية حول العالم ، ولقد قبل المراد الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكفل له الصلاحيات التشريعية والرقابية .

وأعقب ذلك قيام السلطات بملء من الإمارات من المتفقين وطفره من دعاة الإصمعيج وتوسعات النفع العام فقط .

- ١ - حل مجلس إدارة جمعية الإصمعيج والتوجيه الإجمالي برأس الخيمة
- ٢ - حل مجلس إدارة جمعية المحققين
- ٣ - حل مجلس إدارة جمعية المعلمين
- ٤ - اعتقال مجرى من المتفقين والناسخ للمحققين (الإماراتيين)
- ٥ - سيتم تنقله بالنشر الإلكتروني والنشاط المحققين
- ٦ - استأط من دولة الإمارات من دعم من دعاة الإصمعيج



- ③
- 6 - اعتقال الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسبي رئيس دعوة الاصلاح وعضو الأسرة الحاكمة في إمارة رأس الخيمة .
 - 7 - اعتقال السبع المصحوبة جنبايتهم بنزعة مخالفتهم لقوانين الإقامة بعد سحب جنبايتهم من قبل السلطات .
 - 8 - شن حملات متلاحقة من الاعتقالات طالت المنتسبين لدعوة الاصلاح وبدأت من يوليو 2012م ولانزلت عشرة من الوقت الحالي ، ويبلغ عدد المعتقلين والمعتصمين قرابة 100 معتقل (شخص مجبور من النساء) حيث أثنى أحد المعتقلين .

بدائع الاعتقال :

تكون منه يحمل فكر دعوة الاصلاح ولي علاقة بليتر منه يحملوه لهذا القدر ومنه من تم اعتقاله خلال حملة الاعتقالات فقد تم نقله الى سجون غير معروف مكان حيث تم اعتقاله من منزله بعد حشوة أجهزة الكمبيوتر وأجهزة الهاتف ومحمول معه CD وحافظة للعلقات H.DC وتم اقتياده داخل سيارة سوداء معصوب العينين وقيل اليد والرجلين في سرعته جنونية مع إمارة رأس الخيمة ومن إمارة أبو ظبي حيث لم أعلمه من الاعتقال بأهل .

ظروف التعذيب بالاعتقال :

- 1 - الحبس الانفرادي من تاريخ 14/10/2012 الى 19/11/2013 في مكان مجهول
- 2 - الحجز طوال هذه المدة فنزلة مجبرين بمائة 3X3 متر ومنزوا في ظلمة الباطن
- 3 - قسب اضادة ساطعة طيلة المدة ليلاً ونهاراً بلا توقف
- 4 - تعذيب العينين خور ضروبي من النزلة وضرب عودى
- 5 - الذهاب الى دورة المياه معصوب العينين بالامه منقفة أكثر من
- 6 - الحرمان من الاتصال بما في ناصلة مع التواصل مع
- 7 - تعرض لدرجات متفاوتة من جلوس التكيف شيعت من



(4)

مواثيق كريمة .

- ٨ - التوقيعة فصح معصوم العينية
- ٩ - يتم نقله بواسطة سيارة شرداد معصوم العينية وعين لهيريه الى النيايم والهاكم والمستشفة
- ١٠ - مصادرة نظامي الطبيب من أول يوم ومطهرة شريه مما نسب في ظل في بصري وإصابة بمركبة من كاريج
- ١١ - صرمان من فقرة الوقت الثاني واليوم وصرمان من سائمة توقيعة
- ١٢ - صرمان من اللثة مدة طويلا
- ١٣ - صرمان من الجرائد والأوراق والأفلام
- ١٤ - مراقبة المحاكمات التي كنت أخرج لأهل من الطرف الأخرى وكانت تجرب له فالقوة دوة فما يقدر اغلا لا فخرية والسانية

الاجراءات القانونية لها اتخذت :

من بداية الجلسة الأولى للمحاكمة بتاريخ ١١/١٢/٢٠١١ تقدم لها من عبد الحميد اللحية برفع شكوى للقاضي بانه هذه الانتهاكات وتكررت ليكون في الجلسات الأخرى عند تجديد لعرصه مع القضاء وتجدد الجلس في التواريخ التالية ٢٨/١٢/٢٠١١ - ١٥/١/٢٠١٢ - ٢٢/١/٢٠١٢ - ٢٩/١/٢٠١٢ ولكنه للأسف لم يتم ~~محاكمة~~ اتخاذ اجراء تجاه الشكاوى محل هذه الرسالة ، وعليه فإنى طالب باتخاذ جميع الاجراءات اللازمة نحو انصافي وطبيع الإثباتية (انفاضة مناهضة لتقريب) من المواقف على الامارات .

مقدم
عبد الحميد اللحية

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام



افادة رقم (6) ... عبد الرحمن أحمد الحديدي

①

Abdul Rahman Al Hadidi

A large area of lined paper for writing, currently blank.



(2)

لدى لجنة مناهضة التعذيب بحسبة الأمم المتحدة ...

لوصف: تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لالتزامات مناهضة التعذيب وميثاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة.

كاتب التقرير: دولة الإمارات العربية المتحدة.

تسم التقرير: الشخص الذي تعرض للتعذيب (المتكلم)

الاسم: عبدالرحمن أحمد محمد الحديدي

الميلاد: ١٩٦٦ - موليد إمارة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ ١٨/١/١٩٦٦
مؤهلاته العلمية: - دبلوم ابتدائي واعدادي و الثانوي بمدارس إمارة الشارقة بدولة

الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة من ١٩٦٦ - ١٩٧٨

- خريج جامعة الإمارات العربية المتحدة - ليسانس الحقوق بتاريخ ١٩٨٤

تخصص ليسانس تربيه - تقدير جيد جداً

الخبرة العملية (الوظيفية): رئيس قسم إدارة المعيشة والتربية بجامعة الإمارات العربية المتحدة

وقد أتم بأعمال مدير الإدارة خلال الفترة من أبريل ١٩٨٤ وحتى

سبتمبر ١٩٨٩

- رئيس قسم الأنشطة الطلابية بجامعة

الإمارات العربية المتحدة من سبتمبر ١٩٨٩ وحتى سبتمبر ١٩٩٥

- رئيس قسم التسييل بإدارة العقول والتسييل بجامعة الإمارات

العربية المتحدة خلال الفترة من سبتمبر ١٩٩٥ وحتى سبتمبر ١٩٩٨

- تم إعادته للتقاعد من جامعة الإمارات العربية المتحدة اعتباراً من

سبتمبر ١٩٩٨ (عمره حينذاك ٣٢ سنة)

- أعماله حرة من مجال العقارات بإمارة الشارقة بدولة الإمارات العربية

المتحدة منذ سبتمبر ١٩٩٨ وحتى تاريخه

ونظراً لأن عضو من جمعية الإصلاح والنوعية الإصالح بدولة الإمارات العربية المتحدة ومن مؤسسة

إصالحية تربية ثقافية تعنى بتربية الشباب على الأخلاق الفاضلة وتحميهم من الزلل والفساد

وقد تم إنشاؤها من عام ١٩٧٤ م، كما وأنشئ معه وتعد على عريضة تطالب بتدريبات

أكبر للمجلس الوطني الاتحادي من مارس ٢٠١١ م وتم رفعها إلى رئيس الدولة، إلا أنه ظل

منه شارك في هذه العريضة تعرضه لمضايقات من جهاز أمن الدولة وتمثلت هذه المضايقات



3

بالنسبة لي في المقابل:

- منع أحد أولادي من الحصول على وظيفة بالدولة بالرغم من قدرته 21 كثر من الجهات واستيفاده الشروط المطلوبة للوظيفة.
- عدم حصول أحد أولادي على بعثة دراسية لدراسة الماجستير مما اضطره للدراسة على حساب الخاص بأستراليا حيث كانه يحضره في "رعاية الموهوبين".
- تم منع أحد أولادي من السفر أكثر من مرّة مرة قانوني.

موضوع التعذيب: تم الاعتقال بتاريخ ١٥/٧/٢٠١٤ في مطار الشارقة الدولي أثناء سفرى والعائلة إلى المملكة العربية السعودية لأداء فاسد العمر حيث تم إحتجازي وطفلة سبع ساعات ونصف (٧ ساعات) في المطار حتى وصول ترقية من ترقية أشخاص من جهاز أمن الدولة، لم يسمح لي خلال مدة أداء صلاوة المغرب وصلاة إحداهما صلاة في المسجد بالرغم من أنه المسجد لا يبعد عنا أكثر من عشرة متر فقط.

كما تم إحتجازي أمام العائلة وأمام الناس في المطار، وجعلوا عني الفزع والقلق في الشارع أمام المبنى الرئيسي للمطار ومنه تم إركوني سيارة الأمن (GMC) وهي من الداخل عبارة عن كابينة مقببة حيث لا يرى من مقلد ولا تعرف من يركب بجانبك، حتى لم ألتفت لأتراء، والكابينة مغلقة ومغلقة النوافذ لا يرى من الخارج شيء من الخارج، كما تم عصب عيني والكابينة ليس بها خضام أمانه ورجل قديم منسحب بالأرض من اللبسين وللرطيم.

انطلقت بنا سيارة إلى جهة مجهولة بالنسبة لي، أما العائلة فقد ألفت رجلهم وأبعدت عنهم سجنهم بعد أن تم إحتجازي بالطائرة وغادروا إلى المنزل والحسرة مما إحتلهم والخوف بلغهم من كل جانب.

وصلت إلى جهة مجهولة وتم إخطلي بحسب إفرادي خاصة لا تتعدى تربية وعنايته وتربية أمتار طولا وليس لأى نوافذ أو فتحة تهوية وليس لأى منافذ للتكلم سواء في التليفون أو الإضاءة وعليه جاء التليفون يكون بارد جدا أو حار لا يمكن تحمله بالرغم من أنه الوقت كانه صيفا، كما أنه الإضاءة كانت شديدة ومستمرة بشكل دائم (دليل فلور سنيت مقاس ٢ متر) واستمر الحبس لإفرادي من ١٥/٧/٢٠١٤ وحتى ٩/٢/٢٠١٣ (٢٧ يوم) وبعد ما تم تحويلي إلى سجن الرزبة في جناح ب ٩ أشخاص من المعتقلين من نفس القضية وما زال الاعتقال مستمر حتى تاريخه.

- تعرضت من بداية الاعتقال إلى أزمة جلدية اضطررا جارا إلى نقلني إلى مستشفى حيث أخطت باسم مزور غير اسمه وبدون علم عائلتي وأجريت لي عملية منظار للقلب



4

ولدت مقيداً بالسيرة طيلة فترة وجودي بالمستشفى قبل وبعد العملية كما كان هناك ثلاثة حراس أمن أحدهما بداخل الغرفة والاخران عند باب الغرفة من الخارج، ولقيت ثلاثة أيام على هذا الحال ثم أُرجعت من المستشفى إلى الحبس الانفرادي . إضافة لذلك وخلال هذه الفترة منذ ١٥/٧/٢٠١٤ وحتى تاريخته تعرضت لكثير من التعذيب النفسي والجسدي من قبل :

① تم تجريدي باعتقال أحد أولادي إذا لم يكف عنه الكتابة عنى وغير ظروف إعتقالي وعدم إحتضاني المعتقل من من قبل توير، وأنه تكلم أنه تلقى له تهمة بذلك وهو ما تم فحاز تاريخ ٢٠/٢/٢٠١٣ وتم صلب بتهمة الكتابة عنى توير عن ممرات المحكمة حيث وصفنا بأصهار الإمارات " وهو ما زال حتى تاريخه معتقل بسجن الوثبة بإدارة أبوظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة ولم تتم الموافقة على كفيله .

② تم حرمانى من استخدام اسمي في هذا السجن فأنا مجرد رقم ليس لي اسم .

③ تم حرمانى من معرفة أية معلومات سواء ما يتعلق من قبل بالوقت حيث لا يوجد ساعة ولا شيء لك يحمل ساعة ولا يوجد من يحمل بالوقت فأنت لا تعلم عند زيار أولي في هذا السجن كما أنتى عن التاريخ فأنت مقيد عند كل شيء .

④ كنت مصوب العنق خلال هذه الفترة جمعي فخر أخرج من هذه الغرفة إلى أمانا مصوب العنق سواء كان هذا الخروج إلى الحمام أو العيادة أو للاتصال أو للتحقيق أو للزيارة أو للمحكمة .

⑤ تم تجريدي من كل ملبس الرسمي المستشفة من كل مرة أذهب من قبل إلى الحمام، حيث لا يوجد بالحمام مرآة وليس به أدوات نظافة وإنما يعطى إليك المصابون السائل والشابون في يدك بقدر الحاجة وكذلك بالنسبة لفريشة السرير والمجهر كما ينبغي أنه يكون عارياً تماماً في الحمام حيث لا يعطى أدوات النظافة إلا إذا تم تعليم المستشفة على باب الحمام والذي يكون مفترقاً غير مغلق من الداخل ويكون الحارس واقفاً أمام الباب مباشرة .



(5)

وليس من شأننا التحكم به من لدن أهل ولا يكون المحاكم واقعاً أمام الباب مباشرة
 ١٧ - تم حرمانه من كرسى المجلس أو سيرة التفتيش خلال وجوده بالمجلس حيث لم يتقرب أثناء
 الحصة الانفرادية من مرشدة وعطارد ومنه فقط .

١٨ - تم حرمانه من العلف وكذلك ، كتيب للقراءة ولم يتقرب إلا من سيرة منة وحفظتها
 ١٩ - تم حرمانه من معرفة الأضواء سواء داخل أو خارج السجن .

٢٠ - تم حرمانه من الاتصال بالخارج ولم يتقرب إلا من الاتصال بالزوجة والأولاد ومن هذا الإرسال
 لا يسمح بالحديث في أي شيء وإذا تم الحديث في أي موضوع يتم إخطارهم المكالمات أو التفتيش
 عليه ، فمضطرهم أنه مكان الاتصال بعد نفس غرفة التفتيش حيث أنه يرى الكراسي الكهربائية
 والكهربائية والغرفة المكيفة الهواء هذا وهذا كله للتأثير النفسي السري على المعتقل .
 كما وأنه من الاتصال لا يتجاوز العشر دقائق وتقطع بعدة مكالمات ، ولا يسمح له بأنه
 شكل من الأشكال وذكر حالته وما يقاومه وموضعك من خلال صديقك كونه
 لسانته وهو أحواله يعلمه مكانه وحركته .

٢١ - تم حرمانه من الأضواء والأشعة فليس له أن يكتب شيئاً بالرغم من طلبنا المنكر
 للمحول على قلم وورقة الرأينا لم نحصل عليها طيلة فترة حبسنا الانفرادي .

٢٢ - خلال فترة الحبس الانفرادي اضطرت حالتنا النفسية والصحية فأصبحت نأزله
 قلبه وارتفع ضغط الدم مما اضطرنا إلى أخذ أدوية للصحة وكذلك ارتفع الكوليسترول
 واضطرنا ذلك إلى أخذ أدوية للكوليسترول .

٢٣ - نقص وزني خلال فترة الحبس الانفرادي خمس وخمسة كيلو .
 ٢٤ - خلال فترة الحبس الانفرادي لم أتمكن من مشاهدة الشمس مما تسبب في الإحباط
 مبرصه جلدي شتاً عنه متولد في الجلد الذي على .

٢٥ - خلال فترة الحبس الانفرادي منعت من ممارسة الرياضة ولم يسمح إلا بالمشي
 فقط لمدة ١٠ دقائق وفي مكانه قريب من الصرف الصحي للحمامات .

٢٦ - خلال فترة الحبس الانفرادي لم أقابل المحامي إلا مرة واحدة ولده . ع. دقيقة فقط
 ومخبر رجال من الأمن .

٢٧ - منعت خلال فترة الحبس الانفرادي من إقافة الشعار الدينية فلا يوجد
 صلاة جماعية ولا يوجد صلاة جمعة .

ونظير غيائني قد استنفدت كل الوسائل من خلال المحامي للتكوي للديانة وكذلك
 للحكومة ولكن دون جدوى ولنزل غيائني أقوصه الحكم للتفتيش فيما تعرضت له من
 تعذيب جسدي ونفسي بالمخالفة لاتفاقية مناهضة التعذيب وميثاق الأمم
 المتحدة ورؤسنا الجيبه .

تدبره لكم : عبد الرحمن أحمد محمد الديدي
 ١٠



افادة رقم (7) ... عبد السلام المرزوقي

①

Abdul Salam Al Marzooqi

السادة / لجنة مناهضة التعذيب

تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لاتفاقيات مناهضة التعذيب وميثاق الأمم المتحدة وأصنورت دولة الامارات
مقدم من / عبد السلام محمد درويش المرزوقي - الامارات العربية

أنا عبد السلام محمد درويش المرزوقي - امارات الامارات
٤٤ سنة - اعمل رئيساً لادارة ابراهيم محمد محمد
ومضيفهم و اشرف على قضاة بداية القضاء وناشط
في العمل الاجتماعي و حاصل على عشرات الجوائز المحلية والإقليمية

تعرضت للاعتقال بتاريخ ٢٤/٧/٢٠١٤ م بعد قتل جرحى أمن دولة
دولة معروفة بسبب الاعتقال وتعرضت للتعذيب

١- تم الاعتقال في الساعة ١١ مساءً في شقة بشارع
٢- تم تفتيش بيتي بعد قتل ابراهيم محمد محمد
دوره اجترام لخدمة المنزل والتفتيش الشاؤ و الاطفال
و حياهم لم يترك اطفاله في ذوى اليد حيايات الخاصة
٣- وضعت في سجن انفرادي من ٢٠١٤/٧/٢٤ م حتى ٢٠١٤/٩/٢٤ م
المرحلة الثانية استمر تعرضت للتعذيب من طرف التعذيب
التي لا تشكك كرامة الانسان وتهدد

٤- الاتصال بالامم المتحدة خارجي حيث لم يسمح لي بالاتصال
بأحد أفراد عائلتي أو جدي أو الإلتقاء مع المحامي
أومت هذه الفترة أو أي شيء آخر

٥- الإيذاء الجسدي المتمثل في لكمة في الكتف في مكان مخصص
للضحايا لثأليه طوال الوقت وكلمة صحت بالحق حيث أنه
السجن عبارة عن ٣ X ٣ متر مساحة صغيرة لا يوجد بها
المزينة كما لا يوجد التهوية الجاهل والتهاب العين
وضيق النفس بالاضافة إلى الإضرار النفسي

عبد السلام محمد درويش

(١)



(2)

تابع

ج - الزهايا اى دولة الجدا يكون بغير انفسه وطول
مدة ، حيث لا يسهل طرده بحسب ما بينا له عامل لغيره
الساعة ولحق انه يكون (الزهايا اى دولة الجدا عاريا
تماما الا انه فوطه صغيرا ~~بالحسب~~ بالاكاد تشتر لغيره
د - انا مصابا بالسكبي ، وطوال فترة السجده لم يتم مراعاة
أخذ الدوا في الوقت المناسب ، وعدم توفره لاجلهم لغير
سبب له نصا شديد (في غيبابته (د) مع استمراره في
أدوية لمعالج هذا النقص .

هـ - للتدبيرات السها كانت مستقلة وسبعه اسفرا من
مع اشخاص آخريه وضيق لاشخاص اخرين وهذا سبب
لها اراضا جلدية .

و - يتم نقلهم مع السجده اى ايام اشد الدولة وانا مكيل اليديه
ومحضه العيشه ، واصلت قرايه ٨ ساعات في سياره
مظلمه في وضع صعب ، فاقم عندنا اهلنا بالدراسه
ز - اجهد جميع اليه التعامل معهم فم السجده لا تشتر لغيره
مع اشد هم الا وانا محضه العيشه اذ يأتي العكسي
وهو يلبي عطاءه للوجه ولا تضع اسما لغيره
وهذا مخالف لكل القواعد والقيود

ح - تعرضت للتعذيب بالضرب واقتل منه قبل محضه جلدية
وذلك لدفعه حول بلاد لودر بجلوسه كذا ~~محضه جلدية~~
مع كضقات الضرب .

ط - كلبت قده مرات لتقديم شكوى في موضوع الاعتقال والسجده لغيره
انا م قاضيا لغيره وتوكل ايضا في محضه جلدية لغيره
كم تليقت اى اقواله وضقت مع لغيره ، لقلم للكتاب

مأرجو اتخاذ الإجراءات الضرورية نحو الضايف وتوطينه
الانضامه بتدبيره على دولة الامارات وانا اتمن
مفرتيه اموالي

المشتكى : عبد السلام محمد درويش

١٤/٥/٢٠١٩م

(٤)



إفادة رقم (8) ... عبد الله عبد القادر الهاجري

Abdullah Abdul Kadir Al Hajri

(1)

السادة/ لجنة مناهضة التعذيب المحترمين

الموضوع: تقررو بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لاتفاقية مناهضة التعذيب،
وسيفاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة.

مكانه التعذيب: دولة الإمارات العربية المتحدة

مقدم التقرير: عبد الله عبد القادر الهاجري

الموضوع:-

٨ مايو 2013

أولاً: أعرف بنفسني أنني عبد الله عبد القادر الهاجري، متزوج ولدي ثلاثة أبناء، وبلغ من العمر 30 سنة، أكنم في إمارة دبي في منطقة الراسخية، لدي شهادة جامعية بدرجة البكالوريوس من جامعة الإمارات العربية المتحدة بـ ~~بكالوريوس~~ تخصص إدارة اجتماعية فرتح عام 2005/2006، وأدرس حالياً في الماجستير من جامعة الشارقة تخصص علم الاجتماع، وعملت في هيئة الطوم والواصلات بإمارة دبي وكذلك رئيس الهيئة التنفيذية للاتحاد الوطني لطلبة الإمارات منذ عام 2010 وحتى الآن، وعرضني في العمل الحكومي في إمارة دبي تقريباً 7 سنوات، وفي الاتحاد الوطني لطلبة الإمارات ومنذ نحو ست سنوات في مقدم 9 سنوات.

ثانياً: بدأت المصائب في الأمنية منذ بداية مساري في الاتحاد الوطني لطلبة الإمارات منذ عام 2005 م، فقد تم رفضي أصلاً في عدة وظائف تقدمت لها مع موافقة ثلاث الجهات مثل التربية والتعليم في عام 2006 والمجلس الوطني في عام 2009 م على ما أذكر وجمواني من وظيفة معيد في جامعة الإمارات لثلاثة مرات في ثلاث سنوات، وإيقافات إنفاقي وبحقني بعد لريرة، القاء تعريض من عملي في إدارة الجنسية والإقامة بدبي وقد كنت مسافراً للدراسة في صابة التعليم العالي وسفرنا للدراسة مع لريرة عملي عنهم، وإيقاف تعريض للدراسة من الحدود للعمل وإفطاح تعثني أو أنه استقبل من العمل ولم يكن لديهم أي سين لهذا وقد منعت من وظائف كثيرة بسبب عدم الحصول على الموافقة الأمنية، بالإضافة (أ) الصعق المستردي من عملي الحالي بسبب التفرقات الأمنية وعدم ترقية، وعرض تعثني وأنا أدرس في أستراليا في عام 2007 أول يوم مشرس منكم حيث تم تعذيبكم كل منكم ثم جدي مني واللائم أني فلا منكم قبل لصار أقمه الدولة ووليدكم معي سوف يجرىكم



(٢)

هم وظل نفهم ، واذكر انه افضل بي من اني اسير في اسرايا لا بلاغ بانه سمح علي اني اقيم كراي لمجرات معينة دور افري ، وقد تم نشر ابيلا ان تم سرقها مني (١) جميع هم الحرف فيها سب شنيع وطعن فيه واهانة كبيرة ، وهذا كله حصل بسبب اني قدمت اقراها لشباب الاماراتيين بتأسيس فرع للاتحاد الوطني لطلبة الامارات وسبب اقامة لانشطة قاعدة لجميع الاماراتيين دور تمثيل لكونه هذا الامر لم يرضهم ، وكذلك كنت مسترنا على مركز المعارف لخدمة المجتمع التابع لمنطقة دبي التعليمية لم لخدمة المعرفة ولكنهم لم الخلاف علينا وطلب منا الخروج منه وكان مركزا لقدم برامج تربوية للشباب وهذا كان في عام 2003 - 2007 م .

في عام 2010 م بدأ ان اهدان جديدة فتمت اقامتي لمؤتمر لاتحاد الوطني لطلبة الامارات الذي في كل مرة نلتقي في اقامته مضامينات معينة والقاء للمكان في ليلة المؤتمر مما يضطرنا (١) اتحاد ليدل سريع ، حيث اننا كنا نعلم اننا نبدأ بمصادر جميع الفيدراليات (التجديد المبتدئة والصورية) هم الحصة التي انفقنا عليها في تغطية وتسهيل المؤتمر وهي لغة حكومية ، وهذا قاعوا بانتقاء مفضل للكونمجر المنصوري الذي كانت له مشاركة معنا في هذا المؤتمر ، ونفوض والقطاع كقوي رده على طائفة سائلة ألفا وكثير من المجموعات لا يجدون وظائف حكومية ، فقال لها ما ذهبه ليعا وقفوا وقفوا واحدة اولا الموارد البشرية وسبقوا لهم نورا هم انفقوا لا اخرج واستخدموا الوسائل المتوفرة التي استخدمها المفكرين والتونسيين كقوة والفرنسيون .
وخلال وقام الاسم لعل غيرو فيه سبب للاتحاد الوطني وتحويله لنا وعطائنا قولنا (١) القضاء بالاضافة (١) بالهدار دعنا واننا حوارا ودعنا اعلان للهدار (١) وقد ذهبت لمركز الشرطة لتقديم بلاغ على هذا لكم البر كانه انهم اناسا مع فلاح الدولة ولا يستطيع الوصول اليهم !! ثم توالى المحلات التي لا نستطيع معها في ما اذكر وصعوا صورا وصل المصانف حول رقابنا دخرة لادعنا (١)

ثم وقعنا على العرضة لعضاء المجلس الوطني الاتحادي عند ان مع هذه العرضة مضاهات اشده تضر روحه وصل (١) اهلينا ، هذا وصلنا (١) احد العضوات مع في الحصة التنفيذية للاتحاد الوطني لطلبة الامارات واستخدموا في مكتب مدير جامعة الامارات العربية المتحدة صاواتها وهدوها بسحب حوارها وسحب ابوها وطلبوا عنها ارسال جميع مضاهات اهلنا عانا مضطرت ثم المضطرت مضاضت ، ولم كدرون اخذهم جميع مكاتب لاتحاد الوطن في جميع الحياوات والكليات في الدولة والجمعون بسبه بوي علينا .

عبدالله محمد فهد طهاري
٢٠١٣



لم يتم تسليمه لعمارة القنصلية
في مايو 2013

(3)

ثالثاً : لقد مرت بأوقات عصيبة تجرعت خلالها الألم دونه رحمة تذكر ، فقد تم الاعتقال في سائر الخ
16 يوليو 2012 عند الساعة السادسة مساءً تقريباً وبعد مرور ابرار أمر القبض مع النيابة
العامة وتم تجريدي من كل الإغراض التي امتلكها ومنعني من الاتصال بالهاتف وبلا فم لتلقي في روضتي
في ساحة منطقة ومطلعت طرقة ما يقارب 5 ساعات ، ثم حضر رجال أمن الدولة ليقبضوا علي
في سيارة مظلمة وأنا مصوب العينين وعقيد اليديين والرجلين وكانوا يسألني بقدر سرعة هوائية
وصلة (1) مكانه بقدره في انه صبار اسم الدولة ولقيت فيه 5 أشهر لا أراه يعلم مكانني
فالنسبة العامة والإمعة والشرطة كلهم كانوا يقفون ويهزوني معكم كنت كما تقول في الحوام
التي هي أنت مختفي (اختفاء حشري) لا عتية خلال هذه الفترة أنواع واستكال مع لفتني
والهرب والاهانة ، فكانت في زنزانية عتري عتية فيها 8 أشهر لم أرى فيها انساناً
سوى العمالي الذي يأفدي ويقبض (1) الحام 5 أشهر اختفاء حشري و 3 أشهر أخرى
واضافية بعد الحزام و هو في حزام أمن الدولة مع انكارهم له و هو في الفترة السابقة ،
كنت في زنزانية مساهمة 4 أشهر في سجن لا توفد (2) فترة عرض و (3) فترة طول وبلا توافد
مع اجازة ساطعة جليلة الفترة التي قضيتها ليلاً ولحاراً و لمدة 8 أشهر لم أرى الظلام والليل
إلا في السبابة التي تقبض في الدولة السجون (الفترة 1) النيابة وعندما بعصبت العامل عتيرين
لا فدي (1) الحام وحضر فردي بشكل تام من الزنزانية في حوزتي واليهما انظر مصوب العينين
وعناينة الزمان (1) دورات المياه مصوب العينين ودارها 11 م من المساحة
منسقة انزرها وتخرج معكم رجلو لصنرها ، هو ياتي مع الاتصال لحواسي ساطع مع اتواصل
معهم فمرة هذه اللحظة وأنا أكتب لكم لم ألتقي في حامي إلا مرة 15 دقيقة فقط وهو موجود
ولا مع الامم 11 م من حامي وتوقف معاستي وترتد عليه دونه كثيرة وعناينة عادية
لأهلي دونه مراعاة هذا كله !! وكنت لم ألتقي مع مصوب العينين مع قبل رجال الدولة
انظر رجال أمن تلقيت منهم اسد التعذيب في فترة العقيد معي والتي استمرت شهراً
لم فدي ساطع في كل جوانب جسمي ولم رطبي باعكم بكوس كهرائي وتهديري بالعصبة والكهربائي
اس لم احدث مع الهاتفي كقولهم قسم قف في رجل واحدة وارتفع بديل للاع وضع جهنم في جلد
واظي في هذه الحال ولم يحقور معي ، مع توحيد السماس والسنالم اثناء العقيد وتلقيت
كذلك تقديرات صترة واجتار كاذبة ومطلوعة واجتجاري داخل السبابة عند الفدي
مع و (1) النيابة وأنا مكيل اليديين والرجلين وعصوب العينين وما هي في طمأنينة أهلي
ساضلا ذهنية متقطعة في دقيقتي فقط وبار زادت فترات لم يتم الظلام الخلل ورغم ظروف
عجزي اللا انسانية وتلقي ضربة روكية في الاتصال اسم نسبة بنة شفة ، وكرامي اثناء العقيد
يقول معلومات واحوال وانه كانت عاتية للحقيقة ولم استمر العقيد معي في اول يوميه
طرفة 48 ساعة لم اتم خلالها ولم ارتاح الا وقت زها في الصلاة وسافني الاسم العشرة الأولى
فكنت لا ارتاح وأنا لا إلا ساعات لم يبدأ العقيد معي ولم يتم مراعاة شهر رمضان



(4)

الذي أجري معي فيه التعذيب والاضطهاد الذي كنت أعرض له مع التعذيب، وتم الخطأ
مكتبة الملائكة بعد قضاء شهرين الأول لكنها ليست مكتبة خاصة بي وكان استمرها مستخدم
للأطباء والعامة والكتب والشعر وتكون هذه المكتبة لكن المسجونين مما يؤدي إلى انتقال الأمراض
واستمر هذا الحال من مدة 4 أشهر، وكذلك جرت معي جميع وسائل الاعتقال والمعرفة لمدة
شهر احتجاري ولم يتم الخطأ كتاباً أو جريدة أو أي شيء سوى القرائة، وتم وضع كاميرات
مراقبة صوت وصورة فلم أخطأ ولو هذا ليس اسم الخصوصية، كما جرت مع أداء الخاف
الدينونة كالملاحة للجانحة.

علماً أنني قد جرت بما ذكرته سابقاً مع بعض التفصيل (أ) تقديم شكوى وتظالم إلى
السلطات ولعدة مرات ولم يتم الاستجابة لها وسجلاً، طالباً منكم أخذ
جميع الإجراءات الفورية نحو أعضائي ونحو تطبيق الاتفاقية بشأنني.

عليه السلام عبد القادر الهامدي
4 مايو 2013



إفادة رقم (9) ... عبد الله الجابري

Abdullah Nasser

السادة ائمة : ارفقت التقرير في المظنة بعد
تحية طيبة وبعد

الموضوع / تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لاتفاقية ضد
وميثاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية
مكات التعذيب / دولة الإمارات العربية المتحدة

مقدم التقرير / عبد الله نقيب كراه الجابري

أولاً : السيرة الذاتية :

- مواطن مقيم بدولة الإمارات وسكنه مواليد 1965 بالمدينة أبو ظبي .
- عمل درصة بكالوريوس اقتصاد من جامعة الإمارات سنة 1991 م .
- عملت بوزارة التربية والتعليم بالدولة - أبو ظبي - إداري رئيس 1991 حتى 1995 المالية .
- عملت مدرساً بمدارس التجاركة - الفقيه - بالمدينة أبو ظبي 1995 إلى 1997 م .
- عملت مساعداً مدير مدرسة أبو ظبي التجاركة الثانوية 1997 إلى 1999 م .
- عملت مديراً بمدرسة أبو ظبي التجاركة الثانوية 1999 إلى 2001 م .
- عملت مديراً بمدرسة صيدني بناس للتعليم الثانوي 2001 حتى 2012 م .
- أعمل مؤهلات وشهادات خت في العديد من التخصصات :
 - دبلوم عالي للدراسات العليا في إلقاء التدريس .
 - دبلوم عالي في التخطيط والتفكير الاستراتيجي .
 - دبلوم متقدم في الترقية اللغوية والعصبية .
- مدرب ومستشار تعليمي 2001 حتى تاريخه .

ثانياً : الواقع :

تم الحق اليه بصورة غير انسانية وفي ظل انتهاكات كثيرة غير قانونية وتم تجري وتطلي اليه
في غير معلومة ووضعت افرادي لمدة تزيد عن (194) يومنا هيكت عن المضايقات
الاهقات الاضية قتل لاجئ الى وهران في اسم حقوقي لوظيفية - تعرضت ظلالا لعدد
الانتهاكات لحقوق الانسان والقانونية ومنها :



(2)

- [1] حرمانني من حقوقي الوظيفية بالنزقة والدراجات طوال فترة عملي.
- [2] الحبس الانفرادي في غرفة تحت أضواء مسلطة ومراقبة لمدة (24) ساعة.
- [3] حرمانني من سريدي للنوم ومن كرسي للمجلس وطاولته.
- [4] حرمانني من التكوين للبحوث المختصة.
- [5] حرمانني من أورايد وأقلام للكتابة وكتب للقراءة والحقن اليومية من سحاق الأظفار.
- [6] تعرضي للمالة وضربة وعدم عرضي على طبيب نفسي والاعتقاد بوضفة من ممارس عام.
- [7] عصب عيني من النوم المتعالي من المنزلة ونحي جميع تنقلاتي وفرضي من النزلة وجميعها.
- [8] الغشق عني معصوب العينين من قبل مجرولين يدعون صفة رجل الأمن.
- [9] الزقاب الى درة المياه معصوب العينين وقاري الحبس الاقل منشفة أنزيبها.
- [10] احتجازي داخل سيارة مجرولة معصوب العينين وقاري الحبس الاقل منشفة أنزيبها.
- [11] حرمانني معرفة اليوم والتاريخ والوقت حتى عبر السؤال.
- [12] لنقل غير الأمن أثناء التنقلات بين النيابة والمعتقلات المجولة بالان لا دولة لتهور.
- [13] عدم عكيتي ممارسة الرياضة والنوم للشخص مما تسبب بمرض جلدي.
- [14] اجباري على طهنة أهلي بارتقالات هائفة متقطعة ومراقبة ولما قصيرة رغم ظروف صبي الإنسانية.
- [15] سوء المعاملة من العاملين الدرجة لثلاثي في الحبس الانفرادي.
- [16] عدم تحكيتي من التواصل أو حتى الاتصال بالمحاميين.

علما بأنني اعتمدت الوسائل اللازمة لتوصيل التكوين الى الجهات المختصة
إلا أنني لم أقبل على محاولة ليكر أو حاولت كذلك من خلال المحامي والراكيل عني
قانونيا لتقديم التكوينات الى السلطات ولكن لم يتم الاستجابة ولم
يتم تسجيلها لدى الجهات المختصة.
لذا أجيأتمكم اتخاذ كافة الإجراءات نحو الضمني وبما توجهه اتفاقية مناهضة
التعذيب المصدق عليها بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 46/39 ديسمبر 1984.

موقعة / عبد الله نصيب الكباري

التاريخ / 2/5/2013



افادة رقم (10) ... عدنان حلفار

Adnan Jalfar

①

السادة لجنة مناهضة التعذيب
لجنة الأمم المتحدة

تحية طيبة - وبعد

٢٠١٢/٥/٥

الموضوع: التعرض للتعذيب

مقدم هذا التقرير يطلب منه سيادتكم النظر فيه بعمق والسعي بكافة السبل لرفع الظلم الذي وقع عليه بما يخالف اتفاقية مناهضة التعذيب التي وقعت عليها دولة الإمارات العربية المتحدة.

اسمى عدنان عبد الرحمن حلفار ، منه مواليد ١٩٦٧ ، متزوج ولدي ستة من الأبناء . عملت طبيبا لمدة سبعة أعوام ثم توليت عدة مناصب في هيئة الصحة بدبي ،

مدير مستشفى آل مكتوم ، مدير الرعاية الصحية الأولية ، مدير التعليم الطبي ، مدير التطوير المؤسسي ثم مدير التنظيم الصحي . ولت أشغل منصب استشاري تطوير عياني قبل التقالي .

خلال الفترة التي توليت فيها المنصب المذكورة أعلاه ، ساهمت في تطوير النظام الصحي في إمارة دبي من خلال تطوير برامج رعاية الأمراض المزمنة (خاصة مرض السكر) ، ولقد نشرت مجلة منظمة الصحة العالمية بحثا الكيبيلا في هذا الصدد جاء به نتائج ذلك أن انخفاض نسبة مضاعفات المرض وحسنت النتائج الجراحية لهم السكر على مستوى الدولة .

كما ساهمت في تطوير البرامج الطبية التخصصية في هيئة الصحة بدبي مما نتج عنه اعتماد الكلية الملكية البريطانية والجمعية العربية للاختصاصات الطبية لمدة برامج في الصحة

عبدالله حلفار
الحرف



(C)

أما بالنسبة لموضوع هذا التقرير، فلقد تم التخليق بتاريخ ٤/١٢/٢٠١٤
من أمام المسجد وبعد صلاة التراويح مما سبب لي حرجاً اجتماعياً ودون
إبراز أمر القتل. ولقد تم إقنيادي إلى منزلي على بعد ٢٥ دقيقة
تقريباً دون السماح لي بالاتصال بزوجتي وأبنائي الذي كانوا ينتظرون
عودتي في منزل والدي مما سبب لهم قلقاً كبيراً.

ولدى عهدي في المنزل وجدت ما يقرب من العشرة أشخاص بلباس
مدني ينتظرون وصولنا وأمرني أهدم أمر الانتقال والتفكير دون
معرفة سبب الانتقال. وبعد تفكير المتروك والسيارة ومخرج جهاز الكمبيوتر
الآلي الكاشي وصاحني تم إقنيادي إلى منطقة تبعد أكثر من ساعة
ونصف حسب تقديري. أعرفت بعد ١٤ شهراً ونصف أنه جواز أمن لدولة
بالوسطى. ولقد تعرضت خلال هذه المدة لعدة أصناف من التعذيب الجسدي
والنفسى وذلك كما يلي:

١. تعذيب العيش وتقييد اليدين في السيارة
٢. عدم السماح لي بربط حزام الأمان
٣. نقلني من سجن لأخر خلال الأيام الأولى وبطريقة مؤذية
٤. التقييد من غير سبب ساعات الساعة ٣ ظهراً
٥. تشغيل المدفأة في السيارة مما دفعني للمصباح بالسائق دون جبري
خاصة وأنتى أمانى من خلال في كعباءة القلب وكان مع المتفرجون أن
أجبري لما عيكة في لندن في رمضان الماضي. لقد بلغني حد
الاختناق أنتى نظمت بالشرطة بعد إحاسني بضعفني
درجة الوعي وتلك لطف الله أفندي إذ وصلنا إلى النيابة في
وقت صبح
٦. عدم إعمال الحقوقي أحمد راشد الهنجا في أخذ عظامه
الراحة قبل بدء التحقيق رغم أنه عرضاً على كاشا مع المار
وأنا صائم مع شدة الإعياء الذي كنت فيه
٧. رفض الحقوقي السماح لي بإحضار محام بحجة أن لديه أوامر
من ديوان الرئاسة بذلك

عبدالله
[Signature]



٢٣

- ٨ - بعد انتشار التفتيش وقع الموقوف على أوراق المحضر ثم تركني ودُفع إلى منزلة حجرة انتظار الدوام الرسمي . ولما أُخبرت مساعدي أنني لا أوافق على صياغة كمة نقاط من المحضر حال لي شأن على المحضر مرة أخرى يوم الأحد ٢٩/٤/٢٠١٢ لتناقشة ذلك مع المحضر مما يعني مرورك بنفس ظروف النقل اليه ذكرها مما دفعني للتفتيش على المحضر مصطحباً فوناً على حياتي خاصة أن الطبيب المعالج هذري من الموت المفاجئ بعد أن علم أن لي أيضاً قد توفي منذ ساعات وهو نائم.
- ٩ - ونهيت من سجنه انفرادي لمدة ٢٢٨ يوماً مع حرمانه من كثير من حقوقه وتعرضي للكثير من الأذى من ذلك:
 - ١ - الحبس في غرفة ٤٧٢ من وذات إضاءة دافئة وتبريد عال
 - ٢ - تعذيب العيش عند خروجي من الغرفة لأي سبب مثل الذهاب إلى الحمام أو الهياتة أو النياتة أو المحكمة أو لقوة مع ممرض أمم الدولة
 - ٣ - الإخبار على القيد من النياتة إلا أنه فعله صغيره عند الذهاب إلى الحمام
 - ٤ - الحرمان من الاتصال بالأهل لأيام عديدة والحرمان من الاتصال بالمحامي لشهر عديدة
 - ٥ - حرمان من الأكل والشرب والأقلام
 - ٦ - حرمان من العلف والمجلات والكتب سوى القرآن الكريم
 - ٧ - حرمان من التلفزيون
 - ٨ - حرمان من معرفة اليوم والتاريخ والوقت
 - ٩ - حرمان من حرية التنقل أو كرسى لكلوس
 - ١٠ - حرمان من تقديم الشكاوى لعدة أشهر

وعليه، أذهب النظر فيما شكواي هذه وأتمنى ما يلزم لحفظ الحقوق ومهاجمة المسؤولين عن تلك الانتهاكات وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

د. محمد جعفر
سجن الزين
١٢/٥/٢٠١٢



افادة رقم (11) ... أحمد الشرقي

السادة / لجنة مناصرة التعذيب
أحمد أحمد الشريقي

- المرحوم : تقرير بشأن ممارسة التعذيب بما يخالف لانتهاه مناهضة
التعذيب وميثاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة

- مكان التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة .

- مدة التقرير :

الاسم : أحمد عيسى بن سالم الشرقي

الجنسية : مصرية

الجنسية : دولة الإمارات العربية المتحدة

مكان السكن : أبوظبي

- آخر صلات العلية :

بكالوريوس - ١٩٨٨

- التجارب الوظيفية :

- إدارة التربية : مدرس - مديرة - موجه إدارة مدرسية

- وزارة الشؤون الاجتماعية

- مدير الرعاية الشاملة للإحداث وبرقي

- نائب مدير المكتب الفني

- نائب مدير مكتب الشؤون الاجتماعية ببرقي

- منسقة الجودة والتميز

- منسق العلاقات الخارجية

- رئيس قسم دعم العمل التعاوني

الاسم : أحمد عيسى بن سالم الشرقي
التوقيع :

(١)




②

- مدرس إداري دوكي .
- ناشطون من مركز تحفيظ التراث الأثري في مجلس إباء منطقة البرقي التعليمية .
- خطيب جمعية مله سنين .
- عضو جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي .
- عضو كتافة دولة الإمارات العربية المتحدة .
- عضو جمعية الهلال الأحمر الإماراتي .

= موجز من الوقائع قبل التعرض للاعتقال :-
في شهر مارس من عام 2011 قام مجموعة من المثقفين الإماراتيين من مختلف التوجهات الفكرية والتخصصات من أصحاب التوجه الإصلاحية بتقديم رسالة إلى صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة تضمنت طلب تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي وفق ما ينص عليه دستور دولة الإمارات بحيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس من قبل كافة المواطنين كما هو مطبق في الدول الديمقراطية حول العالم، وتعديل المواد الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكفل له الصلاحيات التشريعية والرقابية .

- وأعقب ذلك قيام السلطات بسلسلة من الإجراءات ضد المثقفين والحقوقيين من دعاة الإصلاح ومؤسسات النفع العام منها :
- 1- حل مجلس إدارة جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي برئاسة الخيرة .
 - 2- حل مجلس إدارة جمعية الحقوقيين .
 - 3- حل مجلس إدارة جمعية المثقفين والناشطين الحقوقيين (الإماراتيين) .
 - 4- اعتقال متعلق بالنشر الإلكتروني ونشاط الحقوقي .
 - 5- استقاط جنسية دولة الإمارات عن سبعة من دعاة الإصلاح .
 - 6- اعتقال الشيخ الركن سلطان بن كايد القاسم رئيس دعوة الإصلاح وعضو الأسرة الحاكمة في رأس الخيمة .
 - 7- اعتقال السبعة المسجونين جنائياً بتهمة مخالفتهم لقوانين الإقامة .

والاسم : أحمد عوض ميسك الشربي
التوقيع : 



(3)

٨ - شنت عمليات متتالية من الاعتقالات طالت المنشقين لدعوة للإصلاح وبدأت من يوليو 2012 ولا زالت مستمرة حتى الوقت الحالي، ويبلغ عدد المعتقلين قرابة 100 معتقل (قُتل مجموعة من أبناء البرامى ثم الأخرى عنهم بكفالة ومجموعة من المطلوبين المتواجدين كالرعاة الدولة) حيث أثنى أحد ضحايا المعتقلين.

= ملابسات اعتقالي وتعرض للتضييق :-

فقدمة عنه به أية الاعتقال :-
في يوم الثلاثاء الموافق 2012/8/28 الساعة الواحدة ظهراً
فوجئت بعدد خمس سيارات كبيرة (دفع رباعي) مظلمة النوافذ
بالوان وحملة الجنود وأفراد من قوات الأمن وهم يمشون
شاهد رجال عدد من سبعة، يلبسون أقنعة على وجوههم
ليس كلامي - يستأفونوا بورقة من النائب العام بالقبض على
وتفتيش البيت - وأفراد مدني - مما دبت الخوف ونزع من
قلوب النساء والأطفال - وظلوا يفتشون البيت والمخارج
ثم اقتادوني معهم .

= ظروف الاعتقال والتضييق الذي تعرضت لها :-

- أجبب الأتواذي الذي اعتد به منذ 2012/8/28 حتى 2013/3/3
ومدة 190 يوماً ما يقارب 7 أشهر .
- أجبب في الزنزانة طويلاً حتى قدومها 2013 - من دون نواتج
- تسلية وضادة ساطعة ليلاً ونهاراً حتى أصبت بضيق في التنفس .
- تعصيب العينين فور خروبي من الزنزانة والى أي مكان من جودي .
- انزهاياي دورية المياه عام بآدمي بلا بساء فاعدا من شقة تغلي العورة .
- المرافاة من التواصل ولا تعال مع المي من طيلة فترة التحقيق .
- التعريف لمرحلتين من خفضه ومرتفعه من قبل أجهزة التحقيق
وبشكل لا يحفل .
- التحقيق معي معصوب العينين من قبل اثنين من مجهولين اقتادوا مجرمي
- الشغل بسيارة مجهولة مظلمة وأنا معصوب العينين في الجانيه مقلوب
وأقل السيارة
- عدم اخبارني أثناء النقل بالمكان المقصود أو لماذا ما يزيد خوف



(4)

- الحرمان من كل أشكال المعرفة (فريجة / كندار / تلفاز / مد باح ...)
- الحرمان من معرفة الوقت والزمان والمكان واليوم .
- الحرمان من الاتصال بالاصل (لا بعد عشرة ايام من الحجز .
- الاتصال يتم تحت المراقبة والتهديد بقطع المظلمة في حال التحدث مع اي امر مختص القضية والتعذيب .
- الحرمان من أداء الشعائر التعبدية بصورتها المطلوبة (العلاء الجمعة الصيام)
- مصادرة التنقل بالسيارة المظلمة تتعمد ساعات طويلة ولا مكان لتضاد الحاجة ، ولعيون معصوبة .
- السياقة سريعة عالية تتراقب بك دانت داخل السيارة .
- الكاميرا والتكوير لي كل مكان داخلها خصوصية مده حتى في غرفتان حيث سيارة التنقل .
- تعرضت لمرض جلدي - حاسية الجلد نتيجة التلوث السيئ البغني والحديد ولا زالت اتعالج من هذا المرض الذي لم أكن يوماً وفصائمه .
- تناول الادوية يملونه ولعيون معصوبة ولا تدري ماذا تأكل من الادوية - ولا ترى الطبيب ولا المحضر .

- = الاجراءات القانونية التي اتخذتها تجاه هذه الانتهاكات :
- 1- قمت بإبلاغ المحامي ولقاضي أثناء جلسات التمهيد ومصورات محمد أحمد عبد القادر حول هذه الانتهاكات وكان على قنصلاتي .
 - بعد فترتي 21 يوماً على اعتقال لي بتاريخ 2018/9/18
 - بعد اعتقال شهر على أدلة تحديدي أي بتاريخ 2018/10/18
 - بعد اعتقال شهرين على أول تحديدي بتاريخ 2018/11/18
 - بعد اعتقال ثلاثة أشهر وكذا أربعة أشهر - وثلاثة أشهر وأنا أفكر هذه التجاوزات وانتهاكات .
 - قام المحامي الاستاذ عبد الحميد الكبيسي بتقديم مذكرة تفصيلية عن هذه الانتهاكات لهيئة المحكمة وتناوبت .
 - 2- في الجلسة الأولى للمحكمة بتاريخ 2018/12/4 قام المحامي الاستاذ عبد الحميد الكبيسي برفع شكوى للقاضي المستشار فلان فلان رئيس دائرة اعدالة في المحكمة الاتحادية العليا بشأن الانتهاكات .




(5)

4- خلال جلسات المحاكمة التي بدأت بتاريخ 2013/3/4
تقدم مجموعة من المعتقلين برفع شكواهم مباشرة الى إقامتي
بشأن الانتهاكات التي تعرضوا لها ومنهم:

- د. محمد الركنه
- عيسى بصفه السري المهيري
- أحمد فيث أحمد السويدي
- د. أحمد أبو مكتبة الزعابي
- خميس الصهم الزبودي
- محمد عبد الرزاق الصهيف

وبما للأسف لم يتم اتخاذ أي اجراء تجاه الشكاوى السابقة
كلها كما لم يتم اتخاذ أي اجراء لمحاسبة الجهات المسؤولة عن
الانتهاكات.

وعليه فاني اطلب باتخاذ جميع الاجراءات الضرورية نحو انصافي
ولمطابقة الاتفاقية بفاقي.

الاسم : أحمد عوف يسلم الشري/ التوقيع: 
التاريخ: 2013/5/4

(6)



افادة رقم (12) ... أحمد المهيري

Ahmed mohd Ahmed Al
muhamm

①

لدي منظمه مناصحة التقدير :-

① الكوثرى : تقديرية أن محارسات التعذيب بالمخالفة لدنفاقية مناهضة التعذيب : تياره الأمم المتحدة : دستور دولة الإمارات العربية المتحدة .

② مكان التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة

③ مفدى التقدير : أحمد محمد أحمد محمد المهيري

الحيو الذاتية :-

المعلومات الشخصية :-

الاسم :- أحمد محمد أحمد محمد المهيري

العمر :-

البلد الانتماء :- شترجى ولدن ~~خمس~~ أرييه أبناء

الجنسية :- دولة الإمارات العربية المتحدة

قلاذ الميرور :- ابو ظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة

تلاز انكس :- ابو ظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة

④ المؤهلات والخبرات :-

المؤهلات العلمية

تساره الثانوية العامة سنة ١٩٨٩ - ١٩٩٠

التجارب العملية والخدمية :-

- الدائرة العامة لرئيس دولة الإمارات

- ادارة أعمال جوالينج مملاز بك زايد

- مدير مركز البؤلة - نادي قرارة الإمارات

الاسم : أحمد محمد أحمد المهيري

التوقيع :-

المقدم (١) من (٤)

٢٠١٢ / ٥ / ٥



(2)

موجز من الوثائق قبل التمرين لا يقال:-
في شهر مارس من عام 2011 قام مجموعة من المثقفين الإماراتيين من مختلف
التوجهات الفكرية والتميمات من أبحاث الشوجة الإلهام بتقديم
رسالة إلى صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان در حفظه الله ورئيس
دولة الإمارات العربية المتحدة تضمنت طلب تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي
وقد ما يندرج عليه دستور دولة الإمارات بحيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس
من قبل كافة المواطنين كما هو عليه في الدول الديمقراطية حول العالم، وتحويل
المواد الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكفل له
الصلاحيات التشريعية والرقابية.

وأعقب ذلك تم إحاطة السلطات بملء من الإجراءات ضد المثقفين والمحققين من
دعاة الإصلاح ومؤسسات النفع العام منسابة
1- حل مجلس إدارة جمعية المحققين،
2- حل مجلس إدارة جمعية المعلمين،
3- حل مجلس إدارة جمعية المدعي والجمعية الاجتماعية برأسي الكيانات،
4- اعتقال مجموعة من المثقفين والناسيلين المحققين (الإدارات تضيف الخمسة) ثم
تتطلب بالنسبة لكثير من النشاط الحقوقي،
5- إلقاء جنبة دولة الإمارات عن صفة من دعاة الإصلاح،
6- اعتقال الشيخ الدكتور سلطان بن كايد القاسبي رئيس دعة الإصلاح،
7- اعتقال السيد المحبوب جنبا ثم شتمه ثم القسمة لقوانين الدقاعة
بعد سحب جنبا ثم من قبل السلطات،
8- شتم حملات مناهضة من الاعتقالات طالت المثمنين لدعوة الإصلاح
وبدأت من يوليو 2012 وللا زالت مستمرة حتى الوقت الحالي، ويبلغ عدد
المعتقلين والمشمين قرابة 100 معتقل (تشمل مجموعة من النساء اللائي
تم إيدقراج عنهن بكفالة ومجموعة من المهنيين المتواجدين خارج الدولة)
حيث ألقى أحد مسؤولي الاعتقالين.

الاسم: أحمد محمد المويك التميمي
الصفحة (2) من (4)
2012



(3)

مقدمة عن بداية الاعتقال :-
 كوننا نحن نعمل فكر دعوة الإسلام في ليبيا عدونا بكثير ممن يعملون هذا الفكر
 ومنهم من قام باعتقاله خلال حملته الاعتقالات ، فقد تم التفتيش معي من
 قبل رجال يدعون أنهم من الأمن في أماكن عامة مثل مراكز التسوق الخارجية
 في يوم السبت 2013/3/2 تم الاعتقال بين مباننا واستدعائنا للمجلس
 يقع في شارع المرور في مدينة ابوظبي ، وتم ملأه من كلابي الشخصية
 الماتق النقال ومفتاح الباب وحجبه منظاره ثم تم اعتقاله
 وهو لم يلبس ثيابا وسوداء اللون مشتمة وتم حبسه عيشة وتلبيل يدي
 فسيما ولم نقلنا من الاعتقال بأهلي ، حدث ذلك دون أي عذر أو اعتقال ،
 وتم أخذنا الجسم لمصلحة طوعا .

- ظروف الاعتقال والتعذيب التي نعرض لها :-
- 1- الحبس الانفرادي الذي استمرنا تاريخ 2013/3/2 الى 2013/3/10 ولمدة ثمانية أيام في قفلانا بمحسول .
 - 2- الحبس في زنانه بغربي طيلة هذه المدة بخاصة 3 مشطول في 2,70 عرف
 - تقريبا بدون وجود دوافد .
 - 3- تلبيل اضراقة طعم على طيلة هذه المدة للامانة رأبلا توقف .
 - 4- تعذيب العيشة في خروجنا من الزنانه وحسن عودتي اليها .
 - 5- الاصاب بالمرورة المياه صوب العيشة وعاريا لولا من نشقة أنأزربها .
 - 6- الحرمان من اي اتصال بمحامي ناصحت عن التواصل معه .
 - 7- أخذ بياننا في الشفيع وهو في من شيل محمولين وطلعين .
 - 8- احتجاجي داخل حيازة محسولة صوب العيشة ومكبل اليدين .
 - 9- عدم السماح لي بالاعتقال بأهلي لهنا نشع على رغي طلي ذلك قرارا .
 - 10- حرماننا من مرنة الوقت والتاريخ واليوم .

الأسم :- أحمد محمد أحمد الهادي

التوقيع :-

الوجه (3) من (4)

2013/3/10




(4)

الاجراءات القانونية التي اتخذتها تجاه هذه الانتهاكات:-
1- في الجلسة الأولى للمحكمة بتاريخ 2013/3/4 قام المحامي
الأستاذ عبد الحميد الكبيسي برفع شكوى للقاضي المستشار فلاح الهاجري
رئيس دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا بشأن هذه
الانتهاكات.

2- من خلال جلسات المحكمة التي بدأت بتاريخ 2013/3/4
تقدم مجموعة من المعتقلين برفع شكواهم مباشرة إلى القاضي بشأن
الانتهاكات التي تعرضوا لها والمشكلون هم:-
د. محمد عبد الله الركن - عيسى محمد السوي - أحمد غيث السويدي
د. أحمد بوغبية الزباني - خميس الهم الزبوي - محمد عبدالرزاق الصبيح

لكن للأسف لم يتم اتخاذ أي إجراء تجاه انتهاكاته السابقة كلها
كما لم يتم اتخاذ أي إجراء لتجفيف المشكلين،
عليه فإننا نطالب باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية نحو إنصافهم وتعليمهم
إبداعيهم بشأنهم.

الد. أ. محمد أحمد الربيعي
التوقيع: 
لمعة: (4) من (4)
2013/5/5

Ahmed Sagar Al Suwaid

الدارة / كعبة مناصفة / التقييد في الإعم / التدة / التحدو

انا احمد بن محمد بن الحسين الكوفي المكنى بالزنادقة معاليه ١٩٦٥/٧١ هجرات
اخبرني عن الزنادقة في اللغة العربية معاليه الزنادقة ١٩٨٦
وعلمت معاليه في اللغة العربية في كتابه معاليه الزنادقة في اللغة العربية
ثم صدر له معاليه الزنادقة في اللغة العربية في كتابه معاليه الزنادقة في اللغة العربية
ثم اصاحته للغة العربية في كتابه معاليه الزنادقة في اللغة العربية
كما تم ايقاف مع الخطة معاليه الزنادقة في اللغة العربية في كتابه معاليه الزنادقة في اللغة العربية
منذ ما ١٩٨٦

مؤلف العديد من الكتب في الثقافة الإسلامية
وعضد من كتبه في الكتب الكونية الإلهية
منه على اقامة منارات الامارات الفقهية
وتنقل من عريضته للظاهرة بالاصلاحات والاشاعات المحررة في ٢٧ ١١ ٢٠١١

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا هذا كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

(Handwritten signature)



إفادة رقم (14) ... أحمد عوض الشرقي

Ahmed Awad Al Sharqi
UN - Doc

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الاستاذ المحامي / عبد الحميد الأكيتي - المحترم .

الموضوع : التجاوزات على محضر التحقيق وقائمه بأدلة إثبات
رقم القضية : 2012/20 جزاء أمن الدولة

- ذكرت النيابة في أدلة الشؤن الخاصة بي : « أقرّ بالتحقيقات بنشأت
التنظيم وبالهيكـل الإداري ... » ص ٢١

- وقد ذكرت عند سؤالي : « عاصد الهيكـل الإداري لدعوة الأصـلام وقمنا
بعرض الهيكـل الإداري الخاص بتنظيم الإخوان المسلمين ببولة الإمارات
الداخلي والخارجي ... » ص ٢٢

- فأجبت : « هذا هو هيكـل دعوة الأصـلام ولا علاقة لنا بتنظيم
الإخوان المسلمين ولا علم علي بالهيكـل الخارجي والهيكـل الإداري
الخاص بالنساء ... » ص ٢٣

- وعند ما سُئلت : « ما هي علاقةك بالاسماء الواردة بالهيكـل التنظيمي
والذي قررت سلفاً بذلك عضو في الجمعية العمومية ؟ » ص ٢٤
- أجبت : « أنا لا علاقة لي بالاسماء وأعرف بعضهم ... » ص ٢٥

« فكيف تستنتج النيابة : « أقرّ بالتحقيقات بنشأت التنظيم
وبالهيكـل الإداري ... » دون النظر إلى إجاباتي وما فيها من تفصيلات .

المنهم : أحمد عوض الشرقي

الترقي :

التاريخ : ٢٠١٢/٥/٢٠



افادة رقم (15) ... علي حميد علي

Ali Humaid Naim

١- لجنة مناهضة لتعذيب

- أنا علي حميد علي الجنسية الإمارات مواليد ١٩٦١/٧/١٩
أعمل شحادة الليسانس في الآداب .
عملت معلماً ثم موجهاً بوزارة التربية والتعليم .
ثم تقاعدت عام ١٩٩٧ م .
تم الانتقال ونقلني إلى جهة غير معلومة وحبست حبساً
افرادياً لمدة تزيد عن (٢٤) يوماً تعرضت خلالها
لعديد الانتهاكات لحقوق الإنسان والقوانين منها :
١- تسيط اضاءة شديدة على بياضها طول مدة الحبس .
٢- تعرضت لدرجة برودة شديدة طوال الحبس .
٣- التقيف معن وأنا معصوم القلب .
٤- حرقت من الاتصال بالحائط المصمت أو الجلوس معه .
٥- كان صوت المكنف طوال الحبس يعلو كصوت الطائرة .
٦- عدم تعرضي للشمس فترة الانتقال الإفرادي عدا فترة بسيطة .
٧- أصبت بالعديد من الأمراض بسبب عدم الحركة وعدم وجود التوافق
في الغرفة وعدم التعرض للشمس .

أبعد اتحاد اللازم بما توجب اتفاقية مناهضة لتعذيب
والمحترمة والمصدق على بموجب قرار الجمعية العام
١٩٨٤/٢٩ ديسمبر

علي حميد علي

الإمارات العربية
١٤٠٥ / ١٣

—



إفادة رقم (16) ... بدر عبد الرحمن حسين

①

Badari Abdulullah Abdul Rahman

أدى منظمة مناهضة التعذيب

المرفوع تقرير بشأن ممارسات التعذيب بالوكالة
بالتفاقية مناهضة التعذيب وميثاق الأمم المتحدة
ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة
بما أنه التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة ،

يقدم لتقرير : بدر عبد الرحمن عبد الله صبيح الحمادي
السيدة الثانية : بدر عبد الرحمن عبد الله صبيح الحمادي
المعلومات الشخصية

الاسم : بدر عبد الرحمن عبد الله صبيح الحمادي
العمر : 48 سنة

الكلية الإقامية : قنصلية في ستة عشر كانون (2+4)

الجنسية : الإمارات

مكان الميلاد : خورنكا

مكان السكن : خورنكا ، القارية / فيلا رقم ⑨ / شاطئ خالد

العمل : تقاعد

المؤهلات العلمية :

بكالوريوس علوم تخصص رياضيات وإحصاء سنة 1985م

الخبرات الوظيفية والمهنية :

علم رياضيات في المرحلة الإعدادية والثانوية من عام 1985 - 1997

موجه تربوي لمدة رياضيات لجميع المراحل من عام 1997 - 2007

تأليف مناهج الرياضيات للصف (5-10) ، كما في 8 / 10 ، (11-12) أدنى

كمنهج كنية المقالات بوزارة التربية والتعليم لاختيار المعلمين

عضو جمعية المعلمين

عضو جمعية المعلمين والتربية لاختيار المعلمين

الاسم : بدر عبد الرحمن عبد الله صبيح

الصفحة (1) بند (4)



(2)

مؤخره، لوقائع قبل التفرغ للاعتقال :
في شهر مارس من عام 2011 قام مجموعة من المثقفين الإماراتيين من مختلف التوجهات الفكرية والتخصصات من أطياف التوجه الإصلاحي بتقديم رسالة إلحاحية، لسمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة تضمنت طلب دور المجلس الوطني الاتحادي وفق ما ينص عليه دستور دولة الإمارات بحيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس من قبل كافة المواطنين كما هو منصوص في الدستور الفقرة حول العالم، وتعديل المواد الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكفل له الصلاحيات التشريعية والرقابية.

وأعقب ذلك قيام السلطات بمسلة من الإمارات ضد المثقفين والمثقفين من دعاة الإصلاح ومؤسسات النفع العام منها :-
1- حل مجلس إدارة جمعية الإصلاح والتوجيه، كجهاز يرأس اللجنة.
2- حل مجلس إدارة جمعية المثقفين.
3- حل مجلس إدارة جمعية المعلمين.
4- اعتقال مجموعة من المثقفين والمثقفين (الإماراتيين الخصة) بينهم نشطاء بالنشر الإلكتروني والنشاط الحقوقي.
5- استقالة جبهة دولة الإمارات عن سبقة من دعاة الإصلاح.
6- اعتقال الشيخ الدكتور سلطان بن زايد القاسم رئيس دعوة الإصلاح وعضو الأسرة الحاكمة في رأس الخيمة.
7- اعتقال السبقة المسجوبة جنسياً تم تبهته مخالفاتهم لقوانين الإقامة بعد سحب جنسياتهم من قبل السلطات.
8- شن حملات مثله حقة من الاعتقالات طالت المثقفين لدعوة الإصلاح وبدأت من يوليو 2012 ولا زالت مستمرة حتى الوقت الحالي وبلغ عدد المعتقلين والمثقفين قرابة 100 معتقل (تشمل مجموعة من نشطاء الإصلاح) ثم الإفراج عنهم بكفالة ومجموعة من الخلق بين المتواجدين خارج الدولة). حيث أنت أحد هؤلاء المعتقلين.

الاسم: محمد عبد الرحمن بن محمد

العنوان: (4) من (4)



(3)

ملك سيادة اعتقال وتعرض للتفتيش

مقدمة عن بداية الاعتقال :

سوف أهدو عامة الكهاتج ومنذ بداية نشر خبر إلقاء القبض على
هذلة سيرة تهنت إلى قلب نظام الحكم وتم اعتقال مجموعة من دعاة
الكهاتج بما فيهم المشتكى (بدر عبد الرحمن عبيد) حيث تم
الاتصال في الكهاتج في مركز الشرطة بفرع مكان يوم في نفسه
٣٠ / ٧ / ٢٠١٤ وأظهر أمر القبض وتفتيش السيد وكنزل
ثم اقتادى في سيارة معصوب العينية ومقيد ليسير إلى
سين غير معروف المكان والهيوة

الانتهاكات التي تعرضت لها منذ بداية الاعتقال :

- ١- الكبد الكهاتج الذي امتد من 2012 / 7 / 30 حتى 2013 / 3 / 9
ولمدة سبعة أشهر وأحد عشر يوماً في مكان مجهول وغير معلوم.
- ٢- التجريب هذه المدة في زنزانة عذري مساحة ضيقة
٤ متر عرضاً و ٢ متر طولاً وبلا نوافذ.
- ٣- تسليم راضاة سالمة على طيلة هذه المدة ليلا ونهاراً بلا توقف.
- ٤- تعذيب العينية فور خروج من زنزانة وقت عودق إليها.
- ٥- الذهاب إلى دوة الحياة معصوب العينية وعلمها إلا من منشفة أثر بها.
- ٦- الحرمان من الاتصال بالهاتج نا حيداً عن التزامل معه.
- ٧- التقيد من معصوب العينية من قبل مجهولين بلقوى مئة رجل الأمن.
- ٨- التجاني دافد سيادة مجهولة معصوب العينية مكبل
العينية في درجات حرارة منخفضة تارة ومرتفعة تارة أخرى
ولمدة طيلة.
- ٩- إخباري على لها نك أهار باتصالات هاتفية متقطعة ومراقبة
ولمدة قصيرة رغم خرابي بين اللا إنسانية مع منع البلاغ الكهل
بأي ملاك عند قرون هاتج وهاتج النفسية ومن لفازت خلال
فترة الكبد الكهاتج.

الكهاتج : بدر عبد الرحمن عبيد عبيد

الصورة (٢) من (٤)



(4)

الإجراءات القانونية التي اتخذتها تجاه هذه الانتهاكات :

١- قام المحامي الأستاذ عبد الحميد الكبيسي بتقديم مذكرة تفصيلية مع هذه الانتهاكات في التاريخ التالي

١- 2012/9/19 - 2- 2012/12/18

٣- 2012/11/18 - ٤- 2012/10/18

٥- في الجلسة الأولى للمحاكمة بتاريخ 2013/3/4 قام المحامي

الأستاذ عبد الحميد الكبيسي برفع شكوى للقاضي المستشار

فلاح الهاجري رئيس دائرة أمن الدولة في المحكمة

الاتحادية العليا بشأن هذه الانتهاكات

٦- من خلال جلسات المحاكمة التي بدأت بتاريخ 2013/3/4 تقدم

بمجموعة من المقتضيات برفع شكواهم مباشرة إلى القاضي بشأن

الانتهاكات التي تعرضوا لها والمستكملة هم :

د. محمد عبد الله الركن - محمد بن محمد السوي - أحمد غيث السويدي

د. أحمد بن عثمان الزداني - محمد بن أحمد الزداني - محمد بن أحمد الزداني

لكن لم يتم اتخاذ أي إجراء تجاه الشكاوى السابقة

كلها كما لم يتم اتخاذ أي إجراء لمعالجة الانتهاك

وبذلك فإن المطالب بإجراء جميع الإجراءات لفورية نحو

الانتهاك ونظيره استثنائية بشأن

الاسم : د. محمد بن محمد السوي

الصفحة (4) من (4)

التوقيع : ع



إفادة رقم (17) ... عيسى معضد السيري

Essa Al Saani

(لدى منظمة مناهضة التعذيب)

الموضوع : تقرير بشأن ممارسات التعذيب بالمخ لفة لاتفاقية مناهضة التعذيب
مونتياق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة .

مكان التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة .

مقدم التقرير : عيسى معضد السيري المهيري

السيرة الذاتية : (المعلومات الشخصية)

الاسم : عيسى معضد السيري المهيري

العمر : ٥٥ عاماً .

الحالة الاجتماعية : متزوج . الأبناء : ١١ ولد وبنية

الجنسية : الإمارات العربية المتحدة .

مكان الميلاد : الشارقة .

مكان السكن : الشارقة .

العمل : أعمال حرة .

(المؤهلات العلمية)

- بكالوريوس آداب - جغرافيا اقتصادية - جامعة الإمارات ١٩٨٤ م

- ليسانس دراسات إسلامية وعربية - كلية الدراسات الإسلامية

والعربية - دبي - ١٩٩٠ م

- دبلوم عالي في إدارة المدرسة (نجاح مع مرتبة الشرف) جامعة الإمارات ١٩٩٦ م

(المنجزات الوظيفية)

- محملة مدرس مدرسة ، ومفتش إداري ، ومساعد مدير مدرسة النخيل العربي -

ومدير مدرسة ابن خلدون الابتدائية - ومدير مدرسة عبد السلام الابتدائية ،

ومدير مدرسة الدعوة الثانوية سابقاً - الإمارات .

- حوكة إدارة مدرسية بمنطقة الشارقة التعليمية .

مدر إدارة التوجيه التربوي بوزارة التربية والتعليم .

الاسم : عيسى سيري

التوقيع :

(الصفحة ١١ من ١٧)



Cass. Al Sami

(2)

(تابع الجوانب الوظيفية)

- مستشارون تربويون ، ومتخصصون في التدريب الإداري .

(الجوانب المجتمعية)

- عضو المجلس هو ممثل في لائحة الشارقة .

- رئيس منتخب لجمعية المعلمين بدولة الإمارات وعبر عدة دورات .

- عضو اتحاد المعلمين العرب .

- رئيس لرابطة المعلمين لدولة مجلس التعاون الخليجي .

- عضو الاتحاد الاستاذي للمعلمين .

- عضو مجلس إدارة جائزة العهد للتطوع - الشارقة .

- عضو مجلس إدارة جائزة العهد للتربويين - الشارقة .

- عضو لجان تنظيم بجائزة حمدان للدراسات والبحوث - دبي .

- رئيس لعدد من المؤتمرات التربوية المحلية والدولية .

- رئيس ومضاهي ومدير لأكبر من عشر مؤتمرات تجارية .

(مؤثر على الواقع قبل انضمامه للمجلس)

تم انتخابه في عام ٢٠١١ م عام محبوة من المتقنين اسراراً شديدة من مختلف
 التوجهات الفكرية والقياسات من أصحاب التوجهات الإسلامية بتقديم رسالة
 الى صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية
 المتحدة تضمنت طلب تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي وفق ما نصه على
 دستور دولة الإمارات بحيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس من قبل كافة
 المواطنين ، كما هو مطبق في الدول الديمقراطية حول العالم ، وتقديم
 الموارد الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكفل له
 الصلاحيات التشريعية والرقابية .

وأعقب ذلك قيام السلطات بملء منه إجراءات ضد المتقنين
 والحقوقيين من دعاة الإصلاح والديمقراطية في العام ٢٠١٢ .

١- حل مجلس إدارة جمعية الإصلاح والتربية الاجتماعية وأجبر الخيرية .

٢- حل مجلس إدارة جمعية الحقوقية .

٣- حل مجلس إدارة جمعية المعلمين .

الاسم : ميسر شكري
 التوقيع : ميسر شكري

③

- ٤- اعتقال مجموعة من المعتقلين وبناشطيه الحقوقية (المرأة والدين المحقة) بينهم متعلق بالنشر الإلكتروني وبنشاط الحقوقيين.
- ٥- إسقاط جنسية دولة العراق عنه حقيقة أنه دعاة الإصلاح.
- ٦- اعتقال الشيخ الدكتور سلمان بن عبد الرحمن بن محمد بن ربيع الدعوى والإصلاح وعضو الأسرة الحاكمة عمر رأس الخيمة.
- ٧- الاعتقال السبعة المرحومة جنبايتهم بتهمة مخالفتهم لقوانينه العراقية بعد حجب جنبايتهم من قبل السلطات.
- ٨- شن حملات متلاحقة ضد الاعتقالات طالب المنفيين لدعوة للإصلاح وبدأت في يوليو ٢٠١٩م ولا زالت مستمرة حتى الوقت الحالي ، ويبلغ عدد المعتقلين والمختفين قسراً ١١ معتقل (تشهد بحبوسه منه البعض اللواتي تم الإفراج عنهم بكفالة ومحبوسة من الملويين المتواجدين خارج الدولة) حيث أن أحد هؤلاء المختطفين

(مدرستہ امتحانی و تخریص للقرآن)

مقدمة على بداية الاعتقال :
 لقد تم الاعتقال أثناء سفرى الى سلطنة عمان ولم أعلم أمر القبض
 أو الاعتقال ، وتم اخذى الى مكان مجهول في ابوظبى مصور بعينيه
 ورافل سيارة لمسى في قلبه صديق قديم وعظيم ، ثم بعد حجز الزاوى
 استمر موصيه اخذوني لجهة مجهولة ففردت بعد ذلك لما وصلت منزلى
 في الساعة : انهم يريدون تفيتش المنزل ، استمر التفيتش مدة ساعتين
 تقريباً ٦ ساعات الى ٦ ساعات حيث اعادوني الى التوقيف في ابوظبى ،
 ثم خلال ذلك تفيتش منزلى بمرور في منطقة الثالثة ثم فلتت ثم منزلى
 الثانى في منطقة سرقاه ثم فزعتي وللا ذلك في الساعة ، وكان
 يستقل وأنا مصور العينين وبعد الدرس في ذلك صديق مظلم .
 الاقارب التي اتخذت معي قاضي بأنها اقارب مع شرف ايهابى
 وليس منهم منى منهم ، شارك في التفيتش اكثر من ١٥ شخص
 تقريباً ، دخلوا على نسائى وأورادى وبنائى وقرائين وحزنوا الناس
 اكثر من ٣ ساعات في غرفة بالمنزل وبقية في الصلاة مع عدم السماح
 بالخروج والدفول ، مع وضع الاقنعة على وجوه رجال الامن (الحرس)
 باسم : عبد الله



(4)

مع ابراز السلاح بشكل واقعي

(ظروف الاعتقال والتعذيب الذي تعرضت له)

١- الحبس الانفرادي الذي امتد منه تاريخي ١٧/٧/٢٠١٩ الى ٢٠/٩/٢٠١٩ لمدة ٧ شهور و٤٠ يوم وفي مكان مجهول.

٢- الحبس طول هذه المدة في زنزانه بمفردي بمساحة ٤ متر عرضاً و٣ متر طولاً وبلا نوافذ.

٣- التجهيل المتعمد وذلك بتعصيب العيدين فور طرحي من زنزانه وقت المساء ٣ أمثا - لدورة المياه خارج الغرفة ، عازياً إلياسه منشفه اقربها.

٤- حرمانه من معرفة الوقت والتاريخ وضيوم ، تجهيل أدنى الى عدم معرفتي لما يدور خارج زنزانتي بشكل مطلق.

٥- التعذيب بالصوت والضوء والتهويل وعدم النوم وهو على بنواكري:

٦- صراخ الأصوات بكاء وصراخ معتقلين يولك بوجود تعذيب ممنهج ، طرق على أبواب المحل بشكل متعمد ، عدم السماح بالنوم.

٧- جعلت تبدأ هذه الاصوات في فترات الاستراحة ، الأصوات

مزعجه جداً مثل محرك طائرات تصدر منه مكيف الهواء...

٨- تسليط الاضواء الساطعة على طيلة هذه المدة ليلاً ونهاراً بلا توقف.

٩- التعرض للحرارة منخفضة شارة ومرتفعة شارة أخرى لصدرة

تفوق التحمل.

١٠- اصدار افعال وتصرفات تعيق من النوم والاستراحة.

١١- وضعي في سيارة حسي ومكان ضيق وأخذني مكان مجهول بمساحة متواضعة ومزعجة وادخل رائحة تبول فائقة من فتحة التكييف ليصب

الهلل والخوف من توقف التنفس أولاً ثم...

١٢- لا يسمح لي بالاتصال بأهلي الا لمدة لا تتجاوز ١٠ دقائق، مرتين

اسبوعياً ، ولا يسمح لي بالسؤال عن أي شيء يتعلق بسبب اعتقاله أو

مقتلتي ، ويوجد في مكان الاعتقال كرسي تعذيب واحدنا أدوات اخرى

للتعذيب منها انابيب سوداء بلاستيكية ، مع قطع الاتصال ولا يدخل فيه.

الإسم: محمد النسيب التوفيق



٥

٨- أعطيت أدوية نفسية (حبوب زرقاء) حبيبت لي قللاً وهدأ نفسيّاً، وداره دافق جسدي وتزداد هذه الحيرة لما أفرج له سنيّام بنية التمتع بقرارد الحالة.

٩- بسبب هذه الأدوية كنت رغبة في البكاء، فافذوني إلى الطبيب الذي قال لي أمت قدك على البكاء، فوضع لي قرصاً كبيراً مع كلام أنف وغار لا أعرف ماهو.

١٠- بعد حراس السجن رخص روائتي فبيدات تنسحب إلى الزنزانة سهم بشكل كبير في قلق وضوح نفسي وصباحه ضيق تنفس.

١١- متأكد نفسيه مثل خوف من الموت مصفاة في العلم وبرورة الاطراف ولوجبول إلى الاعتقاد بدنو الموت.

١٢- مما سبق استدعى من جهة التوقيف عرض على مجموعة من الأطباء منهم نفسيين في مستشفى الشفي خليفة بن زايد، وتلازم هذا الأمر مع اقراء بتقيقات نيابة أمة بدولة مملكة أدت إلى افاراع تية حقيقيه أو واقعية نتيجة هذه الحالة الصحية.

١٣- تلازم عمر الهظم والقلق وضيق مع استخدام وحيات الطعام في السجن، مما يوصي بوجود أدوية وصوب تؤدي إلى هذه الحالات الأمر الذي أدى إلى الاعتناء والخوف من تناول الطعام.

١٤- المنزلة الشديدة حيث وصل وزن جسدي إلى ٦٤ كجم منه ٨ كجم عند بداية دخولي بالمعتقل.

١٥- تم المطاوعة دواء ضغط الدم بسبب اصابتي بهذا المرض في السجن.

١٦- التفاعل الحار والقي من الشرفيين والحراس ومجموع أفرادهم يقول للأفرد سؤاله عنه أهوالنا وهم بنية الحياة والموت.

١٧- اعتناني دافق حياة مجهولة، وحبوب الحينيين مكبل الدين وفي رجاء حارة منخفضة نارة ومرتفعة نارة أخرى ولقد طوييلة وفي مكان ضيق جداً تؤدي إلى الشعور بجلاء الاضئاق وضيق النفس.

١٧- تم اهداء كبدية جسدي بوقت في عدة مرات دور افطاري او فطور.

الاسم: عبد الله بن بونيم



(٥)

١٨- عدم معرفة سبب النقل ، وصحاح ذلك تكهنات وتوقعات
سبب الخوف والقلق والتعلق والخزي مع الظلام الشديد داخل السيارة.

١٩- السراء المخيفة والقيادة المخروبة
٢٠- عدم توفر الحاجات الضرورية أثناء النقل ، أو حتى التواصل
مع المستوفين الذين يتعاملون بشكل قاسي ، مما اضطر بعض
الحالات واعترافهم بالتبول في السيارة.

(٥١)- لم أتمكن من مقابلة المأمي الموكل للدفاع عني مطلقاً أو حتى بالتقال
به الا قبل موعد المحاكمة بأسبوع واحد ولم تتجاوز العشرة دقائق .

ولم أظفر ما قاله بسبب انفعالي عند الوقوع إثر هذه الحقبة المروعة
٢٢- لم أعرف على حقوق وواجباتي القانونية وتم ابرار التحقيق
في هذه الاجوار ، علماً أنني لم أرفل من أي قضية من قضايا

كلها والتي تبلغ ٥٠ عاماً ، وأنا حائل في هذه الاقراء والجنون .
٢٣- الى اليوم لم أتمكن من التخلي عن سكراتتي وبناتي ومناجاة
أحوالي واستطاعت المالية بشكل تام ، رغم رفع مسائل مستمرة
في هذا الشأن لجهة التوقيف .

٢٤- الحالة التي وصلت اليها في الانفرادي حالة يرثى لها اثر
على قواي العقلية والجسدية قد اني لا استطيع ان اتواصل

مع أهلي في بلادهم ولا آفهم عن اي شيء
تحدثت عنه وكذلك مع مشرقي التوقيف الذين جلبوا قسرين

عدة مرات عبر مشرقيهم فسين .

٢٥- قررت بحالات هستيريه مما استدعى من بعض مشرقي التوقيف
سؤال ان كنت مصاب بحسب من الجن أو الجنون .

(الافراد القانونيه التي اتخذها تجاه هذه الانتهاكات)

١- فلان فلان تمديد مدة التوقيف تقدمت بالتكوى الى لقائي المستر
محمد أحمد عبد القادر حول هذه الانتهاكات وقد ردت هذه القادر من قبله بالتي .

جلسه بتاريخ ٢٠١٢ / ١١ / ٢٠١٢ وعليه بتاريخ ٢٠١٢ / ١١ / ٢٠١٢

٢- قام المأمي بالاستاذ عبد الحميد الكبيسي بتقديم مذكرة تفصيلية عن هذه الانتهاكات

الاسم : عبد الله بن قيس



٢

٢- في الحلية، يتولى المحاكمه بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٤ م قدام المحامي الاستاذ/المهندس
الكبيسي برفع شكوى للقاضي المستشار فلاح الهاجري رئيس دائرة
أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا بشأن هذه الانتهاكات .
٣- من خلال جلسات المحاكمة التي بدأت بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٤ م تقدم
محمود محمد المعتقل برفع شكواهم مباشرة الى القاضي بشأن
الانتهاكات التي تعرضوا لها والمشتكون هم :- (دكترة واداءاتهم)
- د. محمد عبد الله بكر - محبت محمد جبري - أحمد عفيف السويدي
- د. أحمد بوعبيدة الزكاي - حميد نعم الزعوي - محمد عيسى الزماد عيسى .

كذلك لم يستفهم يتم اتخاذ أي اجراء تجاه الشكاوى السابقة كما ان
لم يتم اتخاذ أي اجراء لمعالجة المنتهكين
وعليه فإن الطالب باتخاذ جميع الاجراءات القدرية نحو ارضاء وتطبيق
العدالة في شأنه .

الوصف : محبت محمد جبري السويدي
التوقيع :

الصفحة : (٧) من (٧)



إفادة رقم (18) ... فؤاد محمد الحمادي

Fouad mohd Al Hamadi

①

لدى منظمة مناهضة التعذيب

المدرستين : تقرير بشأن معاملة التعذيب بالمخالفة لاتفاقية مناهضة التعذيب يومياته
الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة

مكانة التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة

مقدم التقرير :

1- المعلومات الشخصية

الاسم : فؤاد محمد عبد الله حمادي

العمر : ٢٩

المجال : اجتماعي : متزوج من فؤاد محمد عبد الله حمادي (٤ أطفال ، ذكر)

الجنسية : الإمارات

مكانة الميلاد : الشارقة (طريق فحان)

العمل : وزارة الاحتفال العام

مكانة السكن : عجمان

2- المؤهلات العلمية :

بكالوريوس علوم (جيو لوجيا - كيمياء) سنة ١٩٨٥

جامعة الإمارات العربية المتحدة

3- الخبرات الوظيفية والاجتماعية

1- مدير جيو لوجيا وعلوم من تاريخ ١٩٨٥ إلى ١٩٩٧

2- مدير ترويج من تاريخ ١٩٩٧ إلى ٢٠٠٥ لنادي لعلوم والجيو لوجيا

3- مدير مركز لعلوم من تاريخ ١٩٩٨ إلى ٢٠٠١

4- رئيس قسم الترويج من تاريخ ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٨

5- اداري رئيس في وزارة لعلوم من تاريخ ٢٠١٤ إلى ٢٠١٤/٧

6- عضو في جمعية العلوم (الشارقة)

7- عضو في جمعية الاستاذ الاجتماعي (عجمان)



عمر خير محمد العرفانغ قبل التعرض للمعتقال و

في شهر مارس من عام ٢٠١١ قاء مجموعة من المثقفين الإماراتيين من مختلف التوجهات الفكرية والخصائص من اصحاب التجارب الواسعة بتقديم بحالة إلى صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة تضمنت طلب تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي وفقدان نص علي دستور دولة الإمارات حيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس من كافة المواطنين كما هو منطبق مع قبل الدول الديمقراطية حول العالم وتفعيل الطراد الدستوري ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكون له الصلاحيات التشريعية والرقابية، وأخيراً ذلك قيام السلطات بسلطة من الاجراءات ضد المثقفين والحقوقيين مع دعاية لإصدار مذكرات التوقيف العامة منها

١- حل مجلس إدارة جمعية الاصمراء والتجديد الاجتماعي بآس الخيمة

٢- حل مجلس إدارة جمعية الحقوقيين

٣- حل مجلس إدارة جمعية المعلمين

٤- اعتقال مجموعة من المثقفين والناشطين الحقوقيين (الاماراتيين المنتمين) بينهم تنطه بالشكر الالكتروني ما لثالث الحقوق

٥- ارجاء ط الخبير لدولة الإمارات محمد سمير مع دعاية لإصدار

٦- اعتقال الشيخ الدكتور سلطان بن زايد الفاسي رئيس دعوة الاصمراء بعضة الاسرة الحاكمه في رأس الخيمة

٧- اعتقال السيد الحقوقيين منهم من انتموا لقوانينه الاقامه بعد حبه جنسهم مع قبل السلطات

٨- شن حملات مكثفة من الاعتقالات طالت المثقفين لدعوة الاصمراء وبنات من يوليو

٢٠١٢ ولذات ستمو من الوقت الحالي ونفي من المثقفين من طرسيه قرط (١٠٠) وشغل

مجموعه من الناس التي تم الاشراف عليها اعتقاله ومجموعه من المطلوبين المتواجدين خارج دولة حيث انشأ أحمد هادي من المثقفين

الاسم: فؤاد محمد المحادي



ملاحظات الحقالي، وعرضي للتفسير:

مقدمة عند بداية الاعتقال:

كوفي امة دفاعا لمصلحة ومقابلة بشرية القاد العتقة اخلية سرية تهذيبا قبل نظام الحكم وتم الاعتقال بحكمه منه دفاعا لمصلحة مجاهدين المشتبه (مزاوي محمد المحادي) حيث تم مطرقتن منه اداني لصلوة لة اوج مفردي منه محاضرة 15 في ربي يوم الاثنين 14/1/2014 ومناجاة سيادة كسيرة وصولي (فرج قرك سجي) ثم بدقن في الشارع ليام رانز الك من سيادة قسمة امة اشارة لدميوم وعباريهم المدينية ثم اقتبس في قرك ليحييهم لتفتيش من اقلنا رنقده امر لتفتيش مع اشارة لتفتيش للمؤيد لعداها نتم اقتيادي في سيادة مع عصب العين وتقييد اليد اليد المسجبة ليزعززة المكاتب بالهرو

ظروف الاعتقال والتعذيب التي تعرضت لها:

- 1- الحجب الانفرادي الذي احبته منذ تاريخ 14/1/2014 الى 14/1/2014 ولده سبعة اكر رافد شريفا
- 2- الجوع طيلة هذه المدة في زنزانه يندون في صاخر ضيقة وبغير نافذة تتدلى فيه 23x30 سم
- 3- تقييد اعضاء ساقيه على طيلة هذه المدة ليزعززه في كل وقت مما يجبره على الوقوف في العديدة وقته لاجبار
- 4- تعذيب العينين قهر طردي منه الزنزانة رهي عودي اليها
- 5- الذهاب الى دورة المياه مع صديق العينية وقاية الاسم مشتبه انتم بها
- 6- الحرمان منه الاتصال بالبحر من ناحية عدم التواصل معهم
- 7- التحقيد مع رانا صديق العينية منه قبل مجيئ اليد يدعون صفة رجل الاسم وتم التحقيد من لرات عديدة رانا بهذه الكان
- 8- تلقى تهديدات احيانا واجبار كاذبه وفعلوا اثناء التحقيد الدخول في مكان الحجب
- 9- اجباري داخل سيرة مجيئ مع صديق العينية بشكل اليديني لعد منه درجات ملو من مختلفه ومرتفعه تاريخ وطلة طولي وكررت هذه الكان مرات عديدة
- 10- اشارة في عرضي على طييب مختلف (العد - العيم - الاغصان) والاعتقاد احيانا كثيرة بالكان
- 11- اجباري على طمانه ذرية باتصايرت هاتقيه متقطعة وسراية كولة قصيرة رغم ظروف حيرة التوسية مع الخلق منه ايجري الوهل منه طرق عيس وحالة النفسية والصحية من طكانه الذي انا عليه وظروفه
- 12- التاخر منه تلخيص نظرات القزارة الحاصلة بين الامية لارة اسهر تقر حيا منه حجب من الاجبار
- 13- الترسيد ليا

الاسم: مزاوي محمد المحادي

المكان: ...



الاجراءات القانونية التي اتخذتها تجاه هذه الانتهاكات
 ١- ظهر بتدبير هذه التوقيف تقدمت بالشكوى الى القاضى المستشار محمد عبد القادر
 هذه هذه الانتهاكات وقد كررت تقديم الشكوى الى القاضى المستشار محمد عبد القادر

١- ١٨ / ٩ / ١٤

٢- ١٤ / ١٠ / ١٤

٣- ١٤ / ١١ / ١٤

٤- ١٤ / ١٢ / ١٤

٥- ١٤ / ١ / ١٥

٢- قام المحامي الاستاذ عبد الحميد الكبيسي بتقديم مذكرة تقديمية مع هذه الانتهاكات
 للقاضى الذى استمر على حبسها مع عدم الحبس الوعائى

٣- تم الجلسة الاولى للحكم بتاريخ ١٤ / ٣ / ١٤ قام المحامي الاستاذ عبد الحميد الكبيسي
 برفع شكوى للقاضى المستشار محمد عبد القادر

الاتحادية العليا مع هذه الانتهاكات

٤- صدر قرار حبس المحاكم التى بدأت بتاريخ ١٤ / ٣ / ١٤ تقدم محمد عبد القادر مع المقتولين برفع
 شكواهم مباشرة الى القاضى مع هذه الانتهاكات التى تعرضوا لها والشكوى لهم

د. محمد عبد الرحمن - محسن محمد السري - احمد فهد السويدي

د. احمد عبد الله النوراني - محسن احمد الزبيدي - محمد عبد الرحمن السويدي

تقدم برفع هذه المذكرات الى القاضى مع هذه الانتهاكات التى تعرضوا لها والشكوى لهم
 لمحاكمة المشتبهين

وعليه فالى اطراف باتخاذ جميع الاجراءات الضرورية لخط انصاف والتجسس
 والتعذيب

الدكتور : فهد محمد الحمادي

المستشار : ١٤ / ١٥ / ١٤

التوقيع : 

١ لصحة



إفادة رقم (19) ... جمعة درويش الفلاسي

Juman Darwish Al Falast

المادة / لجنة ملاحظة التعذيب في الأمم المتحدة المخرمين
تحتية طبية وبعد،

أنا، جمعة محمد جمعة بن درويش الفلاسي مواليد 23/02/1964 دى.
- حبيب جامعة سنرال منجان - الولايات المتحدة بكاربوس إدارة صناعية 1992.
- حبيب جامعة ولنج لونغ الامارات - دى ماجستير إدارة الجودة 2006
- عمل مدير لمصلحة مشرف الحمايات فى صوانى دى العاطية - الامارات منذ 16-10-1992
- كنت عضو مجلس إدارة ورئيس الجمعية الاتحاد القاونيه فى الفترة من 2000 إلى 2003
- كنت تأسس عدة أعمال تجارية لمدرسة، مجمع عيادات، مصنع ومحللات لبيع
التوكولا، مصلحة لغل الطلاب، محلات لبيع الطابون الطبي.

تم اعتقالى بصورة غير حضارية وبطريقة غير انسانية حيث كنت فى سيارة مع
اولادى وفوجئت بتوقف السيارة التراماى بطريقة مفاجئة ومن ثم احاطت بى
سيارات أخرى وارغمستى على التوقف ومن ثم تم تفتيش بيشى وبعدها اخذت الى حجرة
غير معلومة وتم حبس حبيباً انفرادياً، كما تعرضت لمعاملة قاسية ومهينة وهى كالآتي:-

1- الحبس الانفرادي طوال الفترة من 19/07/2012 إلى 09/03/2013
ومدة (234) يوم فى مكان مجهول.

2- منعي من استخدام نظائري الطبية حيث اعاني من قرح نظر حاد (14-).

3- حجبني طوال مدة الاعتقال فى زنزانة بفردي صامتة (2x3) متر وبلا تهوية.

4- حرمانى من مقابلة اطامى او الاتصال به.

5- حرمانى من الانتقال بالاحل الا بعد (14) ايام ومقابلتهم الا بعد (110) يوم وبقية المراقبة

6- تم التحقيق معي معصوب العين من قبل مجرمين لم يرد عودا حقة رجال الامن.

7- يتم تعذيب عيني من كل مرة يتم فيها اخراجي من الزنزانة ولحين خروجي اليها.

8- حرمانى من الادراف والاقلام وخلو زنزانتي من سرير للنوم وطاولة وآري

9- تعريضى لدرجة برودة عالية غير محتملة.

10- استخدام منظمات كيميائية فائقة الرائحة فى أماكن مغلفة ومدمجة التهوية مما
اعاني بنوبات ربو.

11- اخذني الى دورة المياه والتي تبعد عن زنزانتي حوالى (300) متر معصوب العينين وعاري
الامت فوطه وفي الهواء البارد

راجياً منكم اتخاذ اللازم وفق ما ورد فى اتفاقية ملاحظة التعذيب والمصادقة عليها

بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 30/46/دسب 1984

مقدمه : جمعة محمد جمعة بن درويش الفلاسي

02-05-2013



إفادة رقم (20) ... خالد محمد الشيبة

Khalid Al Sheiba

السيادة / لجنة مناهضة التعذيب في الجمعية العمومية للأمم المتحدة

قيمة عالية وبعد
الموضوع: - تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لـ اتفاقية مناهضة
التعذيب، وميثاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة،

مكان التعذيب: - دولة الإمارات العربية المتحدة.
مقدم التقرير: - خالد محمد الشيبة النقي - إماراتي الجنسية

حوالي ١٩٥١ / ١٢ / ١

- أعمل سكرتيرة بحالتي في اقتصاد وعلوم سياسية - جامعة الكويت ١٩٧٥ وديوان
عالي في تخطيط القوى العاملة.

- عملت مديراً للشؤون القانونية بوزارة الدفاع ٧٨ - ١٩٩٩ مع الاستئناف
وتدريس محلة المحاكم وساهمت في إعداد ستة وثلاثين كساً قانونياً وديوانياً.

- أهد مؤسسين جميع الدساتير الدساتير - وشغلت مديراً لها تقوياً قرابة
السنين عاهاً.

- أهد مؤسسين لعل لغير في لدرله وشغلت منصب مدير مجلس إدارة في
هيئة الدفاع الخيرية وهو مكتب تنفيذ في لدرله كسرة سنوات.

- أهد مؤسسين مكتبة لشيخ عيسى بن لجه (خيرية) وقت في إدارة لدرله عاهاً.
- ساهم فاعل في العمل لغير من مديرون فادركه وأعداد برامج لغير وشؤون إدارية.

وبعد: فاعلمكم أنه قد تم اعتقال في بصورة غير إنسانية ونقل في هيئة غير مملوكة
ووصف في لدرله انفرادي لدرله (٢٧٧) يوم تعرضت خلالها لغير من لدرله كانت

لحقوق الإنسان والقانونية والتميز في
الحبس ضرراً في عرفة صغره (٢٧٧) تحت أضواء ساطعة لدرله عاهاً ومال

منه السري ودرمان في التكرار للجلوس والعامل
- الموانع من كل وسائل اعتقال الوقت بما هو مفضل أو على كل الكتب والأوامر والإعلام

وأنت بغير اربعة لدرله تكاد تفقد عقلك من التأزم النفسي والوصف لدرله
- قطع في لدرله لدرله العالم لدرله من لدرله في لدرله والتميز في لدرله ولدرله مع لدرله

- كما كان يتم عصب عصب لدرله في لدرله في لدرله لدرله لدرله (لدرله عاهاً)،
- كما كان يتم الحقيقة معي وأنا مقصوب العيب معي قبل استجائي لدرله

بشؤون أنتم موفون من لدرله لدرله
- الموانع من معرف الوقت يوماً وساعة ودقيقة وداركاً،

- كان يتم نقل في سياره محبولة وأنا مقصوب العيب ومقبل لدرله
- حيث أمضيت طر ساعات طوال بل أنه في لدرله لدرله لدرله لدرله ٩ ساعات
حازت لدرله عاهاً ودرهم لدرله لدرله لدرله في لدرله



٥

- عانت منه وضع التكيف في الحبس ومنه للسلطة حودته لا تترك

من مرة ولمدة طويلة

- تم انفاظهم من النوم عدة مرات في ساعات متأخرة من الليل وطلبوا من

الدفاعات باثبات انهم منع ابناء من مواصلة كتابتهم بالتواتر

والا يحفظ لانتقالهم تحت قانون الجريمة الالكترونية

- اصابهم فتور في ضغطه الطمان بسبب وضع ذوات المياه الغير صحي ويتبع عليه اجهه

- قمت بتجسس عدة مكافآت وتطبيقات في كل ما جرت لي من انراكات

وطلبت من ادارة السجن ابطالها او تمكين من التواصل مع السلطات

الحكومية المختصة في ذلك ومنه هذا انما هو وكيل القانوني لعدة مرات

ونكس للاسما لم يتم الدسجابه لذلك ولم يتم تبليغ الدسجابهات المختصة

راجيا من طرفكم الموقع اتخاذ اللازم والادارات الضرورية في

ارضائنا من الجرائم المنهكة لحقوق والدسجابه قسما انذائي وصراني من

نادي الحقوق الانسانية ما توجه اتفاقية مناهضة التعذيب عن اجهه

عليها بموجب قرار الجمعية العام للأمم المتحدة ٣٩/٤٦ و١٩٨٤

مقدمه : خالدا عبد الله احمد لطفى

خالد

٢٠١٣/٥/٤



إفادة رقم (21) ... خالد فضل جاسم

Khalid Fadal Ahmad Jass

①

لهي منظمة مناهضة التعذيب

① الموضوع: تقرير بشأن هجمات التعذيب بالمخالفة لاتفاقية مناهضة التعذيب وميثاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة

② مكان التعذيب: دولة الإمارات العربية المتحدة

③ مقدم التقرير: خالد فضل أحمد جاسم

السيرة الذاتية:

المعلومات الشخصية:

الاسم: خالد فضل أحمد جاسم

العمر: 43

الحالة الاجتماعية: متزوج ولدي خمسة أبناء

الجنسية: دولة الإمارات العربية المتحدة

مكان الميلاد: الشارقة - دولة الإمارات العربية المتحدة

مكان السكن: الشارقة - دولة الإمارات العربية المتحدة

العمل: موظف حكومي

④ المؤهلات والخبرات:

المؤهلات العلمية:

بكالوريوس إدارة الأعمال - جامعة الإمارات 1995

الخبرات الوظيفية والمجتمعية:

عضو جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي - رأس الخيمة

عضو جمعية الأمان الاجتماعي - عجمان

المدير التنفيذي للأثرية الخدمية - المؤسسة الخيرية

سواصات الإمارات

الموضوع (4)



(2)

⑤ موجز عن الوقائع قبل العقر من الاعتقال:

في شهر مارس من عام 2012، قام مجموعة من المحققين الإماراتيين من مختلف التوجهات الفكرية والتخصصات من أصحاب التوجه الإصلاحية بتقديم رسالة إلى صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، تضمنت طلب تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي وفقاً لما ينص عليه دستور دولة الإمارات حيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس من قبل كافة المواطنين كما هو منطبق في الدول الديمقراطية حول العالم، وتقديم المواد المتعلقة ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكون له الصلاحيات التشريعية والمقابلية.

وأعقب ذلك قيام السلطات بسلسلة من الاجراءات ضد المحققين

والحقوقيين من دعاة الإصلاح ومؤسسات النفع العام منها:

1- حل مجلس إدارة جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي به رأس الخيمة.

2- حل مجلس إدارة جمعية الحقوقيين.

3- حل مجلس إدارة جمعية المهنيين.

4- اعتقال مجموعة من المحققين والناشطين الحقوقيين (الإماراتيون

الخمس) بتهمة تتعلق بالنشر الإلكتروني وانتهاك الحقوق.

5- إسقاط جنسية دولة الإمارات عن سبعة من دعاة الإصلاح.

6- اعتقال الشيخ الدكتور سلطان بن زايد القاسبي، رئيس دعوة

الإصلاح وعقده الأسرة الكالحة في رأس الخيمة.

7- اعتقال السيدة المحجبة حبشيبة بتهمة مخالفتهم لقوانين

الإقامة بعد حب حبشيبة من قبل السلطات.

8- شن حملات متلاحقة من الاعتقالات طالت المنتمين لدعوة

الإصلاح وبدأت في يوليو 2012 ولا زالت مستمرة حتى الوقت الحالي،

وبلغ عدد المعتقلين والمعتقلين قداماً 100 معتقل (تشمل مجموعة من

النساء اللاتي تم الافراج عنهن بكفالة ومجموعة من المطلوبين المتواجدين

خارج الدولة) حيث أنني أحدهم هؤلاء المعتقلين.

اسم: خالد فهد أحمد جاسم



(3)

⑥ ملاحظات اعتقالي وتقم من التقذيب :

مقدمة عن بهاي الاعتقال :

حيث أنني أحد أعضاء وعضو في فكر دعوة الإصلاح وجمعية الإصلاح الاجتماعي وجمعية الإرشاد الاجتماعي وهي جمعية أهلية ذات نفع عام تقوم من منسبها بحملة من الاعتقالات فقد تلقيت يوم السبت 2/3/2013 اقبالا من جهة مجهولة يدعي المختل أنه مسؤولاً مني وأن علي الحضور اليهم في أحد المواقع وعندها استفسرت عن السبب وهل توجد مذكرة قبض قبض بحضوري فنفذ ذلك وقال فقط مطلوب حضورك وعندها رفضت هذا الإجراء بدون مذكرة قبض، وقت بعد ذلك بساعة بديرة منزل والدي حيث تفاجأت هناك بحضور مجموعة أمنية من حوالي 15 شخص قامت بالفتش عليهم وبنوا منكرة قبض، حيث تم وصفي في سيارة معقمة وتم تعصيب عيني ونقلني في رحلة طويلة استغرقت حوالي 8 ساعات حتى وصلت إلى مبنى مجهول ووضعت مباشرة في زنزانة خالية.

حيث تعرضت خلال فترة الاعتقالي من 2/3/2013 إلى تاريخ 3/9/2013 ~~تعرضت~~ إلى مجموعة من الانتهاكات وظروف التقذيب التي تأتي :

ظروف الاعتقال والتعذيب التي تعرضت لها :

- (1) الحبس الانفرادي الذي أمته من تاريخ 2/3/2013 إلى 9/3/2013 ولمدة ثمانية أيام في مكان مجهول.
- (2) العجز طول هذه المدة في زنزانة بحددي بمساحة 3 متر عرضاً و 3 متر طولاً وبلا نوافذ.
- (3) تسليط أضواء ساطعة علي طيلة هذه المدة ليلاً ونهاراً بلا توقف.
- (4) تعصيب العينين فور خروجي من الزنزانة وحتى عودتي إليها.
- (5) الذهاب إلى دورة المياه مع صوب العينين وكارياً، الاضطشقة أثناء بها.
- (6) الكمان في الاقبال بحامي ناهيك عن التواصل مع.
- (7) تعرضي لدرجات حرارة منخفضة تارة ومرتفعة تارة أخرى بصورة تغيرت التحمل.



(4)

- (8) أخذ بيانات الشخصية وتصويري من قبل مجهولين ومسلحين .
 (9) احتجازي داخل سيارة مجهولة معصوب العينين مكبل اليدين وفيلدورج - حرارة منخفضة تارة ومبردة تارة أخرى ولمدد طويله بقل بال 8 ساعات .
 (10) عدم السماح لي بالاقبال بأهلي لمأنتقم علي رغم تكرار طلبه لذلك .
 (11) حرمانني من معرفة الوقت والتاريخ واليوم .

(7) الاجراءات القانونية التي اتخذتها تجاه هذه الانتهاكات :


- (1) في البداية المحاكمة الأولى بتاريخ 2013/3/4 قام المحامي الأستاذ عبد الحميد المكيته بدفع شكوى رسمية بشأن هذه الانتهاكات إلى القاضي المستشار فلاح الفاجري رئيس دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا .

- (2) من خلال جلسة المحاكمة التي بدأت بتاريخ 2013/3/4 تقدم مجموعة من المعتقلين بدفع شكواهم مباشرة إلى القاضي بشأن الانتهاكات التي تعرضوا لها والمتمكون هم :
 - د. محمد عبد الله الركن - عميد وحدة السري - أحمد فريد السويدي
 - د. أحمد بوعنابة الزكابي - خميس الفهم الزبيدي - محمد عبد المزيق الصديق

لكن للأسف لم يتم اتخاذ أي اجراء تجاه الشكاوى الى بقية الجهات لم يتم اتخاذ أي اجراء لمجاسبة المنتهكين .
 وعليه أرجو اتخاذ جميع الاجراءات الفيدرالية فحوارافيا وتطبيق الاتفاقيات بشأنني .

الاسم : خالد فضل أحمد جاسم

التاريخ : 2013/5/5

التوقيع : 



إفادة رقم (22) ... محمود حسن الحوسني

mahmood Al Hosni

السادة / لجنة مناهضة التعذيب في الأمم المتحدة المحترمون
اتمية طيبة وبعد

أنا محمود حسن الحوسني ولبنسيي الافارات عن عواليه ١٩٨٠/٤/٢٠
بعضان المحل كإعلامي في مختلف وسائل الإعلام وعسثناء اعلامي في المحل
الخاص وناشط في مجال الادارة والوعي الوطني في عالم الانترنت والستيكات
الاجتماعية وحولفت في مجال العلاقات والإدارة والقيادة وعديب في مجال
تطوير الذات وعديبرعام شركه آفغان للاستشارات الاعلامية .

وأخيراً ..

تم المنقالي بصورة غير انسانية وفي ظل انتهاكات كثيرة ولصورة غير قانونية
وتم حبزي في مكان مجهول وبشكل انفرادي لمدة تزيد عن (٩٣٦) يوماً
تعرضت خلالها للعديد من الانتهاكات كقومي الانسانية والقانونية ومنها :-
الحبس الانفرادي في غرفة صغيرة تحت اصفاء ساطعة ومراقبة لمدة (٥٤) يوم
ساعة دون راحة طوال فترة الحبس .

- تم سحب كيسي في جميع تنقلاتي وخلال خروجي من الزنزانة ورجوعي اليها .
- التفتيق في مخصص العينين ومع مجهولين يدكون انهم من جهاز الامن .
- استعازي ونفلي في سيارة سوداء مجهولة وظلمة وكبد اليدين طوال فترة
- صفي من عرضي من الطبيب المختص .

- صفي من عرفة التاريخ واليوم والساعة طوال فترة الاحتجاز .
- حراني من التواصل مع الأشل إلى لدقاعة معدودة ومراقبة الكائنات والمحلي
والزمنيت ويتم قطع الاتصال في حالة التحدث عن الحقوق والقانونية الكيفية
- عدم تطبيق القانون المتعلق بحقوق السجن وحراني من معظم الحقوق .
- عدم التمكن من التواصل مع الكامي والالتقاء به .

- حراني من جميع وسائل الاتصال والتواصل الاعلامية والاجتماعية .
- فقدان اكثر من ٥٠ كيلوجرام من الوزن بسبب ظروف الحبس غير الانساني .
- سوء المعاملة من قبل المعاقلين في الحبس والذهنية المتكرر وعدم التلبية
للتساوي المتعلقة بالطلبات الشظية والمتعلقة بالطعام ودورات المياه .
- حراني من ممارسة الشعائر الدينية بشكل كامل كالصلاة جماعة والافطار

راجياً منكم اتخاذ اللازم مما توجبه اتفاقية مناهضة التعذيب المصدق
عليها بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٦/٣٩ ديسمبر ١٩٨٤م

مقدم الطلب / محمود الحوسني

عن الافارات العربية المتحدة



افادة رقم (23) ... منصور حسني الأحمد

①

Mansoor Hassan Al Ahmadi

اليوم الأول من الحوافه ٢٠١٢/٥/٦

لدى السادة / لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة المحترمين

الموضوع: تقرير بشأن ممارسة التعذيب ضد معتقل مخالف
لإتفاقية مناهضة التعذيب ووثائق الأمم المتحدة ومشر دولة الإمارات

مكان التعذيب: دولة الإمارات العربية المتحدة
مقدم التقرير: منصور حسن أحمد الأحمدى - وإماراتى الجنسية (المشتكى)
الحالة الشخصية: ذكر - مواليد ١٩٨٥/٤/١٦ مكان الميلاد: دبي
مترجم وأب لولد وبنت.

السيرة الذاتية:

- موظف في هيئة الطرق والمواصلات بحكومة دبي
- طالب عامي في جامعة الجزيرة بإمارة دبي
- نائب رئيس الهيئة التنفيذية للاتحاد الوطني لطلبة الإمارات
- رئيس رابطة شباب لأهل القدس العالمية - فرع الإمارات
- عضو جمعية الاصلاح والتوعية الاجتماعية
- عضو جمعية الإرشاد
- قائد كشف في مفرضة دبي للكشف
- عضو في العديد من الجمعيات والمؤسسات التطوعية

وضع المشتكى:

في هذا الوقت وأثناء كتابتي هذا التقرير في وضع المشتكى لاعتقال
في سجن الرزين بدولة الإمارات باعتبار (سجين رأي) ومتهم في قضية
أمن دولة بتهمته إنشاء وتأسيس وإدارة تنظيم مناهضة المبادئ الأساسية
التي يقوم عليها نظام الحكم في الدولة والاستيلاء عليه، دون تقديم أي دليل.

منصور
6.5.2012



(2)

الوثائق:

- المشتكى لديه اهتمامات ومشاركات متقدمة في تنمية المجتمع ومقاومة في المجال النقابي وقر سبغ العمل الديمقراطي.
- شارك المشتكى في التوقيع على ميثاقية تطالب بإصلاح نظام المجلس الوطني الاتحادي وموقفه تجاه حركة الدولة وأقوانه ككلام الإمارات.
- المشتكى لديه مشاركات في مواقع التواصل الاجتماعي وكتابة المقالات في مجال آخريات وغيرها من المجالات.
- وعلى أكثرها تعرض المشتكى لبعض المضايقات الأمنية قبل اعتقاله ونحوها:
- المنع من السفر خارج الدولة لفترة طويلة.
- الاتياف لفترات طويلة في مقاربات الدولة عند الرجوع للوطن.
- حرمان بعض الأقارب من الوظائف العامة.
- التقييد الأمني لجهاز الاستخبارات مع الأب والأخوة وبعض الأقارب.
- الطلب من قبل الأجهزة الأمنية من بعض الأقارب بالتجسس على المشتكى وتقديم التقارير عنه.
- التهديد بسحب الجنسية عن عائلة المشتكى بأكملها.
- التقييد الأمني مع الكثير من الأصدقاء وتقييدهم من التواصل مع المشتكى.
- حملات إعلامية عنصرية لتشويه سمعة المشتكى والظن في كونه من قبل الأجهزة الأمنية والترهيب على قتله.

الاعتقال:

- في يوم الجمعة الموافق ١٢/١٠/٢٠١٤م الساعة ١١:٤٥ ليلاً داهمتي عدد ٥ سيارات مدنية في منطقة الراسدية بامارة دبي مقابل محطة الراسدية للكثرو حيث أنني كنت قابع من بيتي في وقتها.
- تم اقتيادي بعمية ٣ من رجال الأمن برفقة ملابس مدنية بسيارة مدنية من نوع داهمير ٢٠٠٠ إلى في كلية الشرطة في اامارة أبوظبي.
- وكان بانتظارنا مجموعة من المدنين وتم تسليمي لهم.
- أفندوا عاقتي وعلموا بحيني وموقعي في سيارة من نوع (GMC) سوداء اللون مكيال الدين.
- وأفندوني إلى جهة مجهولة وأودعوني في تمام الساعة ٥:٥٥ صباحاً في زنزانة انفرادية.
- طلبوا مني نزع ملابس كاملة وحقن اعطاني ملابس فاعطيت بالمقتل.
- وتم وضع رقم ١٢٥ على الملابس حيث أقيمت الحرف به داخلاً وأصبح هذا الرقم هو اسمي.



(3)

التقيت:

- يوم السبت الموافق ١٣/١٠/٢٠١٩ تم اقتيادي بسيارة من نوع (GMC) وأنا مكبل اليدين ومحبوب العيينة إلى البيت وتمت تفتيش كدة ساعتين تقريباً.

موضوع التعذيب:

- الحبس الانفرادي الذي امتد من تاريخ ١٣/١٠/٢٠١٩ إلى تاريخ ١٩/١٢/٢٠١٩ لمدة ١٢٩ يوم في مكان مجهول.

- اُحسب طول هذه المدة في زنزانة بمفردي تقدر مساحتها مترين في مترين ولا نوافذ ولا تهوية - تشغيل الأنوار طيلة هذه المدة ليلاً ونهاراً مما يصعب على المشتكي النوم ومعرفة الليل من النهار هو البرودة الشديدة داخل الزنزانة وتشغيل أجهزة مزججة خارج الزنزانة.

- الحرمان من السرير والكسب داخل الزنزانة.

- الحرمان من معرفة الوقت واليوم والتاريخ.

- الحرمان من الصحف والمجلات والكتب والأوراق والأقلام ومعرفة الأقباط ومساعدة التلفاز.

- الحرمان من إقامة بعض الشكاوى الدينية.

- الجلوس على كرسي كهربائي لمدة ساعة والتهدية باستقدام الصعوبة الكهربائية.

- توجيه الإهانات والسب والشتم وألفاظ تدل على الطائفية والعنصرية الحقيقية.

- سماع أصوات لأشخاص يُضربون ويكفون ويغذون.

- التقييد مع المشتكى محبوب العيينة من قبل أشخاص مجهولين وتسليل التكيف عليه أثناء التقييد.

- النقل بسيارة محمولة ومحبوب العيينة ومكبل اليدين والقدمين في درجات حرارة منخفضة جداً.

- التهديد بالضرب في حال الاعتصام عن الإدلاء بالأقوال والاعتراف.

- التهديد بسحب الجنسية.

- تلقي أخبار كاذبة ومفلوطة.

- الحرمان من القمر (أشعة الشمس) مما يؤدي إلى نقص فيتامين D، المهم للجسم.

- الحرمان من التواصل مع المحامين.

- الحرمان من الاتصال بالأهل إلا في دعائهم معدودة ولمدة يومين في الأسبوع فقط ويتم قطع الاتصال في كثير من الأحيان والتجسس على المحادثات.

- تقليص العيش عند الخروج من الزنزانة من العدة لأي طرف من الطرفين.

- الذهاب لدورة المياه بمحبوب العيينة وعاءاً أو الامتناع تغطي العورة المعلقة.

- التأخير في كثير من الأحيان لأخذنا لدورة المياه ولمدة تزيد عن ساعة.

- وجود كاميرات مراقبة داخل الزنزانة مما يشعر المشتكى بعدم الخصوصية.

- التهديد المستمر للأهل.



(4)

وأوضح بأنّه قد تمّ تقديم بلاغات وشكاوى وتقارير بين جميع هذه الانتهاكات ومظاهر التعذيب للنسبة العامة والمحكمة الاتحادية العليا التي فشلت في تحديد الجسور ومحاكم المحامي بتقديم هذه الطلبات والبلاغات ولكن لم يتخذ أي إجراء لوقف هذه الانتهاكات والتجاوزات.

لذلك

طالب المشتكى باتخاذ جميع الإجراءات الفورية نحو إنصافه ونحو تطبيق الاتفاقية بشأنه.

المشتكى: منصور حسن أحمد الأحمدي

6.5.2013



افادة رقم (24) ... مصبح درويش الرميثي

① Mubabha Dorush Al Rameithi

السادة / لجنة مناهضة التعذيب

الموضوع : تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لاتفاقية مناهضة التعذيب ، وميثاقه الامم المتحدة ودستور دولة الامارات العربية المتحدة .

مكانه التعذيب : دولة الامارات العربية المتحدة .

مقدم التقرير : مصبح درويش جمعة الرميثي

أولاً : السيرة الذاتية :

① معلومات شخصية :

الاسم : مصبح درويش الرميثي
الجنسية : دولة الامارات العربية المتحدة
اللقب/لقبهاية : عزوج ولي ع أبناء .

② المؤهلات العلمية :

- بكالوريوس (ليسانس) خدمة اجتماعية ٢١٩٩٠
مدرسة الامارات العربية المتحدة (العبد)
ماجستير ادارة تربوية ٢١٩٩٨
جامعة Portland State University (U.S.A)
الولايات المتحدة الأمريكية

③ الخبرة الوظيفية :

- اجتماعي اجتماعي بمدرسة زايد الثاني الاعدادية (أبوظبي)
من ٢١٩٩١ - ٢١٩٩٤
- رئيس قسم الموارد البشرية بحزب أبوظبي للاستثمار
من ٢٠١١ - ٢١٩٩٤

مصبح

٥١٢/٥١٢



(2)

ثانياً : الوقائع ..

- بعد مشاركتي في تقديم عريضة بشأنه المجلس الوطني الاتحادي بالتوقيع عليا .
- حيث انه العريضة المذكورة موجهة لرئيس دولة الامارات العربية المتحدة ومطالب بانه يحكمه انتخابات المجلس الوطني الاتحادي لجميع المواطنين .
- كما طالب بانه يحكم المجلس الوطني الاتحادي بصلاحيات تشريعية ورقابية .
- وبعد مشاركتي في العريضة المذكورة تعرضت لحايبي .
- 1- انهاء خدمتي تعسفياً بعد وظيفتي بحجز أئبوقي للاستمرار .
- دعوة ابداء اي اسباب لذلك .
- 2- التقييد والتهديد منه قبل رحالي الاصل .
- 3- وضع سكرني محرك سيارتي (موتوسيكل) المتواجدة في كراج منزلي وانتاء سفري .
- 4- تعطيل معاملاتي في بلدية أئبوق .
- 5- منعي منه تقديم رخصة شركتي مما تسبب في اغلاقه الشركة .

• موضوع التعذيب :

- السجناء الانفرادي .
- اعتد حسي الانفرادي من تاريخ ٢٠١٢/٧/٢٤ الى ٢٠١٣/٣/٩ لمدة (٢٢٥ يوماً) من عكاه مجهول .
- معاملة الرزائد الانفرادية ٣٧٢ متر وبلا نوافذ .
- التعرض للبرودة الشديدة .
- تسييط اضاءة ساطعة علي بلا توقف ليلاً ونهاراً .
- التعذيب النفسي مثل - التهديد بي ولعائلي .
- التقييد من معصوب العيش .
- تعذيبه بالاعانات والتسبب .
- الظروف غير الطبيعية للاعتقال : - الاعتقاد معصوب العيش الى اماكن مجهولة .
- ترويع اهلي وابائي .
- تفتيش منزلي وسيارتي .

٢٠١٣/١٥/٦



(3)

- الظروف الصعبة في المسجد الانفرادي :
 - حرمانني من كرسي للجلوس عليه
 - حرمانني من سرير للنوم عليه
 - حرمانني من الاتصال بالعالم الخارجي
 - حرمانني من الشكوى للجهات المختصة
 - حرمانني من اوراق و اقلام للكتابة
 - حرمانني من كتب للقراءة
 - حرمانني من الصحف و سماع الاخبار
- مع خلال محامي ووكيل القانوني جولة تقديم الشكاوى والتظلمات الى السلطات ولكن لم يتم الاستجابة لها
- المطالب باتخاذ جميع الاجراءات الضرورية لانصافي وتطبيع الدفاعية بضائتي

أستعقدم الطلب : وصيغ درويش جمعة السويدي

التوقيع :

التاريخ : ٢٠١٣ / ٥ / ٦ م



إفادة رقم (25) ... نجيب أحمد أميري

Najeeb Ahmed Abulullah

Al Hamiri

لدى لجنة مناهضة التعذيب
الموضوع: تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لاتفاقية مناهضة
التعذيب، وميثاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية

مكان التعذيب: دولة الإمارات العربية المتحدة.

مقدم التقرير: نجيب أحمد عبدالله أميري.

الموضوع بالتفصيل:

أولاد السيد الذاتية:
- المبع من العراق ١٩٨٥ سنة من موليد ١٩٦٤م بالشارقة
بدولة الإمارات العربية المتحدة.
- درست بالمدراس الحكومية حتى الانضمام من الثانوية العامة
ثم أكملت الدراسة الجامعية بجامعة الإمارات بالعين تخصص علم اجتماع تاريخي
- عملت بلك التدريس بوزارة التربية والتعليم وارتفعت
إلى وظيفة موجه تربوي، كل ذلك ما بين ١٩٨٥م إلى ٢٠٠٤م حين
أُحيلت إلى التقاعد الفوري المبكر سنة ٢٠٠٤م.
- عضو بجمعية المحققين بفتح عام وهي مؤسسة المحققين
المدني مثل جمعية المعلمين والحقوقيين والاعلاميين وجمعية الشارقة
الخيرية والرحمة للأعمال الإنسانية بهيئة الأعمال الخيرية بعمان.
رأس الحية

ثانياً: الوقائع:

١- الانتهاكات قبل الاعتقال:
- تعرضت لعدة أمور منزع الإحالة إلى التقاعد المبكر
سنة ٢٠٠٤م دون إبداء الأسباب وأيضاً في قمة عطائي حيث ارتفعت
إلى درجة موجه تربوي قبله بشهر أي في ٦/٢٠٠٤م والإحالة
كانت في ٧/٢٠٠٤م.
- أوقعت عن المطالبة لصلاة الجمعة وأُخرجت من
جمعية الشارقة الخيرية دون إبداء الأسباب.
- وصلي عدة تحذيرات وتهديات من قبل جهاز الأمن
في شهرين قبل الاعتقال.
٢٠١٣/٥/٦



⑤

ب- مهمتهم بواقع دولتي وكنت من الموقوفين على العريضة
المقدمة لسورئيس الدولة بشأن توسيع صلاحيات المجلس
الوطني

ج- موضوع الاعتقال:

جاء مجموعة من الشباب إلى منزلي الساعة ١١
صباحاً بتاريخ ١٤/٧/٢٠١٢م وأخرج أحدهم بطاقة لم أتمكن من
مذكراته من الشرطة ولم يبرز لي أي مذكرات اعتقال وتم القبض
علي وأُخذي إلى مقر الأمن الوقائي بالشارقة وفي الساعة
الثانية صباحاً جاءت سيارة معلقة معقاة الجوانب حيث أدخلت فيها
مع تقيد اليدين ولتقييد العينين، ودخلت إلى مقر جهاز الأمن
بعد أن ان الصبح دون تقديم وجه الجور حيث كان الشهر شهر
رمضان.

د- موضوع التعذيب:

تعرضت لأشهر كثيرة تدخل ضمن الأمور المذكورة في اتفاقية
مناهضة التعذيب التي وقعت عليها دولة الإمارات العربية المتحدة ومركز
①- البقاء في الحجر الانفرادي من ١٤/٧/٢٠١٢م إلى ١٤/٣/٢٠١٣م
أي صدرت سبعة أشهر ونصف بشكل غير قانوني.
②- لم توجه لي أي لائحة بتكريمي إلا في تحقيق النيابة
يوم ١٤/٣/٢٠١٢م، وكنت أحال ضابط جهاز الأمن عن القوة
الموجهة إليهم فكانت إجاباتهم متعذرة، فأصدرهم قال بأنني عضو في
تنظيم سري ما أفر قال بأنني موقوف دون ذكر السبب وإجابات أخرى
لا تذكرها خلقت مجموعها على إجابات، وفي يوم ١٤/٣/٢٠١٢م وقعت
على ورقة الإحالة للمطالبة بتهمه مناهضة المبادئ التي تقوم عليها
دولة الإمارات، وفي اليوم التالي طلبت الإطلاع مرة أخرى على
الورقة التي وقعت عليها ولم ألقى لي طلبت لطلبي رغم الإلحاح والتكرار.
③- البقاء دون نظارة طبية لمدة أربعة أشهر حيث صودرت
نظارتني من مقر الأمن الوقائي بالشارقة، وأعاني من هفوف النظر الشديد
لدرجة أنني أكن أسي الطعام الذي أمامي فأرفعه إلى مستوى الوجه لأعرق
ما أكله، ناهيك عن القدرة على قراءة القرآن.

١٣/٥/٦



(١٣)

٤) التضاد المستمر على مدار الساعة، حيث أنني لم أستطع النوم ليلة أول ثلاثة أشهر سوى عشر ليالٍ، وفي الشهور التالية أنام

٥) العالم الذي كنت أراه في البحر الانفرادي لم يكن سوى الغرفة التي كانت مدمجة مع ٣٠م وكذلك الحمام والمشي الذي كان فوق المجاري وما سواها كنت معصوب العينين حتى عند الطبيب، حتى في السيارة

المعلقة التي كانت تقلني إلى النيابة أو المحكمة.

٦) الحرمان من ضوء الشمس إلا كل يومين وطلعة هضبة دقائق فقط وحتى هذه الدقائق المحيطة كانت أصيلاً بالليل، وقد سبب هذا

الحرمان في سقوط كثير من شعرا الجسم.

٧) تقييد اليد في السيارة المعلقة رغم الخطورة الشديدة على حياتي إذا وقع أي حادث حيث لن أستطيع التصرف في حينه بسبب هذا القيد وكذلك في المشي الذي كان فوق منطقة المجاري، رغم وفور داخل السجن.

٨) منعت من الصيام بعد رمضان في الشهر التالي حيث أكد لي منابط الأمن والعقاب المناوب أنه لا صيام تطوع إلا بتصرّف مسبق، وقد سبب لي ألماً نفسية.

٩) كان الذهاب إلى الحمام غير متاح إلا بعد دفع الجرس ليأتي الحارس وكان أصيلاً خيراً لمدة ساعتين بحجة أنه بفرجة.

١٠) استمرار التحقيق غير القانوني معي في مقر جهاز الأمن طوال شهر رمضان صباحاً ومساءً إلى الثانية صباحاً ولم يستثن منابط الأمن حق ليلة ٢٧ رمضان من أفراد التحقيق رغم أنها العقيقة لدى المسلمين، وما تلاي حرمان من العبادة مما سبب لي ألماً نفسية شديداً، حيث لا يبقى لي أي طاقة لذواء العبادة.

١١) الدخول أثناء التحقيق إلى أدق تفاصيل الحياة الشخصية مما لا صلة لها بالتهمة التي لم أعرفها إلا لاحقاً، ولما علم منابط الأمن أن ابني الأصغر حضر نشاطاً أسبوعياً في مركز المعونة التربوي المرفوض قانونياً، اعتبره عضواً في التنظيم السري رغم عمره الذي لم يتجاوز الإحدى عشرة سنة إلا بتهور بحجة أن هذا المركز موجه للتنظيم السري.

٢٠١٣/٥/٦



(٤)

(١٤) استمر التحقيق معي بعد رمضان قرابة الشهر وكان يوتي بي الساعة الثانية صباحاً وأرجع إلي الحجز الانفرادي الثانية ظهراً وأحياناً كنت أجلس كل هذه المدة ولا يوجه لي إلا سؤالاً أو سؤالين وأحياناً لا يوجه لي أي سؤال.

(١٥) رغم بياض الوجه بالحبية وكوني إمام وخطيب وكنتي الحنة بين الناس وفي المحقق ورغم كوني مرصعة شرعية لكثير من الأقارب والمعارف، ورغم كل ذلك تعرضت للضرب على الوجه من قبل شخص يصغرنني بعدة سنوات.

(١٥) كان سؤال الاستقبال يقطع الاستقبال وهو تنصت عليه بمجرد خروج الحديث عن الاطمئنان من حد الاطمئنان حتى لو كان الحديث عن الحق في المحاكمة، وكل المحاكمات تم التنصت عليها.

(١٦) حاولت الوصول للمعالي طوال فترة السجن والمحكمة في ذلك ولم أتمكن من ذلك إلا بعد فترة أشد من الاعتقال في شهر ١٣/١٢/٢٠٠١م ولمدة نصف ساعة فقط.

(١٧) لم يمكنني الحصول على أي أخبار عن العالم الخارجي إلى درجة أنني لم أعلم بفوز أو بامتنان رئاسية ثانية إلا بعد نقلي إلى سجن الرزين في ٩/٣/٢٠١٣م.

(١٨) لم يكن يوجد في الحجز الانفرادي أي كرسي أو سرير نوم وكذلك أي مائدة وتعلم لم أحصل على أي كتاب إلا بعد أكثر من أربعة أشهر.

(١٩) كانت زوجتي تبحث عني طوال فترة الاعتقال قبل عرضي على النيابة (نيابة أمن الدولة) وكانت النيابة تنكر وجودي بمقر جهاز أمن الدولة رغم أنني ارتقت بها مرتين أسبوعياً من مقر جهاز الأمن وتقول للنيابة عن النيابة بها كل تلك الفترة، ولم تقرأ النيابة بوجودي في مقر جهاز الأمن إلا بعد عرضي عليها في ٣/١٢/٢٠١٣م، ولم تقوم بأي إجراء قبل ذلك.

(٢٠) لم أتمكن من مقابلة زوجتي وعيالي وأقاربي إلا مع بداية ٢٠١٤م وبشكل مفاجئ دون إخبار مسبق، أي بعد مرور خمسة أشهر من الاعتقال.

(٢١) كنت أجبر على خلع ملابستي إلا من فوجئة تفطين العمرة ففة أثناء زهابي للحمام سواء كان الوقت ظهراً أو ظهراً أو مستاءاً

٢٠١٣/٥/٦

٢٢) وَجَّهَ إِلَى سَوَالِ حَرِيصِ أَتْخَذُ التَّحَقُّقَاتِ مِنْهُنَّ وَأَنَا مَعْلُومُ
الْعَيْنِ - أَيْهَا تَحْتَارِدُ لِدَوْلَةِ الْإِمَارَاتِ أَمْ دَعْوَةُ الْإِصْلَاحِ وَقَدْ أَجْبَزَنِي
ضَاطِّ الْأَمْرِ أَنَّهُ قَدْ تَمَّ تَوْثِيقُ إِجَابَتِي صَوْتًا وَهَدَفًا وَذَلِكَ دُونَ
ضَاطِّ التَّحَقُّقَاتِ

(c3) نفق حربي بسبب ظروف الاعتقال القاسية ٥ كيلومترًا
رغم الطعام الجيد، بسبب الظروف القاسية التي تعرضت لها.
(c4) كانت التحقيقات تجري وأنا معصوم العيين دون أن أتمكن
من التحقيق معي فلا ما يحلونه.

(٤٤) كانت الحقيقة بحرية... فلا ما يستلزم
 من معرفة الأشياء التي تحقق مع المحققين الذين لما سلمتهم
 اعتنعت في البداية من التجارب مع المحققين الذين لما سلمتهم
 عن القوة ومذكره الاعتقال، وأن اعتقادهم ليس غير قانوني،
 فهدروني بأنهم سيكسرون رأس إذا لم أعجبهم معهم فاضطربوا إلى
 ذلك... كما أن الدولة أي مذكره اعتقال لما طال بته

(٤٦) لم يبرهن أنه تلتزم خلفي من جهاز الأمن.
ذلك رغم أنه تلتزم بقية يوم التحقيق معي من قبل وكيل نيابة
النيابة العامة في القاهرة.

(٥٦) لم يبرح في ذلك وقتاً من جهاز الأمن
فذلك رغم أنه تلمح طفيف من جهاز الأمن
(٥٧) تعرضت لظروف مأساوية يوم التحقيق معي من قبل وكيل النيابة
أمن الدولة حيث أخذت من مقر جهاز الأمن من أملا الصباح
وكان الطريق طويلاً - عشت بعد ذلك أنني كنت محبوزاً في مدينة الفين
النيابة في أبو ظبي - مع تعذيب عيني وتقييد لي ، ووصلت بعد
ساعتين ، وظللت في البيضة حالكاً دون أن أدري لما جئت إلى
هذا المكان حيث لم يخبرني أحد سبب المجيء إلى الساعة الرابعة
عصراً أو أكثر أي حدود ثمان ساعات ، ولم يسمع لي بأحد من
القهر حتى انتهت وقتها ولا ردول لوردة المياه ، وقد استمر التحقيق
معني الساعة الحادية عشر مساءً ووصلت إلى الجزاء الانفرادي
الوأمدة صباحاً .

مع حق الساعة
الواحدة صباحاً .
(٢٨) لم يحضر المحامي معي وقت التحقيق وهو من حقوقي .
(٢٩) بعد التحقيق بيوم وللظروف القاسية التي مرت بي بيوم
التحقيق أصبحت أن بعض إجاباتي كانت على وجه الاستعجال - خاصة
أن وكيل النيابة استعجلني في التوقيع ولم أحصل على وقت كاف للمراجعة
بالإضافة إلى إثبات ما حصل لي من انتهاكات في الجزء الانفرادي، فطلبت
مقابلة وكيل النيابة للدلالة (بأقوال إضافية) وظللت أكرر هذا الطلب
لمدة شهر ونصف بشكل شبه يومي، وطلبت من المحامي تقديم طلبتي لكي



(٦)

بذلك، ورغم وصولي إلى مبنى المحكمة والنيابة ثلاث مرات أو أربع، وإصدار
الموظفين بطلبي مجرد تنويعي من السبابة وإلحاحي بذلك إلا أنني لم أجد
أي استجابة، وقد قابلت ضابط الأمن في السجن الانفرادي و
كررت له الطلب مرتين، ومع ذلك لم أجداً أيضاً أي استجابة، إلى
أن جادتنى ورقة الإحالة إلى المحكمة يوم ١٠/٩/١٤٠٢ فكتفت عن
هذا الطلب.

(٣) رغم ضروحي من السجن الانفرادي إلى سجن عام يوم ١٠/٣/١٤٠٢
مع ذلك لم ألقَ بالحق في محاكمة دون رقابة، ولديزالات من وراء حاضرت
(٣) أي طلب تقديمه لإدارة السجن للايقم الرد عليه ولا تعرف ماذا
تم من إجراءات ومن ذلك طلب تمكين جزائي يوم ١٥/٣/١٤٠٢ م.

هناك:
اطلب من لجنة مناهضة التعذيب اتخاذ الإجراءات الضرورية
تو إنصافي وتطبيق هذه الاتفاقية بآني، وتشكيل لجنة تحقيق.

قدم الطلب والتقرير
عبد الله أموي - إدارتي الحنية
التاريخ: ١٣/٥/١٤٠٢ م

١٣/٥/١٤٠٢



إفادة رقم (26) ... عمران علي الرضوان

①

Omaran Al Ridwan

2013/5/16

« لدى منظمة مناصرة التقرير »

أهـ و تـ رـ عـ : تقرير بشأن ممارسات التعذيب بالمخالفة لالتفاقية كـ مناهضة التعذيب وميثاق الأمم المتحدة
ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة
مـ دـ نـ : دولة الإمارات العربية المتحدة

مقدم التقرير :

القسم الداعي :

المعلومات الشخصية :

الاسم : عمران علي حسن الرضوان

العمر : 29

الغاية الإجتماعية : متزوج ولدي ولد واحد

الجنسية : إماراتي

مكان الميلاد : دبي

مكان السكن : الشارقة

العمل : مراقب شرعي في مصرف أبوظبي الإسلامي

المؤهلات العلمية :

1- بكالوريوس شريعة ودراسات إسلامية تخصص الفقه وأصوله من جامعة الشارقة

2004

2- دبلوم في المحاسبة الإسلامية من هيئة المحاسبة والرقابة الشرعية كل المؤسسات الإسلامية بالبحرين

3- دبلوم في الرقابة الشرعية على المؤسسات الإسلامية بالبحرين

4- زمالة المحاسبة الإسلامية في هيئة المحاسبة والرقابة الشرعية

5- زمالة المحاسبة الشرعية في هيئة المحاسبة والرقابة الشرعية

6- حالياً أنا أدرس ماجستير في الإدارة والتعديل لكنني متوقف بسبب الإعتقال .

②

- صحيح عن الوقائع قبل التعرض للاشتغال!

وأعقب ذلك قيام السلطان بمسلسلة من الاجراءات ضد المثقفين والدعويين من رداء الإصلاح ومحو مقرسات الفكر العام منها:

- 121



②

الخبرات الوظيفية والمهنية :

- ١- مساعد تدقيق شرعي في مصرف الإمارات الإسلامية لمدة ٢ سنوات .
- ٢- مراقب شرعي في مصرف أبوظبي الإسلامي لمدة ٤ سنوات
- ٣- مدير مؤسسة لها سات لتنظيم الفعاليات لمدة سنة
- ٤- قائد كشفي (غارة خفية) لأكثر من ٥ سنوات
- ٥- مشرف تربوي في مركز المعرفة التربوي لأكثر من ٤ سنوات
- ٦- خبير جهة لمدة سنة في دبي .
- ٧- ناشط إعلامي وحقوق في تقرير منذ ٣ سنوات
- ٨- محاور و صاحب مقالات فكرية تعليمية منذ سنتين
- ٩- عضوة في جمعية الإصلاح والتوعية الإجتماعي في رأس الخيمة لأكثر من ٥ سنوات

مخرج من الواقع قبل التعرض للاعتقال :

في شهر مارس من عام 2011 قام مجموعة من المثقفين الإماراتيين من مختلف التوجهات الفكرية و التخصصات من أصحاب النوجه الإصلاحية بتقديم رسالة إلى صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة تضمنت طلب تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي وفق ما ينص عليه دستور دولة الإمارات بحيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس من قبل كافة المواطنين مما هو مطبق في الدول الديمقراطية حول العالم ، وتفعيل المواد الدستورية ذات الصلة بالمجلس الوطني الاتحادي بحيث تكفل له الصلاحيات التشريعية والرقابية .

واعتقد ذلك قيام السلطان بسلسلة من الاجراءات ضد المثقفين والدفاعيين من دماء

الإصلاح و ~~مؤسسات~~ مؤسسات الفكر العام منها :

- ١- حل مجلس إدارة جمعية الإصلاح والتوعية الاجتماعية برأس الخيمة .
- ٢- حل مجلس إدارة جمعية الدفاعيين .
- ٣- حل مجلس إدارة جمعية المعلمين .
- ٤- اعتقال مجموعة من المثقفين والناشطين الحقوقيين (الإماراتيين الغيرة) منهم
- شملت بالنشر الإلكتروني والسفاد الحقوقي .
- ٥- إسقاط جنسية دولة الإمارات عن سبعة من وعاء الإصلاح
- ٦- اعتقال الشيخ الدكتور سلطان بن كايد الفاسي رئيس دفة الإصلاح وعضو
- الأسرة الحاكمة في رأس الخيمة ،

ج - اعتقال السيدة المسجونة جنسيتها جنسية مخالفتهم لقوانين الإقامة بعد سحب جنسيتهم من قبل السلطات .

8- سُجِّنَ حِيَلَاتٌ مُتَلَفَةً مِنَ الْإِعْتِقَالَاتِ طَالَتْ أَمْسِيَتُهُنَّ لِرُغْمَةِ الْإِصْلَاحِ وَبَدَأَتْ مِنْ يَوْمِ ٢٤ رَجَبٍ وَلَا تَالَتْ مُسْتَمِرَّةً حَتَّى الْوَقْتُ الْخَالِي (وَيُلْفِي عَمْرَ الْمُعْتَقَلِينَ وَالْمُتَهَمِينَ قِرَانًا ٩٥٠ مُعْتَقَلٍ) (شَمَلُ مَجْدَرَةٍ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي تَمُوتُ الْإِطْرَاحَ كُنْهَنَ دِكْفَالَةٍ وَمَجْدَرَةٍ مِنَ الْمُطْلُوبِينَ الْمُنْتَاجِدِينَ خَارِجَ الدَّوْلَةِ) حَيْثُ أَتَى أَحَدَ عَقْلَاءِ الْمُعْتَقَلِينَ.

مؤسسات اعتقالي وتعرضي للشهداء !
مقدمة من بداية اعتقالي

خلال فترة اعتقال الخمسة بدأت أنشط إعلامياً في توفير للدفاع عن حقوقهم وتنفذ السبعة عازدين الإعلام الذي يشهرونهم وقد تفاعل الكثيرون في هذه الفترة للدفاع عن الإعلاميين المسجونين جنسياتهم من جنت الإمارات ومن خارج الإمارات مودة فعل متقاطعة مع المسجونين جنسياتهم والمعتقلين وفي يوم ١٥/٧/٢٠١٢ أعلنت السلطات الأمنية من اكتشاف خلية سرية تعرف إلى قلب نظام الحكم ك وفي يوم ١٧/٧/٢٠١٢ تمت صراحة في مقر حلي وأمام زملائي وصاحبت بيبي عازدي كل عازدي وأنا جميل الدين وتفتيش بيبي ثم تم أخذني إلى مكان مجهول وأنا مصوب العينين ~~في~~ وبقيت في هذا المكان ثلاثة أيام ثم تم أخذني إلى ~~ال~~ النيابة أمن الدولة للتحقيق في وفوجئت حينها أنني صُغرتهم والمشاركة في تنظيم يعرف إلى قلب نظام الحكم و اتهماني بأنني في اللجنة الإعلامية لهذا التنظيم ك ثم تم إعادتي إلى ذلك المكان المجهول وقد تعرضت خلال فترة اعتقال في الحبس الانفرادي والتي امتدت من ١٦/٢/٢٠١٢ إلى ١٣/٣/٢٠١٣ إلى مجدية من الإنهيارات منها:

١- الحبس الإداري والذي امتد إلى سبعة أشهر و « يوم في مكان مجهول »
٢- الحبس طوال هذه المدة في زنزانة بعمودين بساحة (٢) مترين ~~عريضة~~ عرضاً و (٣) متر طولاً و ملائحة ولا دورة مياه



④

٩. الحرمان من الاتصال بمطاعي ناعيل عن التواصل معه وعدم التعريف بحقوقه.
١٠. التنقيب على معصوب العينين من قبل مجهولين يدعون صفة رجل الأمن.
١١. احتجازه داخل سيارة مجهولة معصوب العينين كبل اليدين في درجات حرارة منخفضة تارة ومرتفعة تارة أخرى ولمدة طويلة خلال ٨ ساعات.
١٢. إجباره على طمأنة ذروني بإتصالات عاجلة متقطعة عبر آنية ولمدة قصيرة رغم ظروفه صبي الإنسانية وتهددي بعدم تعيينه من الاتصال بأهلي إن أبلغتهم عن الظروف التي أخضع لها خلال فترة الحبس الإفرادي مع قطع الإحمال مباشرة عندما يسألني أهلي عن الظروف التي أخضع لها أو لأطاري أي معلومة تخص هذا الأمر.
١٣. الحرمان من ممارسة الرياضة والتنشيط بالهوار الطلف لمدة ساعتين (صبي القانون) يوماً بعد يوم الإقتصار ٥ إلى ١٠ دقائق في بعض الأيام.
١٤. الحرمان من المعرفة وإحضار الكتب والمجلات والصحف طوال تلك المدة.
١٥. الحرمان من استعمال الدراسات العليا وإحضار مواد الدراسة وحضور الامتحان (صبي القانون).
١٦. الحرمان من الأوراق والأقلام طوال تلك الفترة.
١٧. حرمانه من الإجازات المتخذة أو القرارات الخاصة بطلبه طوال تلك المدة.
١٨. الحرمان من المراسلات الشخصية طوال تلك المدة.
١٩. الحرمان من الزيارات العائلية في محبسي المجهول حسب ما يقتضيه القانون (طاعاً زيارته فقط خلال تلك الفترة كل واحدة منها لمدة نصف ساعة فقط والتي تتم في نهاية أمن الدولة).
٢٠. الحرمان من سماع الأخبار والقنوات التلفزيونية.
٢١. الحرمان من سحر النوم.
٢٢. الحرمان من مراسلة الجهات المختصة لتقديم الشكاوى.
٢٣. التعرض للإرهاب نفسي وثقافي شديد ناتج الوحدة والانعزال عن العالم الخارجي وعدم حرية الإيمان والأشخاص والقوانين التي أخضع لها.

الإجراءات القانونية التي اتخذتها تجاه هذه الانتهاكات:

١. خلال جلسات تحرير مدة التعذيب تقدمت بشكاوى إلى القاضي المستشار محمد أحمد غير القادر قول هذه الانتهاكات وضرورت تقديم الشكاوى في التواريخ التالية:

2012/9/6 ، 2012/10/3 ، 2012/11/4 ، 2012/12/5 ، 2013/1/3



(٩)

3- في الجلسة الذوة للمحاكمة بتاريخ 2013/3/4 قام المحاكم الأستاذ فهد الصبيد
المقيم برفع شكوى للقاضي المستشار فلاح الهاجري رئيس دائرة أمن الدولة في
المحكمة الإدارية العليا بشأن هذه الانتهاكات .

4- من خلال جلسات المحاكمة التي بدأت بتاريخ 2013/3/4 تقدم مجموعة من
المعتقلين برفع شكواهم مباشرة إلى القاضي بيفضان الانتهاكات التي تعرضوا لها
والمشتكون هم :

- د. محمد عبدالله الركن - عيسى هضر السويدي - أحمد غيث السويدي
- د. أحمد بوقتابه النعابي - خميس الصم الزبيدي - محمد عبدالرزاق الصريف

لكن للأسف لم يتم اتخاذ أي إجراء تجاه الشكاوى السابقة كلها مما لم يتم
اتخاذ إجراء لمحاسبة المعتقلين .

عليه فليس أظن باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية تعويضاً عن انتهاكات وتطبيق
الإتفاقية بشأن

الإسم : محمد علي الركن التوقيع :

الصفحة : (5) من (5)

2013/5/6



إفادة رقم (27) ... راشد خلفان بن سبت

(1)
Rashid Khalfan Binsat

(لدى لجنة مناهضة التعذيب)

الموضوع: تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لاتفاقية مناهضة التعذيب، وميثاق الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة.

مكان التعذيب: دولة الإمارات العربية المتحدة.

مقدم التقرير: راشد خلفان عبيد بن سبت

أولاً: السيرة الذاتية:

- * راشد خلفان عبيد بن سبت آل علي .
- * مواليد دولة الإمارات - أم القيوين 1970/11/9 .
- * بكالوريوس محاسبة - جامعة الإمارات 1991 م .
- * متقاعد من الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء 2006 م .
- * خبير حسابي ومحكم تجاري مسجل لدى العديد من مراكز التحكيم .
- * كنت عضواً في العديد من مؤسسات المجتمع المدني على سبيل المثال:
- أمين سر جمعية المحاسبين
- المدير التنفيذي لجمعية أم القيوين الثقافية الاجتماعية .
- عضو مجلس أمناء جائزة الشيخ راشد بن أحمد المعلا للقرآن الكريم والثقافة الإسلامية .

ثانياً: الوقائع:

- نظراً لما يمل به علا حين لوطني فقد ساهمت
- وشاركت في العديد من الأنشطة والبرامج التي تخدم دولتي من
- خلال مؤسسات المجتمع المدني وذلك من خلال مشاركتي في
- عضوية هذه الجمعيات وعضوية مجالس الادارة في بعضها، كما
- أنني ساهمت في التوقيع على المطالبة التي رفعت إلى صاحب السمو
- رئيس الدولة بشأن المجلس الوطني الاتحادي في سنة 2011 م،
- ونتيجة لذلك تعرضت للكثير من المضايقات فعلى سبيل المثال تم
- مني من الترقية الوظيفية ومضايقة بعض أفراد أحمري ومنهم من
- 2014/7 بدأت السلطات الأمنية في حملة



(3)

ولقد حاولت عدة مرات لفتح بلاغ حول هذه الانتهاكات
التي تعرضت لها لكن دون جدوى حيث لم أمكن من ذلك.

لذا أتقدم إليكم لاتخاذ جميع الاجراءات الضرورية نحو انصافي
ونحو تطبيق ما ورد في اتفاقية مناهضة التعذيب والمصدق عليها بموجب
قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٦/٢٩ / ديسمبر ١٩٨٤.

وتفضلوا بقبول وافر التقدير والاحترام.

راشد خلفان عبيد سميت آل علي

٢٠١٣/٥/٥



إفادة رقم (28) ... سيف محمد آل علي

①

Saif mohd Alya - UNDOCS

الانتهاكات التي تعرضت لها خلال الاعتقال والتحقيق
والحبس

د. سيف محمد العجيلة آل علي

١- تم منعي من السفر بأمر من جهاز أمن الدولة دون إبداء أسباب اعتباراً من ٢٠١٢/٥/٢٨ وحتى إلقاء القبض علي في ٢٠١٢/٧/٢٤ مما أدى إلى تكبدني خسائر مالية نتيجة إعادتي من المطار بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢١ وإلغاء تذكرة السفر والمحوزات التي قمت بها بالإضافة للأذى النفسي وإشانة السمعة.

٢- تم اعتراض سيارتي واعتقالي دون إبراز أمر الاعتقال الصادر بجوتي.

٣- تم هرماني من استخدام أدويتي في يوم الاعتقال ومنها أدوية السكري وضغط الدم رغم حاجتي الماسة إليها خاصة في مثل ظروف الاعتقال التي لها أثر في ارتفاع ضغط الدم.

٤- تم وضعي في زنزانة فردية لمدة ٢٢٨ يوماً متواصلة أي حوالي سبعة أشهر ونصف متصلة في الفترة من ٢٠١٢/٧/٢٥ وحتى ٢٠١٣/٣/٩ وذلك في مكان لا يزال مجهولاً لدي حتى الآن.

٥- تم تعريضني للإضاءة الكهربائية المتواصلة طوال مدة الحبس الانفرادي أي لمدة ٢٢٨ يوماً.

٦- لم يتم تقديم وجبات مناسبة لي كمريض أعاني من السكر وارتفاع ضغط الدم ولمدة خمسة أسابيع في بداية اعتقالي من ٢٠١٢/٧/٢٥ وحتى ٢٠١٢/٩/١.

٧- تعرضت لهواء التكييف شديد البرودة في الزنزانة الانفرادية ورغم استمرار شكواي من ذلك ، وكان الرد دائماً أن البعض يشتكي من ضعف التكييف وأنه لا يمكن تلبية طلبات الجميع ، ولكني علمت بعد ثلاثة أشهر



سابع.. الانتهاكات التي تعرضت لها - د. سيف محمد الحجلة ٢٠٢٠ (٤)

تقريباً أن كل زنزانة لها مفتاح خاص للتحكم بدرجة حرارة التكييف فيها وأنه موجود خارج الزنزانة مباشرة ولكن لم يتم استخدامه لتخفيف البرودة التي عانيت منها .

٨ - تم حرمانني من الاطلاع على ما يحدث داخل الوطن وخارجه دون أي مبرر ، بل إن مجرد الاستفسار عن الوقت كان ممنوعاً طوال شهرين في بداية الاعتقال .

كما لم يسمح لي بالاطلاع على أي جريدة أو الاستماع للإذاعة أو مشاهدة التلفاز طوال فترة الحبس في الزنزانة الانفرادية أي لمدة ٢٢٥ يوماً .

٩ - تم حرمانني من الإضاءة الطبيعية ومن التعرض لضوء الشمس مما أدى لإصابتي بجفاف في الجلد ، وعندما سمح لي بالخروج في الهواء الطلق بعد عدة أشهر كان ذلك يتم وأنا مقيد باليدن ولمدة لا تتجاوز عشر دقائق يومياً وفي آخر النهار بحيث لا أرى الشمس ولكن بقايا ضوئها أو بعد غروب الشمس وفي مساحة محدودة جداً هي عبارة عن تجمع لفنجات المجاري .

١٠ - تم تخريضي للرقابة المستمرة في الزنزانات الانفرادية من خلال كاميرا تصوير بالصوت والصورة اعتباراً من بدء اعتقالي وحتى اليوم رغم هزجج من الزنزانات الانفرادية إلى سجن الرزين ولكن رقابة الصوت والصورة تغطي كل الأماكن في العنبر دون استثناء .

١١ - تم تقيد يدي ورجلي حين الانتقال خارج السجن سواء للنيابة أو المحكمة أو غيرها ، ولا يتم ربط أشرطة الأمان في السيارات رغم سيرها بسرعات عالية غير معتادة ورغم أن صندوق السيارة الخلفي في سيارات الدفع الرباعي ليس معداً لصعرة أساسية لجلوس الركاب ، بل إن هزام الأمان في كثير من الأحيان يكون عابثاً عن العمل في الكرسي الخلفي .

١٢ - تم أخذني ثلاث مرات بالسيارة مقيداً ومعهضوب العينين من الحبس إلى أماكن متفرقة لم أميزها ودون أن يتم إترالي فيها ثم العودة بعد ساعات من الإرهاق دون أي تفسير لذلك .



تابع .. الانتهاكات التي تعرضت لها / د. سيف محمد العجلة ٣/٤ (٣)

١٣ - تم حرمانني من علاقة شعر الرأس والحية والسارب أو تهذيبها لأكثر من شهرين في بداية فترة الاعتقال دون مبرر .

١٤ - تم فرض تنصت مباشر على جميع اتصالاتي الهاتفية مع عائلتي طوال فترة الحبس الانفرادي (٢٢٨ يوماً) مع التطفل المباشر بإيقاف المكالمات بمجرد ذكر لفظة المحامي على سبيل المثال ، ورغم الانتقال من الحبس الانفرادي إلى سجن الرزين إلا أن الرقابة على المكالمات الهاتفية لازالت مستمرة .

١٥ - تم حرمانني من صيام النواخل ولأكثر من سبعة أشهر في الفترة من ١/٩/٢٠١٢ وحتى ٩/٣/٢٠١٣ رغم تعودي على ذلك خارج السجن .

١٦ - تم حرمانني من الصلاة على كرسي رغم حاجتي إليه واضطراري لذلك في السنوات الثلاث الأخيرة قبل اعتقالي وذلك بسبب معاناتي من مشكلة في عضروف الركبة ورغم مراجعتي لعدد كبير من مسؤولي السجن مراراً وتكراراً مما حرمني من صلاة النواخل طوال فترة الحبس الانفرادي البالغة ٢٢٨ يوماً .

١٧ - تم حرمانني من القراءة طوال الأشهر الأربعة الأولى من الحبس الانفرادي بما في ذلك قراءة التعليمات المرفقة مع الأدوية التي يقرها طبيب السجن .

١٨ - تمت أغلب تحقيقات النيابة العامة معي دون تمكين من استعمال نظارتني الطبية رغم عدم استغنائي عنها لإصابتي بضعف نظر شديد ، وقد أكدت طلي النظارة الطبية لدى سعادة قاضي التمييز في ١٢/١١/٢٠١٢ ثم في ١١/١٢/٢٠١٢ ولم أحصل عليها إلا في ٢٨/١٢/٢٠١٢ .

١٩ - تم رفض طلي لحضور المحامي جلسات التحقيق معي أو حتى الالتقاء به قبل انتهاء التحقيق معي ، وكان اللقاء الوحيد الذي سمح لي فيه بالجلوس مع المحامي قبل خمسة أيام من جلسة المحكمة ولمدة عشر دقائق في ٧/٢/٢٠١٣ .



تابع .. الانتهاكات التي تعرضت لها / د. سيف محمد العجلة ٤/٤

٢٠ - تم إثبات إجاباتي على أسئلة المحقق بصياغته هو لا بصياغتي
ما أهدت أخلاقاً في مضمون إجابة بعض الأسئلة مما أردت قوله.

٢١ - لم يتم منحي الوقت الكافي لمراجعة أقوالي المثبتة في محاضر التحقيق ، واضطرت للتوقيع عليها دون مراجعة بحجة تأخر الوقت لطول جلسات التحقيق وتأخر موعد ابتدائها وظروف خاصة بالمحقق أو كاتب الجلسة .

٢٢ - حين طلبت من وكيل النيابة تصحيح بعض الإجابات المثبتة وعديني بمراجعتها في جلسة لاحقة ، ولكن ذلك لم يتم وقد أثبت هذا الطلب لدى سعادة قاضي التمديد بتاريخ ١١/١٢/٢٠١٤
وجددت نفس الطلب في ١٣/١/٢٠١٤ لدى سعادة قاضي التمديد ولم تتم الاستجابة حتى تاريخه رغم أنني بقيت أجدد الطلب في الحبس يومياً اعتباراً من ٨/١٢/٢٠١٤ وحتى انعقاد الجلسة الأولى للمحكمة في ٤/٣/٢٠١٣ .

٢٣ - لم يتم السماح بعرضي على أطباء مختصين في الأعصاب والأذن والعيون رغم حاجتي لذلك وكان المتوفر فقط أطباء عامون إلى أن قررت المحكمة عرضي على أطباء مختصين في الجلسة الأولى بعد أشهر طويلة من الانتظار .



افادة رقم (29) ... سيف محمد آل علي

Saif Mohd Al Ahla Al Ali

السادة لجنة مناهضة التعذيب

الموضوع : تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة لاتفاقية
مناهضة التعذيب وميثاق الأمم المتحدة ودستور
دولة الإمارات العربية المتحدة .

مكان التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة

مقدم التقرير : د. سيف محمد العجلة آل علي

DR. SAIF MOHAMED ALICHLAH ALALI

أولاً : السيرة الذاتية :

- تحمل شهادة الدكتوراة في السلوك القيادي من جامعة WALES
في كارديف CARDIFF بالمملكة المتحدة ١٩٩٦ م .

- من سكان السارقة ومن مواليد ١٩٥٨ م بالسارقة ١٥/٥/١٩٥٨ م .

- عمل مساعداً للمدير العام لصندوق الزواج ٢٠٠٣ - ٢٠٠٨ م .

- عمل جنيداً للتدريب في وزارة التربية والتعليم ٢٠٠٠ - ٢٠٠٣ م .

- عمل في الإدارة التربوية بوزارة التربية والتعليم ١٩٨٨ - ١٩٩٩ م

- عمل في الإدارات المدرسية بوزارة التربية والتعليم ١٩٨١ - ١٩٨٨ م

- شارك في عضوية الهيئة الإدارية للاتحاد الوطني لطلبة الإمارات في المملكة

المتحدة وايرلندا ١٩٩٤ - ١٩٩٧ م

- تولى رئاسة الهيئة الإدارية للاتحاد الوطني

لطلبة الإمارات في المملكة المتحدة وايرلندا ١٩٩٥ - ١٩٩٦ م

- شارك في عضوية مجلس إدارة جمعية المعلمين ١٩٨٣ - ١٩٩٢ م

- تولى رئاسة جمعية المعلمين لسنوات ١٩٨٥ - ١٩٩٠ م

- شارك في عضوية الهيئة الإدارية للاتحاد

الوطني لطلبة الإمارات رفيع الإمارات ١٩٨١ - ١٩٨٤ م

- حاصل على جائزة راشد للتفوق العلمي ٢٠٠٠ م


٢٠١٣/٥/٥



٢/٢

ثانياً - الوقائع :

بحكم اهتمامي بالشؤون الوطنية العامة ومشاركتي في اتحاد الطلبة وجمعية المعلمين فقد تعرضت للحرمان من الترقية في صندوق الزرع إلى الدرجة الخاصة رغم استحقاقها وذلك لعدم حصولي على الموافقة الأمنية من جهاز أمن الدولة .

شاركت في التوقيع على العريضة الوطنية التي رفعت لصالح السو رئيس الدولة للمطالبة بتوسيع صلاحيات المجلس الوطني وقاعة من محو لهم الترشيح والترشيح لعضوية المجلس .

وقد تم اعتقالني بتاريخ ٢٥/٧/٢٠١٢ من الشارع العام واقتيادي إلى المنزل في منتصف الليل وتفتيشه مما بث في قلوب أهلي وعيالي الهلع والخوف ثم اقتيادي من الساعة إلى مكان حبس مجهول لدي حتى تاريخه ووضعني في حبس انفرادي لمدة ٢٢٨ يوماً ، وتوجيه تهمة أنني لا استبداء على الحكم إلي وتحويله للمحاكمة .

موضوع التعذيب :

- ١- الحبس الانفرادي الذي امتد من ٢٥/٧/٢٠١٢ وحتى ٩/٣/٢٠١٣ لمدة ٢٢٨ يوماً متواصلاً وفي مكان مجهول في زنزانة مساحتها (٢ متر عرضاً و ٣ متر طولاً) وبلا نوافذ .
- ٢- تسليط أضواء كهربائية علي طيلة هذه الفترة وبلا توقف .
- ٣- الحرمان من الالتقاء بشخص أو الاتصال به خلال هذه الفترة .
- ٤- الحرمان من معرفة الوقت والتاريخ والإطلاع على العالم الخارجي من خلال الصحف أو الإذاعة أو التلفاز .
- ٥ - الحرمان من الجلوس على كرسي رغم حاجتي إليه لأسباب صحية تتعلق بمشاكل في غضروف الركبة .
- ٦ - الحرمان من النوم على سرير والمقاعد على مرتبة أرضية طوال هذه المدة .
- ٧ - الحرمان من حود القراءة طوال هذه الفترة الأشهر الأربعة الأولى .
- ٨ - الحرمان من استخدام أوراق أو أقلام خلال هذه المدة كاملة .

ولقد بينت هذه الأمور كلها للقاضي الذي عرضت عليه عدة مرات لتמיד

مدة التوقيف ، إلا أن شيئاً لم يتم اتخاذ بهذا الشأن .

أرجو اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة نحو تطبيق الاتفاقية

مقدم الطلب



افادة رقم (30) ... صالح محمد الظفيري

Saleh mohd Al Dufairi

①

صالح محمد صالح الظفيري



(2)

لدى لجنة مناهضة التعذيب ..

الموضوع : تقرير بشأن ممارسة التعذيب بالمخالفة للدستاقية مناهضة التعذيب
وميثاقه الأمم المتحدة ودستور دولة الإمارات العربية المتحدة .

كان التعذيب : دولة الإمارات العربية المتحدة .

مقدم التقرير : الشخص الذي تعرض للتعذيب : المشتكي ،
صالح محمد صالح محمد القفيري

السيرة الذاتية :

الاسم : صالح محمد صالح محمد القفيري ، إماراتي الجنسية ،

تاريخ الميلاد : ٢١ / ٤ / ١٩٦٢

مكان السكن : إمارة رأس الخيمة

الحالة الاجتماعية : متزوج وله خمسة أولاد

المؤهلات العلمية : @ بكالوريوس في التربية بالإمارات عام ١٩٨٢ من جامعة الإمارات العربية

@ ليسانس في الشريعة عام ١٩٨٤ من جامعة الكويت

@ لدى خبرته في المهنات المختلفة في الإدارة وغيرها

الجهة الوظيفية والعامه :

١- مدرس في التربية والتعليم

٢- مشرف إداري في مدارس لتربية

٣- نائب مدير مدرسة

٤- مدير مدرسة ابتدائية وإعدادية وثانوية

٥- فني في مجال الوعظ والعيش والجمعيات

٦- عضو في جمعية المعلمين بدولة الإمارات العربية

٧- عضو في جمعية الحقوقيين بدولة الإمارات العربية

٨- عضو في جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي في دولة الإمارات

٩- عضو في رابطه علماء الشريعة الإسلامية في دولة الخليج ومصر

دولة البحرين

١٠- حاضر عام في مجال التربوي والإصلاح الاجتماعي والديني

١١- مدير عام مؤسسة راس الخيمة للثقافة والفنون



(3)

١٤ - في قدرته على شبكة الانترنت بحساب على تويتر

الوقائع - أناسه الوظيفية بالأصلاح الاجتماعي في أنشأه كثيرة في الدولة مع
القادر الخطيب، المحاضرات العامة في الإنشئة بالمدارس والجامعات
المختلفة المختلفة كما أنه في عضوية في مجال العمل التطوعي في
جمعية المعلمين، المجالس المختلفة في جمعية الحقوقية مع المطالبين
بالأصلاح الاجتماعي، معه الداعمين في إعطاء مزيد من الحريات
الفكرية والدينية، يستلمه بعد دعوتهم إلى المطالبة بالانتخابات
عامة قد خشي أن يمس وطني إتحادي له علاقات تشريعية ورقابية
بأعضائه ومنهم في مصلحة الوطن.

وبسبب أنشطته وأدواره في الإصلاح الاجتماعي والديني ومطالبته
بالحريات الفكرية والدينية وإعطاء مزيد من الحريات في الانتخابات
في الجمعيات المختلفة، المطالبة بجماعة وطني إتحادي منحت له علاقات
تشريعية ورقابية عامة في الدول هذه الأسباب تقرضت كثير
من التنظيمات ومنظمة كثيرة مع حقوقهم العامة والدينية
المتابعة لتقريه من تنظيمات إتحادي مع الوظيفة العامة في الدولة
منهم مع مدارس حق في القادر الخطيب والمحاضرات العامة في المنهج
منهم مع الظهور الإعلامي بالمرثي في المنهج
مهماته أنشأ مع الوظيفة العامة في الدولة فلا يسمح لهم بالحصول
على الوظيفة في منظمات ومؤسسات الدولة
إتحادي مع عضوية جمعيات المعلمين والحقوقية والإصلاح
إتحادي مع إدارة من مع رئيس اللجنة للولاء وهي مؤسسة حكومية
وأعلى

- تقرض للاعتقال أكثر من مرة
- تقرض للمتابعة المستمرة مع أجهزة الأمن في دولة الإمارات

صلاح محمد القفري



(4)

وفي تاريخ ١٤/٩/٢٠١٤، الساعة الخامسة فجراً تم ملاحقه السيد الذي
أصله من قبل مجموعته مع الأشخاص يستقلون سيارة مرسيدس
موتور مرسيدس مرسيدس، والفتى لقي القبض على في السيد وعند
سؤالهم عن هوياتهم ذكروا أنهم أفراد من الامم وتم احتجاز
اقتيادهم الى سيارة اداخلي منزل بالقوة وقاموا بعبث عيني
واقتيادهم الى حجرة مجهولة ولم يكونوا يستطيعوا فهم أي
مذكره للاعتقال ذلك أي أوراق راسمه
ثم وصف في حبه انفرادي وعليه هراسه فتدونه بالسلاح
وتسليم في بعد ذلك ان في احدى مكرات الجيش، ثم اماره
التي لم يسمح لي بالانصال بالأهل ولا للخاص، ولم يعرف أهل سبب
اعتقالي ولا مكانه حتى اربعة محاولات والاتصالات استطاع
الحصل لوصول الي بعد أكثر من ٨ ساعة
وكنيت في هذا السحب الانفرادي لا يسمح لي بمقابلة عذريه، السحب
ولا عماره الشعار الدينية الجماعه، ولا عماره الرباعية الجيش
في الاموال المملوكة وكانت الحراسه بالسلاح طوال الوقت
لم آكله أو نقل بالعالم الخارجي
وبقيت في هذا السحب الانفرادي منذ تاريخ ١٤/٩/٢٠١٤ من هذا
اليوم ألفت منذ هذا المعسكر أنه سيتم نقل الى اماره أبوظبي
ومعهم مجموعته مع الافراد سوتدونه ملاس مرسيدس وتقتلون سيارات
مرسيدس اقتيادهم الى احدى حوزة السيارات وقاموا بعبث عيني
وتقييد بالقيد الحديدي في يدي وأدخلوني في سجن مرسيدس في سيارة
مظلم رأنا معصوب العصب، ماقتيادهم الى حجرة مجهولة لا أعرف
مكانها ولم يسمح لي سبب الاعتقال ولم يحضروا معهم أي أفراد
رسمه ولا مذكره الاعتقال
وليد قوله السيارة بالترتيب ساعتيه تم التواحي مع السيارة رأنا
معصوب العصب الى صيني لا أعرفه ثم ايداعي في زنزانه صنفه
و طلبت منه قطع جميع ملاس وأعطوني ملاس خاصه ورقم
عرفت به حيث أصبحت أعرف هذا الرقم لطلبه حبي الانفرادي
والذي أستر منه أكثر

صالح محمد القدي ع



(5)

حضانة لتفنيذ إنني تم ممارسة عليّ . من تاريخ ١٩/٩/٩٤ إلى ٢٩/٩/٩٤

- حبس في غرفة ضيقة (متر ١٢/١٠) ليس فيها نافذة أو تهوية ولا أثاث سوى فرش على الأرض وفطاف . وكانت أرضية الغرفة ملامسة ولا سمحت ولا يسمح لي بلبس الخزانة فيها .

- الغرفة مظلمة طوال الوقت لحدّ من زيارتي ومقابلة مدعوتي بالتواضع بالاضافة الى التكييف من الخارج .

- الغرفة صغيرة البهجة بسبب تسليط المكيكات الباردة فيها لا يوجد في الغرفة دارة مياه .

- عند الحاجة لتغيير الحامض أقوم بالضغط على زر داخل الغرفة ثم يأتي الحارس لأصطفي إلى دورتي المياه ويطلب مني خلع جميع الملابس واخرج إلى دورتي المياه مقبوض العينين ليس عليّ

سوى خوضتي حول الغيرة فقط وعند ادخالي دورتي المياه يتقدم الحارس بفك رباط العنق وبالغطاءي نرصة وقافتي ويقتطع الحارس

مع لطفاً بأن ألتزم ولا يسمح لي بإعلامه إلا في ثم يعود لي إلى الغرفة وأنا مقبوض العينين وعند ادخالي الغرفة يفك رباط العنق ويقتطع الغيرة على

- المكانة التي أنا فيه دائم الضيق والصرخ طوال الليل والنهار مما هوّن من النوم وكنت أجد صعوبة في النوم ولا ألتزم إلا عندما يبلغ به الحد ولتقتطع

- كنت أقتصر الأيام في ساعات الضيق في هذه الغرفة ولم يسمح لي بالقراءة مع الكتب ولا الكتابة فليس في الغرفة أقلام ولا كنت

- لم يسمح لي بالاتصال بأهل ولا بالمحاضرين بعد مرور أكثر من شهر أيام سمي إلى اتصال بأهل بالهاتف وطرد وقافتي وكنت أختار أذهب إلى مكان الاتصال وأنا مقبوض العينين بقيادة

أحد الحراس داخل بأهل وأنا مقبوض العينين ومراقبت من عيونهم الضيق والظلمة والحس والقرص للتعبس لأكثر من ثلاثة

ساعات ونصف سمي لي بالخروج إلى ساحة ضيقة فيها دراج كرية ولعدة عشر دقيقة في اليوم وأحياناً

في الساحة



(6)

- منفي مع الاعتقال بالعام في ربي ولا اعتقال بالمحامي لمعرفة نصيبي .
- كنت أنقل مع مكانة اعتقال الى مكانة اعتقال آخر مدة معرفتي ذلك ولعدة مرات وأنا بصحبتي اعني مكبل اليديهم في سائرته مظلمة .
- تعرضت لضغط نفس كبير بسبب لفظة رديم المعتد مع احد الشيوخ طويلا مما تسبب ذلك الى تعرضي بحاله مع الضيق والكتبت انفسى خفيف على نفسى مع انه اصابني بحرقه نفس .
- طلبت العلاج اكثر مع مره ولمدة شهر ولم يسمح لي بمقابلته الطبيب ولا تلقى العلاج اللازم مني فخرجت مع هذا الحبس الانفرادي .
- تم استجوابي عدة مرات في هذا المكان وأنا بصحبتي اعني ولا اعرف منه احد من رفقته تعرضت للتعذيب والتهديد اكثر مع مره .
- كنت أنقل مع مكانة اعتقال الى اناءكم محبوسه وأنا بصحبتي اعني مكبل اليديهم .
- ربي عا اخرج سمح لي بمقابلته اهل ورفقته نقلت الى مكانة لمقابلته وأنا بصحبتي اعني مكبل اليديهم مكانة مره لمقابلته (مع رفيقه)
- بعد يومين من الاعتقال تم إقتيادي الى معمله محبوسه وأنا بصحبتي اعني مكبل اليديهم تعرضت بعد ذلك الى تعذيب اشد للزلة يتم الحقنة مع رصاصات طويله وقد ذكرت لوكليل لثابته ظروف الاعتقال وطلبت منه نقله الى سجن عام تحت اشراف وزارة الداخلية ولم يتجنى لي وقد كبرت هذا الطلبي امام القاضى عدة مرات وذلك عند مقابلته لعضد القاضى لتعديدهم ذكرت للقاضى ظنوني اعتقالى بحاله النفسى انه امر لا يشكل لتعديت انفسى في السجن الانفرادي ولكن لم يسمت القاضى لطلبي وقد قام



(7)

موكلي المحامي بذات الطلب ولكن لم يسحب كذلك له وقل

هذا على يد المحامي في المجلس الذي بتاريخ ٤/٤/٢٠١٢

- مع أشكال التعذيب الذي مرت به بعد إيقاضه في حوض الليل بالطلب
من أنه أقف ثم يتم سؤالي عن أسئلة البصيرة منها بعد الاستماع
والمرام مع التزم

- يزدري في التزانه في الواحد عدة مرات أفراد عائلتي بطلبه من
بعض الطلبات

- بتاريخ ١١/٩/٢٠١٢ حضر أفراد الخرافة وطلبوا من أمي أن تترى
مجلسي الخاصة ولما حضرها لي ثم تم غضب عيني واعتادوني
الاستيلاء ثم كبلوني في يدي وساروا لي الخ حبه لا أعرفها
وعند تزيدي في استيلاء رقة بقيت فيها لفترة طويلة جالس
بوصلة البصيرة ومكث البصيرة

تجني تبصير في بعضه أثناء في نهاية اسمه لدرله رقة ثم ليقيم
فقر ودققت في ترقه تأ حسنة وأداره تنظيم لصر للاستيلاء
مع الكتم في لدرله ولم يقدموا لي أي دليل مع ذلك رقة
أنكرت هذه البصيرة البصيرة

- طلبت من النساء ولما حضر لعدة مرات بأفراص مع سحب
الأفراد في تركفيل ولكن لم يتم الاستجابة لطلب

لذلك يطالب المشتكي بإتخاذ جميع الإجراءات الضرورية نحو

إضافي نحو تطبيق الاتفاقية بشأن مناهضة التعذيب

المستكملة: صانع محمد صالح القنيري

٤/٥/٢٠١٢



إفادة رقم (31) ... طارق إبراهيم القاسم

①

Tariq Ibrahim Al Karsim

٧-١ صفحات

اليوم: السبت
التاريخ: ٢٠١٣/٥/٤

الدارة / لجنة مناهضة التعذيب في الأمم المتحدة المختمين
تجربة طيبة وبعد

الموجه / تقرير بشأن ممارسة التعذيب عند اعتقال
مخالفة للاتفاقية مناهضة التعذيب وميثاق
الأمم المتحدة

مقدم التقرير: أنا المشتكى طارق إبراهيم عبد الرصم القاسم
البطانة الشخصية: لما طرقي الجنسية - متزوج وأب لثلاثة أبناء
مكاه المهدد: ذي عام ١٩٦٤

المؤهلات العلمية: بكالوريوس في القانون عام ١٩٨٥ من جامعة الإمارات
الخبرات الوظيفية: - مدرس سابق في وزارة التربية والتعليم
- نائب مدير مدرسة سابق

- مدير مدرسة سابق
- رئيس قسم التحقيق والمحاكمة في النيابة وفي
- حالياً: مدير إدارة القضايا الجنائية في النيابة العامة بدبي
وقائم بأعمال مدير إدارة الاستراتيجيات والتحيز
- محاضر في المعهد القضائي بدبي

- عضو اللجنة التنفيذية لقطاع الأمن والعدل في دبي
- عضو سابق في جمعية المحامين
- عضو في جمعية المحققين

- مستشار برنامج دبي للأداء الحكومي المتميز في النيابة العامة بدبي
- عضو لجنة تحديد وتطوير خطة قطاع العدل لعام ٢٠١٢-٢٠١٥ بدبي
- عضو في جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي

٢٠١٣/٥/٤



(٢)

ومنع المشتكى الحالي : في هذه الفترة الذأ أقدم بها بالشكوى ، ف خضع للاعتقال في سبعين الرززين التابع لوزارة الداخلية في الإمارات باعتباري «سجين رأي» ، ومنهم في قضية توصف من قبل السلطات الإماراتية بأنها قضية أمن دولة ، بتسمية الاستيلاء على السبي للاستيلاء على السلطة في دولة الإمارات ومنها قضية المبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم في الدولة والتي تصل عقوبتها إلى ١٥ سنة ، وأما الحكم المحكمة الاتحادية العليا وهي محكمة من درجة واحدة وهي حكما نهائية ولا تقبل الطعن عليها .

موجز عن واقعة الاعتقال :

- من تاريخ ١٦/٧/١٤٠٢ بدأت السلطات الأمنية بدني في مراقبة منزلي وكانت ٣ سيارات مدنية تلاحقني بإصرار ، وفي يوم ١٩/٧/١٤٠٢ تمام الساعة ٣:٠٠ مساءً وعندما كنت خارجاً من المسجد تم طيقتني من قبل ٥ أفراد يرتدون الزي المدني أمام طفلي الذي يبلغ ١٤ عاماً .

- تم اصطفاي إلى مركز شرطة المرقبات في دبي وهو ماعلامي عنه سبب الاعتقال ، وفي المركز أبلغني أحد الأفراد الذين يتولون حراصتي من أفراد التريات بأنهم المصدر سينتهي بسرعة وهناك أوراق مطلوب مني التوقيع عليها ، ولم يسمح لي بالاتصال بعائلي .

- في تمام الساعة ١٣:٠٠ صباحاً ، تم اصطفاي إلى منزلي في منطقة الصفاء ضاربي حيث لاحظت وجود ما يقارب من ٥ سيارات مدنية تقف أمام المنزل ، وعند يصل إلى ١٣ شخص وأمرأ واحدة وجيهم بالزي المدني . تم إيدائي إلى منزلي وتم تفتيش المنزل لمدة ساعتين تقريباً وتم صدارة أجهزة الحاسب التي لي ولذولادي وبحث الصور الشخصية والتين من الذاكرة التخيلية للذولادي .

- بعد الانتهاء من التفتيش تم وجني في سيارة GMC معنلة مظلمة مكبل اليدين وأقيادي إلى جهة مجهولة ، وبعد ساعتين تقريباً توقفت السيارة ، وأزلت منها معنوية العينين وتم أفضي إلى زنزانة مغلقة ماعنيتها لا تتعدى مترين خستين ولفن وأيدي فيديا .



(٧)

- طالب المحامس الأصلي أنه أُنذِر جميع ملاسي وأُعلنت ملاسي لأمرته فيها وضع عليها رقم 66 حيث أصبح هذا الرقم هو الاسم الذي أُنذِر به طوال فترة حبس الفرد لمدة ١٨ شهر.

- بعد مرور ٣ أيام وفي يوم ٢٠١٤/٧/٢٢ في الصباح الباكر أُعيدت إلى ملاسي ووضعيت عصابة على عيني ووضعت في سيارة وتم تكبيل يدي وأُخذت إلى حجرة مجبولة، بعد توقف السيارة بقيت جال فيها لمدة طويلة وأنا محبوس العينين ومكبّل اليدين ثم أُنزِلت من السيارة واضطجعت في صحن أعرفت به خلال الحارس الذي يسرعني أنها في نيابة أمم الدولة في العاصمة أبوظبي.

- تم التحقيق معي من قبل المحامي العام وهو رئيس نيابة أمم الدولة ووجه لي تمهيداً بشأن تأسيس وزارة تنظيم بعد أن صاغتني مبادئ الحكم في دولة الامارات والسعي للإحتلال على السلطة التي أفكرتها تماماً، وقد أوضحت لرئيس النيابة ظروف احتجازي ومحبس الفرد الذي احبس فيه، ومطلبت نقلني من مكان احبس المؤسسات العقابية المعروفة، ومطلبت منه أنه يسمح لي بالاتصال بها ثلثي، لكن لم تتم الاستجابة لي وتم تعادلي إلى الحبس الفردي بنفس الظروف السابقة.

- بعد ٣ أيام وأُظن أنه كان يوم ٢٠١٤/٨/٢٥ وفي ساعة متأخرة من الليل تم إيقافني من النوم، وورط عيني واحتيازي على غرفة قديمة من المحبس ثم انزلاني التي أنا فيها، تم التحقيق معي من قبل شخصين اثنين من جنباو أمم الدولة، وكانت الأسئلة تدور حول تمثلي التي قلقتها في نيابة أمم الدولة، وعنه انقائي لمؤسسة جرمية الامتلاخ والتوجيه الاجتماعي، وقد تكرر هذا النوع من الاستجواب من قبل جنباو أمم الدولة ٤ مرات خلال فترة حبس الفرد.

- في تاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ أي بعد مرور ما يقارب من ٤ أشهر في الحبس الفردي نقلت إلى نيابة أمم الدولة وبغض الاصول السابقه وتم التحقيق معي مرة أخرى، وتم إعادة الأسئلة السابقة علي من قبل وكيل نيابة أول، وكثرت طلبي بنقلي إلى مؤسسة عقابية معلومة المكان والساح لي بمقابلة عائلتي والمحامي ولكن لم تتم الاستجابة لي.



(٤)

١- بتاريخ ١٧/١/٢٠١٣ وصباح يوم الاثنين ١٨/١/٢٠١٣ تم اعتقاله في مقر نيابة أمن الدولة تحت مآلاته في مقره في شارع ٩٣ ونجح في الفرار إلى المحكمة الاتحادية العليا وهي محكمة أول درجة وجميع أحكامها نهائية لا تقبل الطعن عليها وحدثت جلسة ١٣/٣/٢٠١٣ كي تكون أول جلسة .

٢- استمر يقالي في الحبس الانفرادي وفي مكانه مجهول حتى تاريخ ٩/٣/٢٠١٣ حيث تم نقله مع ٣ آخرين إلى سجن الرزين في مدينة أبوظبي بوظفين ولا زالت هناك بانتظار حكم المحكمة الاتحادية العليا التي قد فصل عقوبتها إلى ١٥ عامًا .

٣- وقائع التعذيب التي تم ممارستها هي :

١٥ تم وضعه في زنزانة انفرادية ، وهي عبارة عن غرفة صغيرة (تدوين في مترين وثمانين) ليس فيها نافذة أو قنينة أو أية قطعة أثاث سوى فرشاة على الأرض للنوم وغطاء أو تلف به ومصفى مع باضائة داخلة ليلاً ونهاراً .

١٦ لم يكن يسمح لي بالدخول في المحيط الخارجي الذي حولي حيث كنت أصفى اليوم في هذه الغرفة لمدة ٢٤ ساعة يومياً ولمدة ٨ أشهر تقريباً مما سبب لي شعوراً بالإكتئاب والقلق والخوف ولم يكن بها أية مفاتيح للتكلم بالاضائة والمكيف البارد شديد البرودة .

١٧ تحتوي الغرفة على كاميرا في سقفها تعمل طوال الوقت ، مما تحدث حريتك الشخصية ، وتشعر بالحرمان خاصة عند تغيير الملابس وعند النوم

١٨ فبسبب في مكانه مجهول لي ولعائلي وللخارجي بدأ بتاريخ ١٩/٧/٢٠١٤ وحتى تاريخ ٩/٣/٢٠١٣

١٩ تجريري بكل وسائل العلاقة بالعالم الخارجي وعدم معرفتي لأية أخبار أو معلومات عن القضية التي أنا ضمن فيها فلا سمح بإذاعة ولا شاهد تلفزيونياً ولا تقراً جريدة ولا تقابل أصدقاً وصنعت عندي أوراق والأقلام ولم استطع الحصول على كتاب للفرار إلا بعد مرور ٥ أشهر تقريباً .



٥

(٥) تجريدني من اسمي وهويتي حيث يمنع علي ذكر اسمي وقت صلاتي طوال فترة احتجاري بالرقم ٦٦ الذي أصبح اسمي وشخصيتي .

(٦) لم يكن في الزنزانة ساعة أو أية وسيلة أخرى لمعرفة الوقت واليوم والتاريخ وعند ذلك عندها المعلومات كانت الردياتيلا من قبل الحراس الذين كلمهم به الجينية النيبالية بأمر طذاهنوع .

(٨) عدم وجود دورة مياه في الزنزانة ، مما يجعلك تنظر لمدة طويلة جداً نيك أحد الحراس ويضطربك الى دورة المياه وأنت مقصوب العينين وخارجي الجسد سوي (دخول) تلف بها وسط الجسم وتزنها عورتك ، ولا يسع لك إلا في هذه الفوضى داخل دورة المياه حيث عليك أن تعلقها على الباب عند طولك . وقد سب لي طول الانتظار للذهاب الى دورة المياه فقد البول في الزنزانة لمات عذبة جداً ، مما جعلني صرة واحدة من البول في الحراس كأمس الماء الورقي الذي كان في في الزنزانة .

(٩) نقلي من مكانه الى الجسد الى أماكن جسد مختلفة في سيارة مظلمة مقصوب العينين بكل اليدين دون معرفة الأسباب أو معرفة المكان الذي سيتم نقلي إليه وقد تكررت هذا الأمر مرات تم نقلي خلالها الى ١٢ زنزانة مختلفة .

(١٠) دخول أشخاص ملثومون يلبسون قناعاً على وجوههم الى الزنزانة بشكل شبه يومي وسألني عن طلباتي كما دونه الاستجابة لشخصي طلباتها .

(١١) سماع أصوات وأنت داخل الزنزانة لا تعرف مصدرها ، وكانت أحيانا صاخبة وأحيانا بكاء ومذات كثيرة كلاماً لا تعلم مصدره .

(١٢) عدم إخراجي لممارسة الرياضة أو التعرض للشمس أو تنفس الهواء الطبيعي لمدة ٥ أشهر تقريباً ، وبدون الحاج كبير مني سمح لي بالحشي في منطقة صنية ومغلقة من جميع الجوانب وتسببت فيها رائحة كريهة .

(١٣) منعي من إقامة الشعائر القبلية الدينية الجماعية (صلاة الجمعة ، صلاة الجماعة ، صلاة العيد صلاة التراويح في رمضان) .



٦

(١٤) عدم السماح لي بمحادثة أو الاتصال بعائلتي إلا بعد مرور ٧ أيام من الحجز ولمدة ٦ دقائق فقط، مع وجود شخص يسمع الحديث ويقطع الاتصال إذا تحدثت عن ظروف الاعتقالي، وكانه يسمح فقط بالسلام ولا طمأنينة على صحتهم. وكانه يسمح لي بالاتصال مرتين في الأسبوع ولمدة ٦ دقائق كل مرة.

(١٥) عدم إعطاءنا ملابس شتوية أو جوارب في أيام الشتاء الباردة، مما جعلنا أصعب بالبرد والبرق لمدة طويلة.

(١٦) عدم السماح لي بمقابلة المحامي أو الإطاحة على أوراق القضية والالتزام الموجه لي بالبعد عن القضية إلى المحكمة وتحديد موعداً للجلسة الأولى.

(١٧) التهديد بخلع الأظفار بسبب رفضي لصوتي عند الحديث مع الحراس وكتابتني بأقلامهم على باب النزلة.

(١٨) تهديدني من قبل أحد المحققين في جهاز الأمن بسجن لمدة ٤ أعوام من قبل المحكمة، والطلب مني بالاعتراف بالتهمة الموجهة لي في عام القاض.

٢- خلاصة الشكوى :

يؤكد المتهم أنه قد تعرض للتعذيب نفسي وبدني خطير جداً، بسبب حجزه في زنزانه الفردية لمدة ٢٨ شهراً تقريباً، حيث كنت أقضي اليوم ليلتي الأولى وأكلم مع أي شخص سوى الحراس النيباليون والذين لا يتحدثون العربية ولا يتقنون اللغة الإنجليزية وذلك لمدة ١١ ساعة أثناء أفضي لدرجة المياه أو الرمال الطوام في النزلة، وقد أكد ذلك على قرائي النفسية والعقلية وأصبحت بالقلق والكوف والاختئاب نتيجة الوحدة التامة واستمرت لمدة ٨ أشهر.

وأني قد لجأت إلى اللجنة الموقرة لمناهضة التعذيب بعد أن استنفدت جميع طرق الشكوى التي استطيع أن أسلكها في الدولة.



٧

فقد أبلغت نيابة أمم الدولة بظروف اعتقاله، وكذلك أبلغت قاضي المحكمة الاتحادية العليا والذي كان يشرف على تقديم حبسه لمعدات تقريباً.

كما قام المحامي بتقديم طلبات متكررة للمحكمة الاتحادية العليا لإلغاء حبسه الانفرادي لكن لم تتخذ هذه السلطات أية إجراءات بشأن هذه الانتهاكات والتي تسببت له بأذى شديد.

كما سبب الحجز الانفرادي والظروف التعسفية قلق شديد لعائلتي ولأولادي ولوالدي.

وإني على استعداد للتعاون مع اللجنة وتوضيح أية استفسارات لديها وإني أودرجو أن ترفع اللجنة بكل الوسائل المتاحة لديها لكشف المظالم هذه الانتهاكات التي تعرضت لها.

توقيع المشتكى

٢٠١٣/٤/٥



فصل ...

استخلاصات ومطالب



- (1) إن دولة الإمارات العربية المتحدة طوال سنين لم تخطُ خطوات جادة على طريق بناء المؤسسات المدنية والديمقراطية التي تمكن جميع المواطنين من المشاركة في الحياة العامة.
- (2) إن السلطات الإماراتية لم تفعل شيئاً على صعيد تمكين المواطنين من حقهم في حرية الرأي والتعبير والإحتجاج والتظاهر السلمي وهي ماضية في سياسة الترهيب وتكميم الأفواه.
- (3) إن السلطة القضائية في الإمارات معتلة وتعاني من ضعف شديد أمام السلطة التنفيذية وتدخلها المستمر في عملها حيث باتت عاجزة عن البت في مظالم المواطنين ضد أجهزة الدولة.
- (4) إن السلطات الأمنية في دولة الامارات لا تخضع لأي رقابة قضائية حيث تقوم بالإعتقالات وإخفاء الأشخاص لمدد طويلة وتعرضهم في كثير من الحالات لشتى صنوف التعذيب والممارسات الحاطة من الكرامة.
- (5) إن الأدلة والوقائع تثبت أن المتهمين تعرضوا خلال اعتقالهم والتحقيق معهم إلى انتهاكات جسيمة نالت من حقوقهم القانونية ومن سلامتهم الجسدية والنفسية.
- (6) إن معايير المحاكمة العادلة تحتم على القاضي البت في المطاعن التي تمس بنيان القضية وعلى وجه الخصوص انتزاع الاعترافات تحت التعذيب وهو المطعن الذي لم يكثر له القاضي ومر عليه مرور الكرام.
- (7) إن سير جلسات المحاكمة ومحاكمة 94 متهما دفعة واحدة دون إعطاء المتهمين وفريق الدفاع الوقت الكافي للرد على اتهامات النيابة أعطى انطباعاً أن المحكمة صورية وأن القضاة لا يملكون القدرة على مخالفة رأي الأجهزة الأمنية في المتهمين.
- (8) إن دولة الإمارات العربية المتحدة أحد أعضاء الأمم المتحدة صادقت على العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تكفل الحياة الكريمة بكل جوانبها للمواطن وأي ممارسات تعسفية من قبل الدولة يعرضها للمساءلة الدولية.
- (9) يتوجب على الأمناء العاميين للأمم المتحدة، جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي التدخل لدى السلطات الإماراتية لحملها على الوفاء بالتزاماتها الدولية وإطلاق سراح المعتقلين وإعادة الإعتبار لهم.



10) على المقرر الخاص للجنة مناهضة التعذيب في الأمم المتحدة التحقيق في الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها المعتقلون خلال فترة التحقيق معهم والعمل على محاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات.

أولاً



تقرير حول اتهام 94 إماراتياً بمحاولة الاستيلاء على السلطة

المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا

2013

27 حزيران

لندن